

# طُرُقُ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ

## حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ، وَمَا فِي مَعْنَاهُ

لِلْحَافِظِ ضِيَاءِ الدِّينِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ  
مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمُقَدِّسِيِّ  
(الْمُتَوَفَّى: 643هـ)

تَحْقِيقُ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَارِفِ بْنِ أَحْمَدَ  
الْمَرْزُوقِيِّ الْأَثَرِيِّ  
غُفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَلِوَالِدَيْهِ، وَلَشَيْخِهِ،  
وَلِلْمُسْلِمِينَ

وَمَعَهُ: تَخْرِيجُ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي الْحَائِطِ  
وَالْكَلاَفِ عَلَى أَسَانِيدِهِ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ  
لَأَبِي يُوسُفَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ الْحَمَرِيِّ الْأَثَرِيِّ  
غُفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَلَشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ  
وَمَعَهُ أَيْضًا: مَخْطُوطَةُ الْكِتَابِ

رَاجِعُهُ مُسْنَدُ مَمْلَكَةِ الْبَحْرَيْنِ

شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ الْمُحَدِّثُ

فَوْزِيَّيْ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَمِيدِيِّ الْأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللَّهُ وَنَفَعَ بِعِلْمِهِ

طُرُقُ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ  
حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ، وَمَا فِي مَعْنَاهُ

لِلْحَافِظِ ضِيَاءِ الدِّينِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ

(المتوفى: 643هـ)

حُقوقُ الطبعِ محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٧ هـ - ٢٠٢٥



مكتبة

أَهْلُ الْحَدِيثِ

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel\_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

# طُرُقُ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ

حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ، وَمَا فِي مَعْنَاهُ

لِلْحَافِظِ ضِيَاءِ الدِّينِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمُقَدِّسِيِّ

(المتوفى: 643هـ)

تَحْقِيقُ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَارِفِ بْنِ أَحْمَدَ

الْمَرْزُوقِيِّ الْأَثَرِيِّ

غُفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَلَوْلَا دِيهِ، وَلَشَيْخِهِ،

وَلِلْمُسْلِمِينَ

ومعه: تخریج حدیث أبي موسى الأشعري: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي الْحَائِطِ

وَالْكَلَامَ عَلَى أَسَانِيدِهِ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ

لأبي يوسف إبراهيم بن علي الحنفي الأثري

غُفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَلَشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

ومعه أيضًا: مخطوطة الكتاب

رَاجَعُهُ مُسْنَدُ مُلْكَةِ الْبَحْرَيْنِ

شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ الْمُحَدِّثُ

فَوْزِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَمِيدِيِّ الْأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللَّهُ وَنَفَعَ بِعِلْمِهِ



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### الْمُقَدِّمَةُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ تَعَالَى نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُ بِهِ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ،

فَهَذَا جُزْءٌ فِيهِ طُرُقُ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ، لِلْحَافِظِ ضِيَاءِ الدِّينِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَيَنْقَسِمُ الْكِتَابُ إِلَى بَابَيْنِ:

الْبَابُ الْأَوَّلُ: فِيهِ تَحْقِيقُ «جُزْءِ طُرُقِ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ» لِلْحَافِظِ ضِيَاءِ الدِّينِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

الْبَابُ الثَّانِي: أَرَدْنَا لَهُ بِتَخْرِيجِ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ، وَالْكَلَامُ عَلَى طَرَفِهِ وَبَيَانِ الصَّحِيحِ مِنَ الضَّعِيفِ مِنْهَا، وَفِيهِ كَذَلِكَ بَيَانُ إِعْلَالِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ لِلْفُظَّةِ «كَشَفَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ».

\* وَإِتِمَامًا لِلْفَائِدَةِ الْحَقَنَاءِ بِهِ نُسَخَةُ مَخْطُوطِ الْكِتَابِ.

وَفِي الْخِتَامِ: نَتَوَجَّهُ بِالشُّكْرِ الْجَزِيلِ، لِشَيْخِنَا الْمُحَدِّثِ الْعَلَامَةِ مُسْنِدِ مَمْلَكَةِ الْبَحْرَيْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُمَيْدِيِّ الْأَثَرِيِّ، وَالَّذِي كَانَ لَهُ الْفَضْلُ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْحَثِّ عَلَى الْقِيَامِ بِتَحْقِيقِ الْمَخْطُوطَاتِ، وَتَخْرِيجِ الْأَحَادِيثِ وَالْأَثَارِ، عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، وَنَشْرِ السُّنَنِ، وَالْعِلْمِ النَّافِعِ، وَتَفْضِيلِهِ بِمُرَاجَعَةِ هَذَا

الْبَحْثِ، - رَغَمَ مَشَاغِلِهِ الْكَثِيرَةَ - وَإِفَادَتِنَا بِالْمُلَاحَظَاتِ الْمُهِمَّةِ، وَالتَّصْحِيحَاتِ  
اللَّازِمَةِ، وَكَمَا لَا يَسْعُنِي أَنْ أَنْسَى أَخِي أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ حَسَنِ الْعُرَيْفِيِّ الْأَثَرِيَّ  
وَجُهُودَهُ الْحَثِيثَةَ لِتَحْقِيقِ مَخْطُوطَاتِ الْكُتُبِ الْحَدِيثِيَّةِ، وَنَشْرِهَا، - وَقَدْ اسْتَفَدْتُ مِنْهُ  
كَثِيرًا فِي هَذَا الشَّأْنِ -، لِيَعْمَّ الْخَيْرُ وَالْإِنْتِفَاعُ بِهَا، وَمِنْهَا هَذَا الْجُزْءُ الْحَدِيثِيُّ<sup>(١)</sup>، وَكَذَلِكَ  
أَشْكُرُ أَخِي أَبَا يُوسُفَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَلِيٍّ الْحَمَرِيَّ الَّذِي كَانَ لَهُ السَّهْمُ الْأَكْبَرُ فِي تَخْرِيجِ  
طُرُقِ الْحَدِيثِ وَالْحُكْمِ عَلَيْهَا.

هَذَا وَنَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ هَذَا الْجُهْدَ خَالِصًا لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ مُوَافِقًا لِمَرْضَاتِهِ، نَافِعًا  
لِعِبَادِهِ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
والتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

كُتِبَهُ

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَارِفُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَرْزُوقِيُّ الْأَثَرِيُّ

(١) وَقَدْ تَمَّ اقْتِبَاسُ هَذَا الْجُزْءِ الْحَدِيثِيِّ مِنْ مَشْرُوعِ "الْمُدَوَّنَةِ الْكُبْرَى لِلْمَخْطُوطَاتِ الْحَدِيثِيَّةِ" بِتَوْسِعٍ فِي تَخْرِيجِ  
أَحَادِيثِهِ وَالْحُكْمِ عَلَيْهَا، لِيُفْرَدَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي حُلَّةٍ قَشِيصَةٍ، نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَ بِهِ.

\* عَمَلُنَا فِي هَذَا الْجُزْءِ:

- ❖ نَسَخْنَا الْأَصْلَ الْمَخْطُوطَ مَعَ ضَبْطِهِ مَعَ مُرَاعَاةِ قَوَاعِدِ الْإِمْلَاءِ.
- ❖ عَرَفْنَا بِعُنْوَانِ الْجُزْءِ وَبِصَاحِبِهِ وَنَسَبَتِهِ إِلَى صَاحِبِهِ.
- ❖ عَرَفْنَا بِشَيْوْخِ الْمُصَنِّفِ الَّذِينَ أَسْنَدَ عَنْهُمْ فِي هَذَا الْجُزْءِ.
- ❖ وَصَفْنَا النُّسخَةَ الْخَطِيئَةَ.
- ❖ خَرَجْنَا الْأَحَادِيثَ تَخْرِيجًا عِلْمِيًّا حَسَبَ الْقَوَاعِدِ الْحَدِيثِيَّةِ، مَعَ الْحُكْمِ عَلَى إِسْنَادِ كُلِّ حَدِيثٍ مَعَ بَيَانِ الْإِخْتِلَافِ الْوَاقِعِ فِيهِ، وَبَيِّنَا الرَّاجِحَ مِنْهَا مَعَ نَقْلِ كَلَامِ أَيْمَّةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ عَلَيْهَا.
- ❖ شَرَحْنَا غَرِيبَ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ.
- ❖ رَقَّمْنَا الْأَحَادِيثَ تَسْلُسُلِيًّا.
- ❖ قَسَّمْنَا الْبَحْثَ إِلَى بَابَيْنِ:
  - الْبَابُ الْأَوَّلُ فِي تَحْقِيقِ النَّصِّ الْمَخْطُوطِ.
  - وَالْبَابُ الثَّانِي فِي تَخْرِيجِ حَدِيثِ الْحَائِطِ.
- ❖ أَلْحَقْنَا الْبَحْثَ بِنُسخَةٍ مِنَ الْمَخْطُوطِ.
- ❖ وَضَعْنَا فَهَارِسَ لِلْأَحَادِيثِ الْمَرْوِيَّةِ فِي هَذَا الْجُزْءِ.

## التَّعْرِيفُ بِالْجُزْءِ

\* عُنْوَانُ الْجُزْءِ:

أَثَبْنَا الْعُنْوَانَ الَّذِي جَاءَ فِي طَرَةِ الْجُزْءِ الَّذِي كَتَبَهَا الْمُصَنَّفُ بِخَطِّهِ.

\* مَوْضُوعُ الْجُزْءِ وَأَهْمِيَّتُهُ:

فِيهِ فَضِيلَةٌ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ: أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

وَفَضِيلَةُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ.

وَفِيهِ مَعْرِفَةٌ مَنْزِلَةِ الصَّحَابَةِ وَفَضِيلَتِهِمْ.

وَفِيهِ أَنَّهُ يُبَغِّي عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَعَرَّفَ عَلَى صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَفِيهِ أَنَّ الصَّحَابَةَ يَسْتَمِرُّونَ عَلَى الْإِيمَانِ، وَخَاصَّةً الَّذِينَ جَاءَ ذِكْرُهُمْ فِي هَذَا الْجُزْءِ، خِلَافًا لِمَا يَدَّعِيهِ الرَّوَافِضُ مِنْ أَنَّهُمْ ارْتَدُّوا.

وَفِيهِ جَوَازُ الشَّعَاءِ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي وَجْهِهِ إِذَا أُمِنَتْ عَلَيْهِ فِتْنَةُ الْإِعْجَابِ وَنَحْوِهِ.

وَفِيهِ جَوَازُ تَبْشِيرِ الْمُسْلِمِ بِمَا يَسُرُّهُ.

وَفِيهِ مُعْجَزَةُ ظَاهِرَةِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لِإِخْبَارِهِ بِقِصَّةِ: عُثْمَانَ وَالْبَلَوَى الَّتِي تُصِيبُهُ.

وَفِيهِ خِدْمَةُ طَالِبِ الْعِلْمِ لِشَيْخِهِ.

وَفِيهِ الْإِسْتِئْذَانُ عِنْدَ الدُّخُولِ. <sup>(١)</sup>



\* تَحْقِيقُ نِسْبَةِ الْجُزْءِ إِلَى الضِّيَاءِ الْمَقْدِسِيِّ:

جَاءَ نِسْبَةُ هَذَا الْجُزْءِ إِلَى الْحَافِظِ ضِيَاءِ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ عَلَى عُنْوَانِ هَذَا الْجُزْءِ الَّذِي بَيْنَ أَيْدِينَا بِخَطِّ مُصَنِّفِهِ.

\* وَمِنَ الدَّلَائِلِ أَيْضًا الَّتِي تُؤَكِّدُ نِسْبَةَ هَذَا الْجُزْءِ لِلضِّيَاءِ الْمَقْدِسِيِّ مِنْ خِلَالِ رَوَايَتِهِ عَنْ شَيْوَحِهِ فِي هَذَا الْجُزْءِ، وَسَوْفَ نُورِدُ بَعْضَهُمْ بِاخْتِصَارٍ:

\* أَبُو حَامِدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ ثَابِتٍ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْقَاسِمِ، أَبُو حَامِدٍ بْنُ النَّحَّاسِ، الْبَغْدَادِيُّ، الْوَكِيلُ، وَيُعْرَفُ بِابْنِ جُوَالِقَ: وُلِدَ سَنَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَحَدَّثَ بِالْكَثِيرِ، رَوَى عَنْهُ الدُّبَيْثِيُّ، وَابْنُ خَلِيلٍ، وَالضِّيَاءُ، وَالْيَلْدَانِيُّ، وَابْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ، وَالنَّجِيبُ عَبْدُ اللَّطِيفِ، وَقَالَ ابْنُ قُطْلُوبُغَا: سَمِعَ الْكَثِيرَ. (١)

\* مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ بْنِ أَبِي الْفَتْحِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالَوَيْهِ الصَّيْدَلَانِيِّ، أَبُو جَعْفَرٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، وَكَانَ يُعْرَفُ بِسَلْفَةٍ، سَبَطُ حُسَيْنِ بْنِ مَنْدَه: وُلِدَ سَنَةَ تِسْعٍ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَحَضَرَ أَبَا عَلِيٍّ الْحَدَّادَ، وَأَبَا مَنْصُورَ مَحْمُودَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الصَّيْرَفِيِّ، وَأَبَا الْخَيْرِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَلِيٍّ فُورَجَةَ، وَحَمَزَةَ بْنَ الْعَبَّاسِ الْعَلَوِيَّ، وَأَبَا الْوَفَاءِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنَ الْفَضْلِ الْأُمَوِيَّ الرَّائِيَّ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الذَّكْوَانِيِّ، وَجَعْفَرَ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ الثَّقَفِيِّ، وَأَبَا عَدْنَانَ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي نِزَارٍ، وَجَمَاعَةً، وَسَمِعَ جَمِيعَ «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» لِلطَّبْرَانِيِّ مِنْ فَاطِمَةَ الْجُوزْدَانِيَّةِ، رَوَى عَنْهُ أَبُو مُوسَى ابْنُ الْحَافِظِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْعُثْمَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ

(١) انْظُرْ: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهْلَوِيِّ (ج ١٢ ص ١٢٠٠)، وَ«الثَّقَاتِ مِمَّنْ لَمْ يَبْقَ فِي الْكُتُبِ السَّنَةِ» لِابْنِ قُطْلُوبُغَا

الزَّنَجَانِيُّ، وَبَدَلُ التَّبْرِيزِيِّ، وَالْحَافِظُ الضِّيَاءُ، وَالْحَافِظُ ابْنُ خَلِيلٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ يُونُسَ سِبْطُ دَاوُدَ بْنِ مَعْمَرٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَطَّانُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ ابْنُ اللَّمَطِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ ظُفْرٍ، وَأَبُو الْخَطَّابِ عُمَرُ بْنُ دَحِيَّةَ، وَآخَرُونَ، وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ الضِّيَاءُ شَيْئًا كَثِيرًا.<sup>(١)</sup>

\* ضِيَاءُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، أَبُو عَلِيٍّ ابْنُ الْخُرَيْفِ الْبَغْدَادِيُّ السَّقْلَاطُونِيُّ النَّجَّارُ: كَانَ جَارًا لِأَبِي بَكْرٍ قَاضِي الْمَارِسْتَانِ، فَكَثَرَ عَنْهُ، وَسَمِعَ مِنَ الْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ الْفَرَّاءِ، وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ السَّمَرْقَنْدِيِّ، وَكَانَ أُمِّيًّا لَا يَكْتُبُ، رَوَى عَنْهُ الدُّبَيْثِيُّ، وَابْنُ النَّجَّارِ، وَالضِّيَاءُ، وَابْنُ خَلِيلٍ، وَابْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ، وَالنَّجِيبُ، وَالْعِزُّ، ابْنَا: الصَّيْقَلِ الْحَرَّانِيِّ.<sup>(٢)</sup>

\* عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ، أَبُو عَلِيٍّ الْحَرَبِيُّ، الْوَاعِظُ، عُرِفَ بِابْنِ النَّوَامِ: كَانَ لَهُ لِسَانٌ فِي الْوَعِظِ، وَقَوْلِ الشَّعْرِ، سَمِعَ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ الْحَصِينِ، وَأَبَا الْحُسَيْنِ ابْنَ الْفَرَّاءِ، وَأَبَا بَكْرَ الْأَنْصَارِيِّ، رَوَى عَنْهُ ابْنُ خَلِيلٍ، وَالدُّبَيْثِيُّ، وَالضِّيَاءُ مُحَمَّدٌ، وَابْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ، وَآخَرُونَ، وَبِالْإِجَازَةِ: ابْنُ أَبِي الْخَيْرِ، وَالْفَخْرُ عَلِيُّ.<sup>(٣)</sup>

\* عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّشِيدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بُنَيْمَانَ بْنِ مَكِّيٍّ، الْقَاضِي أَبُو الْحَسَنِ الْهَمْدَانِيُّ الْحَدَّادُ الْمُقْرِي: وُلِدَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ بِبَعْضِ الرُّوَايَاتِ عَلَى جَدِّهِ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ الْعَطَّارِ، وَسَمِعَ مِنْهُ وَمِنْ أَبِي الْخَيْرِ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ

(١) انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (ج ١٣ ص ٨٢).

(٢) انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (ج ١٣ ص ٦١).

(٣) انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (ج ١٢ ص ١١١٧).

الْبَاغْبَانِ، وَحَضَرَ عَلَى أَبِي الْوَقْتِ فِي الرَّابِعَةِ، وَقَدِمَ بَغْدَادَ، فَتَفَقَّهَ بِهَا عَلَى أَبِي الْخَيْرِ الْقَزَوِينِيِّ، وَاسْتَمْلَى عَلَيْهِ بِالنِّظَامِيَّةِ، وَخَرَجَ إِلَى الشَّامِ وَمِصْرَ، ثُمَّ عَادَ إِلَى هَمْدَانَ، فَوَلِيَ قَضَاءَهَا، ثُمَّ قَدِمَ بَغْدَادَ، وَوَلِيَ قَضَاءَ الْجَانِبِ الْغُرَبِيِّ، ثُمَّ وَلِيَ قَضَاءَ تُسْتَرِ، وَاسْتَوْطَنَهَا، وَرَوَى الْكَثِيرَ بِبَغْدَادَ، وَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَبِي الْفَرَجِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ نَبْهَانَ، وَابْنَ شَاتِيلَ، رَوَى عَنْهُ الدُّبَيْشِيُّ، وَالنَّجِيبُ عَبْدُ اللَّطِيفِ، وَجَمَاعَةٌ.<sup>(١)</sup>

\* يُوسُفُ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنُ كَامِلٍ بْنِ أَبِي غَالِبٍ، أَبُو الْفُتُوحِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْبَغْدَادِيُّ الْخَفَّافُ: سَمِعَ بِإِفَادَةِ وَالِدِهِ الْمُحَدَّثِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ قَاضِي الْمَارِسْتَانَ، وَأَبِي مَنْصُورِ بْنِ زُرَيْقِ الْقَزَازِ، وَأَبِي الْقَاسِمِ ابْنِ السَّمَرْقَنْدِيِّ، وَأَبِي مَنْصُورِ بْنِ خَيْرُونَ، وَيَحْيَى ابْنَ الطَّرَاحِ، وَجَمَاعَةٍ، رَوَى عَنْهُ الدُّبَيْشِيُّ، وَابْنُ خَلِيلٍ، وَالضِّيَاءُ، وَالنَّجِيبُ عَبْدُ اللَّطِيفِ، وَأَخُوهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ، وَالتَّقِيُّ الْيَلْدَانِيُّ، وَالْمُحِبُّ ابْنُ النَّجَّارِ، وَآخَرُونَ، وَكَانَ أُمِّيًّا لَا يَكْتُبُ.

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: صَالِحٌ حَافِظٌ لِكِتَابِ اللَّهِ، وَكَانَ أُمِّيًّا لَا يُحَسِّنُ الْكِتَابَةَ وَلَا يَعْرِفُ شَيْئًا مِنَ الْعِلْمِ، وَكَانَ عَسِرًا فِي الرِّوَايَةِ، سَيِّئُ الْخُلُقِ، مُتَبَرِّمًا بِأَصْحَابِ الْحَدِيثِ؛ كُنَّا نَلْقَى مِنْهُ شِدَّةً حَتَّى نَسْمَعَ مِنْهُ، وَكَانَ فَقِيرًا مُدْفِعًا يَأْخُذُ عَلَى الرِّوَايَةِ، وَكَانَ مِنْ فُقَهَاءِ النِّظَامِيَّةِ، أَسَمِعُهُ أَبُوهُ الْكَثِيرَ وَتَفَرَّدَ، وَكَانَ لَهُ أَخٌ اسْمُهُ كَاسِمُهُ، مَاتَ قَبْلَ سَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ.<sup>(٢)</sup>

(١) انظر: «تاريخ الإسلام» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١٣ ص ٦٧٥).

(٢) انظر: «تاريخ الإسلام» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١٣ ص ٥٢)، وَ«الْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ» لَهُ (ج ١٥ ص ٣٨٤).

\* مَنَهْجُ الْمُصَنِّفِ فِي هَذَا الْجُزْءِ:

كَمَا يَظْهَرُ مِنَ الْعُنْوَانِ الَّذِي أَثْبَتَهُ الْمُصَنِّفُ، أَنَّهَا تَشْمَلُ عَلَى جَمْعِ أَحَادِيثِ  
اجْتِمَاعِ الصَّحَابَةِ أَوْ الْخُلَفَاءِ مِنْ بَعْدِهِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَائِطِ وَبِشَارَةِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُمْ  
بِالْجَنَّةِ، وَيَتَبَيَّنُ لَنَا أَنَّ الْمُصَنِّفَ كَانَ هَدَفُهُ جَمْعُ أَحَادِيثَ فِي هَذَا الْبَابِ بِغَضِّ النَّظَرِ عَنْ  
صِحَّةِ الْحَدِيثِ أَوْ ضَعْفِهِ.

\* أَشَارَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: عَلَى طُرَةِ الْجُزْءِ بِذِكْرِ حَدِيثِ الْحَوْضِ إِشَارَةً مِنْهُ لِمَا  
يَأْتِي مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي فَضْلِ الصَّحَابَةِ، وَكَأَنَّهُ يُشِيرُ إِلَى تَفْسِيرِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ بِاجْتِمَاعِ  
الصَّحَابَةِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ.  
وَقَدْ ثَنَّى الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: فِي بَعْضِ الطُّرُقِ بِذِكْرِ مَنْ خَرَّجَهُ مِنَ الرُّوَاةِ الْحَفَاطِ.

\* تَرْجَمَةُ صَاحِبِ الْجُزْءِ، الضِّيَاءِ الْمَقْدِسِيِّ:

وَلشُّهُرَةِ صَاحِبِ الْجُزْءِ، الضِّيَاءِ الْمَقْدِسِيِّ، اِكْتَفَيْنَا بِنَقْلِ تَرْجَمَتِهِ مِنْ «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ، حَيْثُ قَالَ فِي (ج ٢٣ ص ١٢٦): (الضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَنْصُورٍ، الشَّيْخُ، الْإِمَامُ، الْحَافِظُ، الْقُدُورَةُ، الْمُحَقِّقُ، الْمُجَوِّدُ، الْحُجَّةُ، بَقِيَّةُ السَّلَفِ، ضِيَاءُ الدِّينِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، الْمَقْدِسِيُّ، الْجَمَاعِيُّ، ثُمَّ الدَّمَشْقِيُّ، الصَّالِحِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ وَالرَّحْلَةِ الْوَاسِعَةِ.

وُلِدَ: سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، بِالْدَّيْرِ الْمُبَارَكِ، بِقَاسِيُونِ.

وَأَجَازَ لَهُ الْحَافِظُ السَّلَفِيُّ، وَشَهِدَهُ الْكَاتِبَةُ، وَعَبَدَ الْحَقَّ الْيُوسُفِيَّ، وَخَلَقَ كَثِيرٌ.

\* وَسَمِعَ فِي سَنَةِ سِتٍّ وَسَبْعِينَ وَبَعْدَهَا مِنْ: أَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ صَابِرٍ، وَالْخَضِرِ بْنِ طَاوُوسٍ، وَالْفَضْلِ بْنِ الْبَانِيَّاسِيِّ، وَعُمَرَ بْنِ حَمُوَيْهِ، وَيَحْيَى الثَّقَفِيَّ، وَأَحْمَدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ الْمَوَازِينِيِّ، وَمُحَمَّدَ بْنَ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي الصَّقْرِ، وَابْنَ صَدَقَةَ الْحَرَّانِيِّ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَرْقِيِّ، وَإِسْمَاعِيلَ الْجَزَوِيِّ، وَبَرَكَاتِ الْخُشُوعِيِّ، وَخَلَقَ كَثِيرٌ، بِدَمَشَقَ، وَأَبِي الْقَاسِمِ الْبُوصِيرِيِّ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ يَاسِينَ، وَعِدَّةٌ بِمِصْرَ، وَأَبِي جَعْفَرٍ الصَّيْدَلَانِيِّ، وَالْقَاسِمِ بْنِ أَبِي الْمُطَهَّرِ الصَّيْدَلَانِيِّ، وَعَفِيفَةَ الْفَارَفَانِيَّةِ، وَخَلَفَ بْنَ أَحْمَدَ الْفَرَّاءَ، وَأَسْعَدَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ رَوْحٍ، وَزَاهِرَ بْنَ أَحْمَدَ الثَّقَفِيِّ، وَالْمُؤَيَّدَ بْنَ الْإِخْوَةِ، وَخَلَقَ، بِأَصْبَهَانَ، وَالْمُؤَيَّدَ الطُّوسِيَّ، وَزَيْنَبَ الشَّعْرِيَّةَ، وَعِدَّةٌ بِنَيْسَابُورَ، وَأَبِي رَوْحَ عَبْدِ الْمُعِزِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَطَائِفَةٍ بِهَرَاةَ، وَأَبِي الْمُظَفَّرِ بْنِ السَّمْعَانِيِّ، وَجَمَاعَةٌ بِمَرْوَ، وَالْأَفْتَحَارِ الْهَاشِمِيِّ، بِحَلَبَ، وَعَبْدَ الْقَادِرِ الرَّهَائِيَّ، وَغَيْرَهُ، بِحَرَّانَ، وَعَلِيَّ بْنَ هَبَلٍ، بِالْمُوصِلِ،

وَبِهَمْدَانٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَبَقِيَ فِي الرَّحْلَةِ الْمَشْرِقِيَّةِ مُدَّةَ سِنِينَ.

\* نَعَمْ، وَسَمِعَ بِبَغْدَادَ مِنْ: الْمُبَارَكِ بْنِ الْمَعْطُوشِ، وَأَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوَزِيِّ، وَابْنِ أَبِي الْمَجْدِ الْحَرَبِيِّ، وَأَبِي أَحْمَدَ ابْنِ سُكَيْنَةَ، وَالْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَالْحَسَنِ بْنِ أَشْنَانَةَ الْفَرَّغَانِيَّ، وَخَلَقَ كَثِيرٌ، بِبَغْدَادَ، وَتَخَرَّجَ بِالْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَبَرَعَ فِي هَذَا الشَّانِ، وَكَتَبَ عَنْ أَقْرَانِهِ، وَمَنْ هُوَ دُونُهُ، كَخَطِيبِ مَرْدَا، وَالزَّيْنِ ابْنِ عَبْدِ الدَّائِمِ، وَحَصَلَ الْأُصُولُ الْكَثِيرَةُ، وَجَرَّحَ وَعَدَلَ، وَصَحَّحَ وَعَلَّلَ، وَقَيَّدَ وَأَهْمَلَ، مَعَ الدِّيَانَةِ وَالْأَمَانَةِ وَالتَّقْوَى، وَالصِّيَانَةِ، وَالْوَرَعَ وَالتَّوَّاضُعِ، وَالصَّدْقِ وَالْإِخْلَاصِ وَصِحَّةِ النُّقْلِ.

\* وَمِنْ تَصَانِيفِهِ الْمَشْهُورَةِ كِتَابُ «فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ» مُجَلَّدٌ، كِتَابُ «الْأَحْكَامِ» وَلَمْ يَتِمَّ، فِي ثَلَاثِ مُجَلَّدَاتٍ، «الْأَحَادِيثُ الْمُخْتَارَةُ» وَعَمِلَ نِصْفَهَا فِي سِتِّ مُجَلَّدَاتٍ، «الْمُؤَافَقَاتُ» فِي نَحْوِ مِنْ سِتِّينَ جُزْءًا، «مَنَاقِبُ الْمُحَدِّثِينَ» ثَلَاثَةُ أَجْزَاءٍ، «فَضَائِلُ الشَّامِ» جُزْآنِ، «صِفَةُ الْجَنَّةِ» ثَلَاثَةُ أَجْزَاءٍ، «صِفَةُ النَّارِ» جُزْآنِ، «سِيرَةُ الْمَقَادِسَةِ» مُجَلَّدٌ كَبِيرٌ، «فَضَائِلُ الْقُرْآنِ» جُزْءٌ، «ذِكْرُ الْحَوْضِ» جُزْءٌ، «النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الْأَصْحَابِ» جُزْءٌ، «سِيرَةُ شَيْخِيهِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَالشَّيْخِ الْمُؤَفَّقِ» أَرْبَعَةُ أَجْزَاءٍ، «قِتَالُ التُّرْكِ» جُزْءٌ، «فَضْلُ الْعِلْمِ» جُزْءٌ.

وَلَمْ يَزَلْ مُلَازِمًا لِلْعِلْمِ وَالرَّوَايَةِ وَالتَّأْلِيفِ إِلَى أَنْ مَاتَ، وَتَصَانِيفُهُ نَافِعَةٌ مُهْدَبَةٌ.

\* أَنْشَأَ مَدْرَسَةً إِلَى جَانِبِ الْجَامِعِ الْمُظْفَرِيِّ، وَكَانَ يَنْبِي فِيهَا بِيَدِهِ، وَيَتَقَنَّنُ بِالْيَسِيرِ، وَيَجْتَهِدُ فِي فِعْلِ الْخَيْرِ، وَنَشَرَ السُّنَّةَ، وَفِيهِ تَعَبُّدٌ وَانْجِمَاعٌ عَنِ النَّاسِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْبِرِّ وَالْمُؤَاسَاةِ، دَائِمَ التَّهَجُّدِ، أَمَّارًا بِالْمَعْرُوفِ، بِهِيَ الْمَنْظَرِ، مَلِيحَ الشَّيْبَةِ، مُحِبًّا إِلَى



الْمُوَافِقِ وَالْمُخَالَفِ، مُشْتَغَلًا بِنَفْسِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ فِيمَا قَرَأْتُ بِخَطِّهِ: سَأَلْتُ زَكِيَّ الدِّينِ الْبِرْزَالِيَّ عَنْ شَيْخِنَا الضِّيَاءِ، فَقَالَ: حَافِظٌ ثِقَةٌ، جَبَلٌ دِينٌ، خَيْرٌ.

وَقَرَأْتُ بِخَطِّ إِسْمَاعِيلِ الْمُؤَدِّبِ: أَنَّهُ سَمِعَ الشَّيْخَ عَزَّ الدِّينَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْعِزِّ يَقُولُ: مَا جَاءَ بَعْدَ الدَّارِ قُطْنِيٍّ مِثْلُ شَيْخِنَا الضِّيَاءِ، أَوْ كَمَا قَالَ.

وَقَالَ الْحَافِظُ شَرَفُ الدِّينِ يُوسُفُ بْنُ بَدْرٍ: رَحِمَ اللَّهُ شَيْخَنَا ابْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ، كَانَ عَظِيمَ الشَّانِ فِي الْحِفْظِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ، هُوَ كَانَ الْمُشَارَ إِلَيْهِ فِي عِلْمٍ صَحِيحِ الْحَدِيثِ وَسَقِيمِهِ، مَا رَأَتْ عَيْنِي مِثْلَهُ.

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ: شَيْخُنَا الضِّيَاءُ شَيْخٌ وَقْتِهِ، وَنَسِيجٌ وَحْدِهِ عِلْمًا وَحِفْظًا وَثِقَةٌ وَدِينًا، مِنَ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ، وَهُوَ أَكْبَرُ مَنْ أَنْ يَدُلَّ عَلَيْهِ مِثْلِي.

قُلْتُ: رَوَى عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ، مِنْهُمْ: ابْنُ نُقْطَةَ، وَابْنُ النَّجَّارِ، وَسَيْفُ الدِّينِ ابْنُ الْمَجْدِ، وَابْنُ الْأَزْهَرِ الصَّرِيفِينِي، وَزَكِيُّ الدِّينِ الْبِرْزَالِي، وَمَجْدُ الدِّينِ ابْنُ الْحُلَوَانِيَّةِ، وَشَرَفُ الدِّينِ ابْنُ النَّابُلْسِيِّ، وَابْنَا أَخَوَيْهِ الشَّيْخُ فَخْرُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ الْبُخَارِيِّ، وَالشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ الْكَمَالِ عَبْدُ الرَّحِيمِ، وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ الظَّاهِرِيِّ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَازِمٍ، وَالْعِزُّ بْنُ الْفَرَّاءِ، وَأَبُو جَعْفَرٍ بْنُ الْمَوَازِينِيِّ، وَنَجْمُ الدِّينِ مُوسَى الشَّقْرَاوِيُّ، وَالْقَاضِي تَقِيُّ الدِّينِ سُلَيْمَانُ بْنُ حَمْزَةَ، وَأَخَوَاهُ مُحَمَّدٌ وَدَاوُدُ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَبَّازِ، وَعُثْمَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحِمَصِيِّ، وَسَالِمُ بْنُ أَبِي الْهَيْجَاءِ الْقَاضِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ خَطِيبِ بَيْتِ الْأَبَّارِ، وَأَبُو عَلِيٍّ بْنُ الْخَلَّالِ، وَعَلِيُّ بْنُ بَقَاءِ الْمُلقِّنِ، وَأَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ جَعْوَانَ، وَعِيسَى بْنُ مَعَالِي السُّمَسَارِ، وَعِيسَى بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ،

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ الْمُقَدِّسِيُّ، وَزَيْنَبُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الرَّضِيِّ، وَعِدَّةٌ.  
 قَالَ الْحَافِظُ مُحِبُّ الدِّينِ ابْنُ النَّجَّارِ فِي «تَارِيخِهِ»: كَتَبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بِخَطِّهِ،  
 وَحَصَلَ الْأُصُولُ، وَسَمِعْنَا مِنْهُ وَبِقِرَاءَتِهِ كَثِيرًا، ثُمَّ إِنَّهُ سَافَرَ إِلَى أَصْبَهَانَ، فَسَمِعَ بِهَا مِنْ  
 أَبِي جَعْفَرٍ الصَّيْدَلَانِيِّ، وَمِنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ فَاطِمَةَ الْجُوزْدَانِيَّةِ.  
 \* إِلَى أَنْ قَالَ: وَأَقَامَ بِهَرَاةَ وَمَرَوْ مُدَّةً، وَكَتَبَ الْكُتُبَ الْكِبَارَ بِخَطِّهِ، وَحَصَلَ النُّسخَ  
 بَعْضُهَا بِهَمَّةٍ عَالِيَةٍ، وَجِدَّ وَاجْتِهَادٍ، وَتَحْقِيقٍ وَإِتْقَانٍ، كَتَبْتُ عَنْهُ بِبَغْدَادَ وَيَسَابُورَ  
 وَدِمَشْقَ، وَهُوَ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ ثَبَتَ صَدُوقٌ نَبِيلٌ حُجَّةٌ، عَالِمٌ بِالْحَدِيثِ وَأَحْوَالِ الرِّجَالِ، لَهُ  
 مَجْمُوعَاتٌ وَتَخْرِيجَاتٌ، وَهُوَ وَرَعٌ تَقِيٌّ زَاهِدٌ عَابِدٌ مُحْتَاطٌ فِي أَكْلِ الْحَلَالِ، مُجَاهِدٌ  
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَعَمْرِي مَا رَأْتُ عَيْنَايَ مِثْلَهُ فِي نَزَاهَتِهِ وَعِفَّتِهِ وَحُسْنِ طَرِيقَتِهِ فِي طَلَبِ  
 الْعِلْمِ).

## وَصَفُ النُّسخَةِ الْخَطِيَّةِ

اعْتَمَدْنَا عَلَى مَخْطُوطَةٍ فَرِيدَةٍ مَوْجُودَةٍ ضَمْنِ مَجْمُوعَةِ الْمَخْطُوطَاتِ الْعُمَرِيَّةِ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ؛ مَجْمُوعُ رَقْمٍ: «٣٨١٨» عَامٍ - مَجَامِيعِ الْعُمَرِيَّةِ: «٨٢» تَبْدَأُ مِنْ صَفْحَةٍ: «١٩١»، وَتَنْتَهِي: «١٩٧».

\* وَهِيَ نُسْخَةٌ رَدِيئَةُ الْكِتَابَةِ، وَاشْتَمَلَتْ عَلَى عَدَدٍ وَرَقَاتٍ؛ فِي كُلِّ وَرَقَةٍ صَفْحَتَانِ بِخَطٍّ صَغِيرٍ، عَلَيْهَا تَكْمِيلَاتٌ فِي بَعْضِ الْهُوَامِشِ، وَالْحَقَّ رُقْعَةٌ بَيْنَ صَفْحَاتِهِ.

\* وَذَكَرَ عَلَى طَرَةِ الْجُزْءِ «سَمِعْتُهُ بِسَبْطِيَّةٍ\*، عَلَى عُثْمَانَ بْنِ الْمُؤَدِّينِ»، تَحْتَ إِيْرَادِهِ لِحَدِيثِ الْحَوْضِ.


وَقَدْ بَحَثْنَا كَثِيرًا عَنْ نُسْخَةٍ أُخْرَى لِلْمَخْطُوطِ، وَلَمْ نَجِدْ.

\* وَلَا يَخْفَى عَلَى مَنْ عَمِلَ فِي هَذَا الْمَجَالِ مِنَ الْمَشَقَّةِ فِي إِخْرَاجِهِ عَلَى نُسْخَةٍ وَحِيدَةٍ مِنَ الْعَنَاءِ خُصُوصًا مَعَ رَدَاءَةِ الْكِتَابَةِ، وَصِغَرِ حَجْمِ الْخَطِّ، وَعَدَمِ تَرْتِيْبِهِ فِي مَصَافِّ وَاحِدٍ.


\* مِنْطَقَةٌ فِي فَلَسْطِينَ سَمَالَ نَابُلُسَ.

انْظُرْ: «مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ» لِيَاقُوتِ الْحَمَوِيِّ (ج ٣ ص ١٨٤).

صُورَةُ الْوَرَقَةِ الْأُولَى مِنَ الْأَصْلِ الْخَطِيِّ



صُورَةُ الْوَرَقَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْأَصْلِ الْخَطِيِّ



أَوَّلًا: الْجُزْءُ الْحَدِيثِيُّ

طُرُقُ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ؛ حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ

لِلْحَافِظِ ضِيَاءِ الدِّينِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ

# النَّصُّ الْمُحَقَّقُ



## طُرُقُ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ

### حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ

بِلَالٌ، وَأَبُو مُوسَى، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَأَنَسٌ،  
وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،  
وَأَبُو مَسْعُودٍ

الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ

(الْمُتَوَفَّى: ٦٤٣هـ)

(ق/ ١٩١)

طُرُقُ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ؛ حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ.  
 وَقَفَ الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.  
 بِإِلَّاءِ، وَأَبُو مُوسَى، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَأَنَسٌ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ،  
 وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو مَسْعُودٍ.  
 [أَبَا أَبُو] <sup>(١)</sup> الْفَرَجِ [الْبَغْدَادِيُّ] <sup>(٢)</sup>، ثَنَا هِبَةُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ <sup>(٣)</sup>، أَنَبَا الْحَسَنُ <sup>(٤)</sup>، أَنَبَا

(١) مَا بَيْنَ الْمَعْكُوفَيْنِ بَيَاضٌ فِي الْأَصْلِ، فَأَثْبَتْنَا الرَّاجِحَ.

(٢) غَيْرُ وَاضِحٍ فِي الْأَصْلِ، وَأَثْبَتْنَا الرَّاجِحَ.

(٣) لَمْ يَتَرَجَّحْ لَنَا مَنْ هُوَ أَبُو الْفَرَجِ الْبَغْدَادِيُّ، فَإِنَّ فِي شُيُوخِ الضِّيَاءِ اثْنَيْنِ يُكْنَيَانِ بِأَبِي الْفَرَجِ الْبَغْدَادِيِّ:

أَحَدُهُمَا اسْمُهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْكَرَمِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَاسِرٍ هِبَةُ اللَّهِ، عُرِفَ: بِابْنِ مَلَّاحِ الشُّطِّ.

انظر: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١٢ ص ١١٤) رَقْمٌ: «٣٧٦».

وَالْآخَرُ هُوَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ الْعَلَامَةُ جَمَالُ الدِّينِ، أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْجَوَازِيِّ، الْقُرَشِيُّ، التِّيمِيُّ  
 الْبُكْرِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، الْوَاعِظُ، صَاحِبُ النَّصَائِفِ الْمَشْهُورَةِ فِي أَنْوَاعِ الْعُلُومِ مِنَ التَّفْسِيرِ،  
 وَالْحَدِيثِ، وَالْفِقْهِ، وَالْوَعِظِ، وَالزُّهْدِ، وَالتَّارِيخِ، وَالطَّبِّ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

انظر: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١٢ ص ١١٠) رَقْمٌ: «٣٧٥».

(٤) هِبَةُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْحُصَيْنِ، أَبُو الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيُّ الْهَمْدَانِيُّ، ثُمَّ  
 الْبَغْدَادِيُّ، الْكَاتِبُ، سَمِعَ: أَبَا عَلِيٍّ بْنِ الْمَذْهَبِ، قَالَ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ: سَمِعْتُ ثَقَّةً، دِينَ، صَحِيحُ السَّمَاعِ، وَاسِعُ  
 الرَّوَايَةِ، وَقَالَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ: ثَقَّةٌ صَحِيحُ السَّمَاعِ، سَمِعْتُ مِنْهُ «الْمُسْنَدَ».

انظر: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١١ ص ٤٤٠)، وَ «ذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ» لِابْنِ النَّجَّارِ (ج ٢١ ص ١٩١).

(٥) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ وَهَبٍ بْنِ شَيْبَلٍ بْنِ فَرَوَةَ بْنِ وَقْدٍ أَبُو عَلِيٍّ التِّيمِيُّ  
 الْوَاعِظُ، الْمَعْرُوفُ: بِابْنِ الْمَذْهَبِ، رَاوِي «الْمُسْنَدِ» عَنِ الْقَطِيعِيِّ.

انظر: «تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ (ج ٨ ص ٣٩٣)، وَ «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٩ ص ٦٥٢).

أَحْمَدُ<sup>(١)</sup>، [ثَنَا رَوْحُ<sup>(٢)</sup>، ثَنَا<sup>(٣)</sup> زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ<sup>(٤)</sup>، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ<sup>(٥)</sup>، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٦)</sup>، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا عَلَى الْحَوْضِ، أَنْظُرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ، قَالَ: فَيُؤْخَذُ نَاسٌ دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي، قَالَ: فَيُقَالُ: وَمَا يُدْرِيكَ مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ؟، مَا بَرَحُوا بَعْدَكَ يَرْجِعُونَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ».

قَالَ جَابِرٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَوْضُ مَسِيرَةُ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ، يَعْنِي: عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ، وَكِبْرَانُهُ مِثْلُ [نُجُومِ]<sup>(٧)</sup> السَّمَاءِ، وَهُوَ أَطْيَبُ رِيحًا مِنَ الْمِسْكِ، وَأَشَدُّ بَيَاضًا

(١) أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ مَالِكٍ أَبُو بَكْرٍ الْقَطِيعِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، رَاوِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ».

انظر: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهْلَوِيِّ (ج ٨ ص ٢٨٢)، وَ«تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلخَطِيبِ (ج ٥ ص ١١٦).

(٢) رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ بْنِ الْعَلَاءِ بْنُ حَسَّانَ الْقَيْسِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ، ثِقَةٌ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٢١١).

(٣) بَيَاضٌ بِالْأَصْلِ وَكَلامٌ غَيْرٌ وَاضِحٌ، وَالْمُثَبَّتُ مِنَ «مُسْنَدِ أَحْمَدَ».

(٤) زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ الْمَكِّيُّ ثِقَةٌ رَمِيَ بِالْقَدْرِ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٢١٥).

(٥) مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ تَدْرُسَ، يَفْتَحُ الْمُثَنَّى وَسُكُونِ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ وَصَمَّ الرَّاءِ، الْأَسَدِيُّ، مَوْلَاهُمْ، أَبُو الزُّبَيْرِ الْمَكِّيُّ صَدُوقٌ إِلَّا أَنَّهُ يُدَّسُّ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٦٣١٠) وَ«تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ الْمُؤَصِّفِينَ بِالتَّدْلِيلِ»

لَهُ (١٠٨)، وَ«مُذَكَّرَةُ الْمُدَلِّسِينَ» لِشَيْخِنَا فُوزِيِّ الْأَثَرِيِّ (ص ٢ وَص ٧).

(٦) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنُ حَرَامٍ، بِمُهْمَلَةٍ وَرَاءِ، الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ السُّلَمِيُّ، يَفْتَحَتَيْنِ، صَحَابِيُّ ابْنُ صَحَابِيٍّ، غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً وَمَاتَ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ السَّبْعِينَ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٣٦).

(٧) مَا بَيْنَ الْمَعْكُوفَيْنِ مَكْتُوبٌ فِي الْأَصْلِ: (نُجُومٌ)، فَأَثَبْنَا الصَّوَابَ.

مِنَ اللَّبَنِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا»<sup>(١)</sup>،<sup>(٢)</sup>

سَمِعْتُهُ بِسَبْطِيَّةَ<sup>(٣)</sup> عَلَى عُثْمَانَ بْنِ الْمُؤَذِّنِ.

(ق/١٩١ ب)

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٥٠٥٩)، وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(٢) قُلْتُ: هَذَا كُتِبَ عَلَى طُرَّةِ الْجُزْءِ، وَفِيهِ إِشَارَةٌ مِنَ الْحَافِظِ ضِيَاءِ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ لِثَبَاتِ الصَّحَابَةِ عَلَى الدِّينِ وَخُصُوصًا هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ، وَأَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَنَّ الصَّحَابَةَ يَسْتَمِرُّونَ عَلَى الْإِيمَانِ وَخَاصَّةً الَّذِينَ جَاءَ ذِكْرُهُمْ فِي هَذَا الْجُزْءِ، خِلَافًا لِمَا يَدَّعِيهِ الرَّوَافِضُ مِنْ أَنَّهُمْ ارْتَدُّوا؛ فَيَجْتَمِعُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى حَوْضِهِ، كَمَا اجْتَمَعُوا مَعَهُ عَلَى الْحَوْضِ فِي الدُّنْيَا.

(٣) مَنَظِقَةٌ فِي فَلَسْطِينَ سَمَّالِ نَابُلُسَ.

انْظُرْ: «مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ» لِيَاقُوتِ الْحَمَوِيِّ (ج ٣ ص ١٨٤).

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ

بَلَّالٌ:

(١) [أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَابِتٍ بْنُ مُسْلِمٍ<sup>(١)</sup>، قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أُنْبَأَ فَاطِمَةُبِنْتُ أَبِي حَكِيمٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَبَرِيِّ<sup>(٢)</sup>، قَالَتْ: أُنْبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْمُسْلِمَةِ  
أَبُو جَعْفَرٍ<sup>(٣)</sup>، أُنْبَأَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَعْرُوفٍ<sup>(٤)</sup>، أُنْبَأَ أَبُو مُحَمَّدٍ(١) وَقَعَ فِي الْأَصْلِ تَصْحِيفٌ فِي اسْمِ أَبِيهِ وَجَدَّهِ، فَهُوَ: أَبُو حَامِدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ ثَابِتٍ بْنُ زَيْدٍ بْنُ  
الْقَاسِمِ، أَبُو حَامِدٍ بْنِ النَّخَّاسِ، الْبَغْدَادِيُّ، الْوَكِيلُ، وَيُعرفُ: بِابْنِ جَوَالِقَ.  
انظر: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١٢ ص ١٢٠٠)، و«الثَّقَاتِ مِمَّنْ لَمْ يَقَعْ فِي الْكُتُبِ السِّتَةِ» لِابْنِ  
فُطْلُوبَعَا (ج ٦ ص ١٣٥).

(٢) سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْمُقَدِّمَةِ.

(٣) فَاطِمَةُ بِنْتُ الْفَقِيهِ أَبِي حَكِيمٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَبَرِيِّ الْفَرَضِيِّ الشَّافِعِيِّ.  
قَالَ السَّمْعَانِيُّ: امْرَأَةٌ خَيْرَةٌ، دَيِّنَةٌ، سَتِيرَةٌ.

انظر: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١١ ص ٦١٥) رَقْمُ: «٢١٠».

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَرَ، أَبُو جَعْفَرٍ الْمُعَدَّلُ، الْمَعْرُوفُ: بِابْنِ الْمُسْلِمَةِ.  
قَالَ الْخَطِيبُ: (كَتَبْتُ عَنْهُ وَكَانَ ثِقَةً)، وَقَالَ الدَّهَبِيُّ: (ثِقَةٌ، كَثِيرُ السَّمَاعِ، حَسَنُ الطَّرِيقَةِ، وَاسِعُ الْعِبَارَةِ  
وَالرَّوَايَةِ، رِحْلَةُ الْعَصْرِ فِي عُلُوِّ الْإِسْنَادِ).انظر: «تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ (ج ٢ ص ٢٢١)، و«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١٠ ص ٢٢٤)،  
و«الثَّقَاتِ مِمَّنْ لَمْ يَقَعْ فِي الْكُتُبِ السِّتَةِ» لِابْنِ فُطْلُوبَعَا (٩٣٨٦).

(٥) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَعْرُوفٍ أَبُو مُحَمَّدٍ، قَالَ الْخَطِيبُ: (كَانَ ثِقَةً).

يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدٍ<sup>(١)</sup>، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُبَيْرٍ الْمَكِّيُّ<sup>(٢)</sup> [٣].

\* **وَأَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْأَصْبَهَانِيُّ<sup>(٤)</sup>**، قِرَاءَةً عَلَيْهِ، بِأَصْبَهَانَ، قِيلَ لَهُ: أَخْبَرَكُم أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ<sup>(٥)</sup>، وَأَنْتَ حَاضِرٌ، أَنْبَأَ أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ فَاذْشَاهُ<sup>(٦)</sup>،

انظر: «تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ (ج ١٢ ص ٩٣)، وَ«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٨ ص ٥٢٢)، وَ«لِسَانُ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٤٩٩٩).

(١) يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدٍ بْنِ كَاتِبٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ الْحَافِظُ.  
\* كَانَ أَحَدَ حَفَاطِ الْحَدِيثِ، وَمِمَّنْ عُنِيَ بِهِ، وَرَحَلَ فِي طَلَبِهِ، قَالَ الذَّهَبِيُّ: (لَهُ كَلَامٌ مَتِينٌ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ وَالْعِلَالِ، يَدُلُّ عَلَى تَبَحُّرِهِ وَسِعَةِ عِلْمِهِ).

انظر: «تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ (ج ١٦ ص ٣٤١)، وَ«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٧ ص ٣٤٨) رَقْمُ: «٤٠٤».

(٢) مُحَمَّدُ ابْنُ زُبَيْرٍ بْنِ أَبِي الْأَزْهَرِ أَبُو صَالِحٍ الْمَكِّيُّ، وَاسْمُ زُبَيْرٍ: جَعْفَرٌ [وَقَدْ يُنسَبُ إِلَى جَدِّهِ]، صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٧٨)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٩ ص ١٦٧).  
(٣) مَا بَيْنَ الْمُعْكَوفَيْنِ مِنَ الْهَامِشِ.

(٤) هُوَ: السَّلَفِيُّ، سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْمُقَدِّمَةِ.

(٥) هُوَ: الْأَشَقْرُ أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيِّ، الصَّيْرِفِيُّ، الشَّيْخُ الْجَلِيلُ، الثَّقَّةُ، رَاوِي كِتَابِ «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» لِلطَّبْرَانِيِّ، قَالَ السَّلَفِيُّ: كَانَ رَجُلًا صَالِحًا.  
انظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١٩ ص ٤٢٨).

(٦) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ فَاذْشَاهُ، أَبُو الْحُسَيْنِ الْأَصْبَهَانِيُّ، الثَّانِي الرَّئِيسُ. سَمِعَ الْكَثِيرَ مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ الطَّبْرَانِيِّ، قَالَ أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مَنْدَه: صَحِيحُ السَّمَاعِ رَدِيءُ الْمَذْهَبِ، جَمِيعُ مَسْمُوعَاتِهِ مَعَ جَدِّهِ الْحُسَيْنِ، وَحَكَى أَشْيَاءَ مِمَّا رَوَاهُ مَسْرُوقٌ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، فِي الصِّفَاتِ فِي حَالِ



وَأَخْبَرْتُكُمْ فَاطِمَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>، قَالَا: أَنَّ أَبَا الْقَاسِمِ  
سُلَيْمَانَ بْنَ أَيُّوبَ<sup>(٣)</sup>، ثنا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَّاطِيُّ<sup>(٤)</sup>، ثنا حَجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْرَقِيُّ<sup>(٥)</sup>،

الْقِيَامَةِ، وَكَانَ يَنْتَحِلُ الْأَعْتَزَالَ وَالْتَّشْبِيعَ. قُلْتُ: رَوَى عَنِ الطَّبْرَانِيِّ «مُعْجَمَهُ الْكَبِيرَ».

انظر: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٩ ص ٥٢٣).

(١) فَاطِمَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَقِيلٍ، أُمُّ إِبْرَاهِيمَ، وَأُمُّ الْغَيْثِ، وَأُمُّ الْخَيْرِ الْجُوزْدَانِيَّةِ.

انظر: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١١ ص ٤٠٤) رقم: «١١٣».

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ زِيَادٍ، أَبُو بَكْرٍ الْأَصْبَهَانِيُّ التَّائِي النَّاجِرُ،  
الْمَعْرُوفُ: بِابْنِ رِيْدَةَ. قَالَ الدَّهَبِيُّ: (رَوَى عَنِ الطَّبْرَانِيِّ «مُعْجَمَهُ الْكَبِيرَ» وَ «مُعْجَمَهُ الصَّغِيرَ»، وَطَالَ  
عُمُرُهُ وَسَارَ ذِكْرُهُ وَتَفَرَّدَ فِي وَقْتِهِ).

انظر: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٩ ص ٥٩٣).

(٣) هُوَ: أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ اللَّخْمِيُّ الشَّامِيُّ الطَّبْرَانِيُّ، صَاحِبُ الْمَعَاجِمِ الثَّلَاثَةِ.

قَالَ الدَّهَبِيُّ: (الْإِمَامُ الْحَافِظُ الثَّقَةُ الرَّحَالُ الْجَوَالُ، مُحَدِّثُ الْإِسْلَامِ عَلَّمَ الْمَعْمَرِينَ).

انظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١٦ ص ١١٩).

(٤) أَبُو يَزِيدَ، يُوسُفُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ كَامِلٍ بْنِ حَكِيمٍ، الْأُمَوِيُّ الْمَصْرِيُّ الْقَرَّاطِيُّ.

انظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١٣ ص ٤٥٥).

(٥) حَجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ، وَيُقَالُ: أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَزْرَقِيُّ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: (هُوَ ثَقَّةٌ).

انظر: «تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ (ج ٩ ص ١٤٥).

ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو<sup>(٢)</sup>، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ<sup>(٣)</sup>، عَنْ نَافِعِ بْنِ الْحَارِثِ الْخَزَاعِيِّ<sup>(٤)</sup>، أَنَّهُ قَالَ: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَائِطًا مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لِبَلَالٍ: أُمْسِكْ عَلَيْنَا الْبَابَ، فَجَاءَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَاسْتَأْذَنَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَى الْقُفِّ، دَأَلَ رِجْلَيْهِ، فَقَالَ لِبَلَالٍ: هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «اأْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ مَعَهُ عَلَى الْقُفِّ وَدَلَّى رِجْلَيْهِ، ثُمَّ ضَرَبَ الْبَابَ، فَجَاءَ بِلَالٌ، فَقَالَ: هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «اأْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَجَلَسَ مَعَهُ عَلَى الْقُفِّ وَدَلَّى رِجْلَيْهِ، ثُمَّ ضَرَبَ

(١) هو: إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ الْأَنْصَارِيُّ أَبُو إِسْحَاقَ الْأَنْصَارِيُّ مَوْلَاهُمْ، الْمَدَنِيُّ. الْإِمَامُ، الْحَافِظُ، الثَّقَّةُ، قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: ثِقَةٌ، مَأْمُونٌ، قَلِيلُ الْخَطَا، قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: إِسْمَاعِيلُ ثِقَةٌ. انظر: «سير أعلام النبلاء» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٨ ص ٢٢٨).

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عُلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيُّ أَبُو الْحَسَنِ، الْمَدَنِيُّ. الْإِمَامُ، الْمُحَدِّثُ، الصَّدُوقُ، صَاحِبُ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَرَاوِيَتُهُ. قَالَ النَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحُ الْحَدِيثِ. قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: أَرَجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ. وَعَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: ثِقَةٌ. انظر: «سير أعلام النبلاء» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٦ ص ١٣٦)، و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٦١٧)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٦١٨٨).

(٣) أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الزُّهْرِيُّ الْمَدَنِيُّ. قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: (ثِقَةٌ مُكْثَرٌ).

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٦٤٥)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١٢ ص ١١٥).

(٤) نَافِعُ ابْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ ابْنِ خَالِدِ الْخَزَاعِيِّ، صَحَابِيُّ، وَوَفَّعَ فِي رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ الْحَرَبِيِّ نَافِعُ بْنُ الْحَارِثِ بِإِسْقَاطِ عَيْنٍ، وَالصَّوَابُ: إِثْبَاتُهُ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٥٥٨)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١٠ ص ٤٠٦)،

وَ«الإِصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ» لَهُ أَيْضًا (ج ٦ ص ٣٢١)، وَ(ج ٦ ص ٣١٩) وَ(ج ٥ ص ١٨٨).

الْبَابُ، فَقَالَ بِلَالٌ: هَذَا عُثْمَانُ، فَقَالَ: «إِذْنُ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ وَمَعَهَا بِلَالٌ»<sup>(١)</sup>.  
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «الْأَدَبِ»، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيِّ<sup>(٢)</sup>، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ

(١) إِسْنَادُهُ مُتَكَرِّرٌ، وَهُوَ مُرْسَلٌ أَيْضًا، فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو اللَّيْثِيُّ صَدُوقٌ يَهُمُّ، تَكَلَّمَ عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، فَجَعَلَهُ مِنْ حَدِيثِ: «نَافِعِ الْخَزَاعِيِّ» مُرْسَلًا، وَأَنَّ صَاحِبَ الْقِصَّةِ «بِلَالٌ»<sup>ؓ</sup>، بَدَلًا مِنْ: «أَبِي مُوسَى»<sup>ؓ</sup>، فَالْقِصَّةُ حَدَّثَتْ لـ «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ»<sup>ؓ</sup>، بِاللَّفْظِ الْمَحْفُوظِ عَنْ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ وَالَّتِي اعْتَمَدَهَا الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» بِالْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ الْمَحْفُوظِ، وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُ تَخْرِيجِ هَذَا الطَّرِيقِ مَعَ ذِكْرِ عَلَيْهِ.

وَقَدْ أَعْلَاهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ: الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ٧ ص ٣٧)، وَالْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «أَطْرَافِ الْغَرَائِبِ وَالْأَفْرَادِ» (ج ٥ ص ١٣٣)، وَالْحَافِظُ ابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ٧ ص ٢٠٦)، وَالشَّيْخُ مُقْبِلُ الْوَادِعِيِّ فِي «أَحَادِيثَ مُعَلَّلَةً ظَاهِرُهَا الصَّحَّةُ» (ص ٣٦٢)، وَغَيْرُهُمْ.

(٢) يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ الْبَغْدَادِيُّ الْعَابِدُ، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: (ثِقَةٌ).

انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٥٨٨)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١١ ص ١٨٨).

جَعْفَرٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو<sup>(٢)</sup>، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ<sup>(٣)</sup>، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، وَاللَّفْظُ لِحَجَّاجِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْرَقِ<sup>(٤)</sup>. ۞  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ أَبُو مُوسَى:

(٢) أَخْبَرَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ<sup>(٥)</sup>، بِهَا، أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنَ بْنَ

(١) هُوَ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ أَبُو إِسْحَاقَ الْأَنْصَارِيِّ مَوْلَاهُمْ، الْمَدَنِيُّ.  
الإمام، الحافظ، الثقة، قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: ثِقَةٌ، مَأْمُونٌ، قَلِيلُ الْخَطَأِ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: إِسْمَاعِيلُ ثِقَةٌ.

انظر: «سير أعلام النبلاء» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٨ ص ٢٢٨).

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عُلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ أَبُو الْحَسَنِ، الْمَدَنِيُّ.  
الإمام، المحدث، الصدوق، صاحبُ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَرَاوَيْتُهُ. قَالَ النَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحُ الْحَدِيثِ. قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: أَرَجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ. وَعَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: ثِقَةٌ.  
انظر: «سير أعلام النبلاء» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٦ ص ١٣٦)، و«تهذيب التهذيب» لِابْنِ حَجَرٍ (٦١٧)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٦١٨٨).

(٣) عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ بْنُ إِيَّاسٍ السَّعْدِيُّ الْمُرُوزِيُّ، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: (ثِقَةٌ حَافِظٌ).

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٣٩٩)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٧ ص ٢٩٣).

(٤) حَجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ وَيُقَالُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَزْرَقُ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: (هُوَ ثِقَةٌ).

انظر: «تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلخَطِيبِ (ج ٩ ص ١٤٥).

۞ (ق/ ١١٩٢)

(٥) هُوَ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرٍ، أَبُو زُرْعَةَ اللَّفْتَوَانِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ.

انظر: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١٣ ص ٦٤).

عَبْدُ الْمَلِكِ<sup>(١)</sup>، أَنبَأَ أَبُو الْفَضْلِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ الرَّازِيَّ<sup>(٢)</sup>، ثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْقُوبَ الرَّازِيَّ<sup>(٣)</sup>، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ<sup>(٤)</sup>، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ<sup>(٥)</sup>، ثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ<sup>(٦)</sup>، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ<sup>(٧)</sup>، ثَنَا عَبْدُ

(١) هُوَ: الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ الْخَلَّالِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَثَرِيُّ.

انظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١٩ ص ٦٢٠).

(٢) أَبُو الْفَضْلِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْمُحَدَّثِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بُنْدَارٍ الْعَجَلِيُّ، الرَّازِيُّ، الْمُقَرِّي. قَالَ يَحْيَى بْنُ مَنْدَةَ: (ثِقَةٌ).

انظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١٨ ص ١٣٥).

(٣) أَبُو الْقَاسِمِ جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ الْفَنَّاكِيِّ الرَّازِيَّ. رَاوِي «مُسْنَدِ الرُّوْيَانِيِّ» عَنْهُ، رَوَى عَنْهُ أَبُو الْفَضْلِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُنْدَارٍ الرَّازِيَّ.

انظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١٦ ص ٤٣٠).

(٤) أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الرُّوْيَانِيُّ، صَاحِبُ: (الْمُسْنَدِ)، الْمَشْهُورُ، قَالَ الذَّهَبِيُّ: الْإِمَامُ، الْحَافِظُ، الثَّقَّةُ. حَدَّثَ عَنْهُ جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَنَّاكِيِّ، وَآخَرُونَ.

انظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١٤ ص ٥٠٧).

(٥) سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنُ قَيْسِ الْمُقَرَّرِيِّ الدَّارِمِيِّ التَّمِيمِيُّ الرَّازِيُّ الْأَرْدَانِيُّ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (صَدُوقٌ).

انظر: «الثَّقَاتِ مِمَّنْ لَمْ يَقَعْ فِي الْكُتُبِ السَّنَةِ» لِابْنِ قُطْلُوبَغَا (ج ٤ ص ٤٩٥)، وَ«مِصْبَاحُ الْأَرِيبِ فِي

تَقْرِيبِ الرِّوَاةِ الَّذِينَ كَانُوا فِي تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لِلْعَنْسِيِّ (ج ٢ ص ٢٦).

(٦) مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَصْرِيُّ الْعَدَوِيُّ، مَوْلَى آلِ الْخَطَّابِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: «صَدُوقٌ، سَيِّئُ الْحِفْظِ».

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٧٠٢٩)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٦٨٢).

(٧) لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً غَيْرَ مَا جَاءَ فِي مُسْتَخْرَجِ أَبِي عَوَانَةَ (ج ١٨ ص ٤٥١)، (ق/ ١٤١ ب/ ط): (أَنَّهُ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ).

الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ<sup>(١)</sup>، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ<sup>(٢)</sup>، عَنْ أَبِي مُوسَى<sup>(٣)</sup> قَالَ: «انْطَلَقْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فَدَخَلَ حَائِطًا لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا مُوسَى أَمْلِكْ عَلَيَّ بِالْبَابِ»، فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: «أُذِّنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَدَخَلَ وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ فَأَقْعَدَهُ النَّبِيُّ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: «أُذِّنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَدَخَلَ وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ فَأَقْعَدَهُ النَّبِيُّ عَلَى يَسَارِهِ فَامْتَلَأَ الْقُفُّ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: «أُذِّنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ»، فَدَخَلَ وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ صَبِّرَا، فَدَخَلَ وَقَدْ اِمْتَلَأَ الْقُفُّ، فَأَقْعَدَهُ قِبَالَتَهُمُ عَنِ الشَّقِّ الْآخَرِ<sup>(٤)</sup>.  
«قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ: فَأَوَّلْتُ ذَلِكَ ابْتِرَازَ قَبْرِهِ مِنْ قُبُورِهِمْ».

- (١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَنَّةٍ، بَفَتْحِ الْمُهِمْلَةِ، وَتَثْقِيلِ «النُّونِ»، الْأَسْلَمِيُّ أَبُو حَرْمَلَةَ الْمَدَنِيُّ: صَدُوقٌ رُبَّمَا أَخْطَأَ، رَوَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَغَيْرِهِ.  
انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٣٨٤٠)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٣٢٧).  
(٢) سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ: أَحَدُ الْعُلَمَاءِ الْأَثْبَاتِ الْفُقَهَاءِ الْكِبَارِ مِنْ كِبَارِ الثَّانِيَةِ.  
انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢٣٩٦).  
(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسِ بْنِ سَلِيمٍ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ صَحَابِيُّ مَشْهُورٌ.  
انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٣١٨).  
(٤) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ مُؤَمَّلٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ سَيِّئُ الْحِفْظِ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارٍ الْمَدَنِيُّ، مَجْهُولٌ، وَقَدْ تَابَعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ: شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، وَهُوَ رَاوِي الْحَدِيثِ الْمَحْفُوظِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَالَّذِي اعْتَمَدَهُ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»، وَلَكِنْ قَدْ شَذَّ ابْنُ حَرْمَلَةَ فِي بَعْضِ الْأَلْفَاظِ، كَمَا سَيَأْتِي تَفْصِيلُ ذَلِكَ.



\* رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ<sup>(١)</sup> عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْكِينٍ أَبِي الْحَسَنِ<sup>(٢)</sup>، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ<sup>(٣)</sup>، عَنْ سُلَيْمَانَ<sup>(٤)</sup>، عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ<sup>(٥)</sup>، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ<sup>(٦)</sup>، وَهُوَ أَتَمُّ سِيَاقًا مِنْ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٦٧٤)، وَ(٧٠٩٧)، وَفِي «الْأَدَبِ الْمُرْدِ» (١١٥١)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٤٠٣)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (١٤٤٩)، وَ(١٤٦٠)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (٤٤٤١)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» (١٠٥٧٦)، وَ(١٠٥٧٧)، وَ(١٠٥٧٨)، وَابْنُ عَسَاكَرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨) وَ(ج ٤٤ ص ١٦٠)، وَابْنُ بَلْبَانَ فِي «تُحْفَةِ الصَّدِيقِ» (٤)، وَالرُّوْيَانِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٥٢٥)، وَابْنُ بَلْبَانَ فِي «دَلَالِ النَّبَوَّةِ» (ج ٦ ص ٣٨٨)، وَالْحِجَنَّاوِيُّ فِي «الْحِجَنَّاوِيَّاتِ» (٢٦)، وَابْنُ الْجَوَزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (٣٨٩٨) مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ بَلَالٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه؛ بِاللَّفْظِ الْمَحْفُوظِ، كَمَا سَيَأْتِي تَفْصِيلُ تَخْرِيجِهِ.

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ بْنِ نُمَيْلَةَ أَبُو الْحَسَنِ الْيَمَامِيُّ ثِقَةٌ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٥٠٦)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٩ ص ٤٣٩).

(٣) يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ الْفِلَسْطِينِيُّ الْبَكْرِيُّ ثِقَةٌ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٥٨٩)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١١ ص ١٩٨).

(٤) سُلَيْمَانُ بْنُ بَلَالٍ التَّمِيمِيُّ الْقُرَشِيُّ الْمَدَنِيُّ ثِقَةٌ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢٥٣٩)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٣٠٤).

(٥) شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ: صَدُوقٌ يُحْطَى.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢٧٨٨)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٥٧٨).

(٦) سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَحَدُ الْعُلَمَاءِ الْأَثْبَاتِ الْفُقَهَاءِ الْكِبَارِ مِنْ كِبَارِ الثَّانِيَةِ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢٣٩٦).

هَذَا وَأَحْسَنُ<sup>(١)</sup>. ❦

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو:

(٣) أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْدَلَانِيُّ<sup>(٢)</sup>، بِقَرَأَتِي عَلَيْهِ، بِأَصْبَهَانَ، أَخْبَرْتَنَا أُمُّ إِبْرَاهِيمَ<sup>(٣)</sup>، أَنبَأَ أَبُو بَكْرٍ<sup>(٤)</sup>، أَنبَأَ أَبُو الْقَاسِمِ<sup>(٥)</sup>، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي<sup>(٦)</sup>، ثَنَا

(١) مَكْتُوبٌ فِي الْهَامِشِ: (وَرَوَاهُ فِي «الْفِتَنِ» عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ شَرِيكِ...).

❦ (ق/١٩٢ ب)

(٢) هُوَ: السَّلَفِيُّ، سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْمُقَدِّمَةِ.

(٣) هِيَ: فَاطِمَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَقِيلٍ، أُمُّ إِبْرَاهِيمَ، وَأُمُّ الْغَيْثِ، وَأُمُّ الْخَيْرِ الْجُوزْدَانِيَّةُ.

انْظُرْ: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» (ج ١١ ص ٤٠٤) رَقْم: «١١٣».

(٤) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ زِيَادٍ، أَبُو بَكْرٍ الْأَصْبَهَانِيُّ التَّائِيُّ النَّاجِرُ، الْمَعْرُوفُ: بِابْنِ رِيْدَةَ. قَالَ الذَّهَبِيُّ: (زَوَى عَنِ الطَّبْرَانِيِّ «مُعْجَمَهُ الْكَبِيرَ» وَ «مُعْجَمَهُ الصَّغِيرَ»، وَطَالَ عُمُرُهُ وَسَارَ ذِكْرُهُ وَتَقَرَّدَ فِي وَفْتِهِ).

انْظُرْ: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٩ ص ٥٩٣).

(٥) هُوَ: أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ اللَّخْمِيِّ الشَّامِيُّ الطَّبْرَانِيُّ، صَاحِبُ الْمَعَاجِمِ الثَّلَاثَةِ. قَالَ الذَّهَبِيُّ: (الْإِمَامُ الْحَافِظُ الثَّقَةُ الرَّحَالُ الْجَوَالُ مُحَدِّثُ الْإِسْلَامِ عَلِمَ الْمُعَمَّرِينَ).

انْظُرْ: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١٦ ص ١١٩).

(٦) زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ الْبَصْرِيُّ ثَقَّةٌ فَقِيهٌ.

انْظُرْ: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٢١٦).

هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ<sup>(١)</sup>، ثَنَا هَمَّامٌ<sup>(٢)</sup>، عَنْ قَتَادَةَ<sup>(٣)</sup>، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ<sup>(٤)</sup>، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو<sup>(٥)</sup>، قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحِشَّانٍ مِنْ حِشَّانِ<sup>(٦)</sup> الْمَدِينَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: «قُمْ فَأَذِّنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَقُمْتُ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ فَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، فَجَعَلَ يَحْمَدُ اللَّهَ حَتَّى جَلَسَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: «قُمْ فَأَذِّنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَقُمْتُ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَإِذَا هُوَ عُمَرُ فَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، فَجَعَلَ يَحْمَدُ اللَّهَ حَتَّى جَلَسَ،

(١) هُدْبَةُ بْنُ خَالِدِ بْنِ الْأَسْوَدِ الْقَيْسِيُّ أَبُو خَالِدِ الْبَصْرِيُّ وَيُقَالُ لَهُ هِدَابٌ ثِقَةٌ عَابِدٌ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» (ص ٥٧١)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١١ ص ٢٤).

(٢) هَمَّامٌ بْنُ يَحْيَى الْعُوزِيُّ ثِقَةٌ رُبَّمَا وَهَمٌ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٧٣١٩)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (٩٢٥٣).

(٣) قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ بْنِ قَتَادَةَ السَّدُوسِيُّ أَبُو الْخَطَّابِ الْبَصْرِيُّ ثِقَةٌ ثَبَتَ مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٥٣)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٨ ص ٣٥١)، وَ«تَعْرِيفَ

أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ الْمُؤَصِّفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لَهُ (ص ٤٣).

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ الْأَنْصَارِيُّ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْبَصْرِيُّ ثِقَةٌ ثَبَتَ عَابِدٌ كَبِيرٌ الْقَدَرِ كَانَ لَا يَرَى

الرِّوَايَةَ بِالْمَعْنَى.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٨٣)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٩ ص ٢١٤).

(٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ بْنِ وَاثِلِ بْنِ هَاشِمٍ السَّهْمِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَقِيلَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَحَدُ

السَّابِقِينَ الْمُكْثَرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَأَحَدُ الْعِبَادِلَةِ الْفُقَهَاءِ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٣١٥).

(٦) بِكَسْرِ أَوَّلِهِ، وَتَشْدِيدِ ثَانِيهِ، وَآخِرُهُ نُونٌ، جَمْعُ حُشٍّ، وَهُوَ الْبُسْتَانُ، وَقِيلَ: جَمَاعَةُ النَّخْلِ.

انظر: «مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ» لِيَاقُوتِ الْحَمَوِيِّ (ج ٢ ص ٢٦٢)، وَ«لِسَانُ الْعَرَبِ» لِابْنِ مَنْظُورٍ (ج ٦

ثُمَّ جَاءَ خَفِيضُ الصَّوْتِ، فَقَالَ: «قُمْ فَأَذِّنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ فِي بَلْوَى تُصِيبُهُ»، فَقُمْتُ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: صَبْرًا حَتَّى جَلَسَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ أَنَا؟، قَالَ: «أَنْتَ مَعَ أَبِيكَ [عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ]»<sup>(١)</sup>.<sup>(٢)</sup>  
[رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِنَحْوِهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ<sup>(٣)</sup>، عَنْ هَمَّامٍ<sup>(٤)</sup>، عَنْ قَتَادَةَ<sup>(٥)</sup>، عَنْ

(١) مَا بَيَّنَّ الْمُعْكَوفَيْنِ مِنَ الْهَامِشِ.

(٢) إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ هَمَّامٌ بْنُ يَحْيَى الْعَوْذِيُّ ثِقَةٌ رُبَّمَا وَهَمَ، وَقَدْ خَالَفَ الثَّقَاتِ فَأَخْطَأَ، وَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدٍ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، وَأَنَّهُ هُوَ صَاحِبُ الْقِصَّةِ، وَالْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ مِنْ مُسْنَدٍ: «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، كَمَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ الْأَثْبَاتُ وَعَاتَمَدَةُ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»، نَاهِيكَ أَنَّ هَمَّامًا قَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ أَيْضًا، كَمَا سَيَأْتِي تَفْصِيلُ تَخْرِيجِهِ وَعِلَلِهِ.

(٣) يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ بْنُ زَادَانَ السُّلَمِيُّ مَوْلَاهُمْ أَبُو خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ ثِقَةٌ مُتَّقَنٌ عَابِدٌ.

انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٦٠٦)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١١ ص ٣٦٦).

(٤) هَمَّامٌ بْنُ يَحْيَى الْعَوْذِيُّ ثِقَةٌ رُبَّمَا وَهَمَ.

انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٧٣١٩)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (٩٢٥٣).

(٥) قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ بْنُ قَتَادَةَ السَّدُوسِيُّ أَبُو الْخَطَّابِ الْبَصْرِيُّ ثِقَةٌ ثَبَّتْ مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيلِ.

انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٥٣)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٨ ص ٣٥١)، وَ«تَعْرِيفَ

أَهْلِ التَّقْدِيرِ بِمَرَاتِبِ الْمُؤَصِّفِينَ بِالتَّدْلِيلِ» لَهُ أَيْضًا (ص ٤٣).

ابْنِ سِيرِينَ<sup>(١)</sup>، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ<sup>(٢)</sup>، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ<sup>(٣)</sup>، قَالَ: «كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: «إِذْنُ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ»، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ<sup>(٤)</sup>، وَعَبْدُ اللَّهِ<sup>(٥)</sup> عَنِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ:

(٤) **وبه** أنبأ أبو القاسم<sup>(٨)</sup>، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل<sup>(٩)</sup>، حدثني محمد بن

(١) مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ الْأَنْصَارِيُّ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْبَصْرِيُّ ثِقَةٌ ثَبَتَ عَابِدٌ كَبِيرُ الْقَدْرِ كَانَ لَا يَرَى الرِّوَايَةَ بِالْمَعْنَى.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٨٣)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٩ ص ٢١٤).

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قُدَّامَةَ الْحَنْفِيُّ الدُّوْلِيُّ، وَيُقَالُ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، مُصَغَّرًا، أَبُو قُدَّامَةَ، مَقْبُولٌ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٨٩)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٩ ص ٢٧١).

(٣) فِي «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ»: (عَمْرُو).

(٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ بْنِ وائِلِ بْنِ هَاشِمِ السَّهْمِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَقِيلَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَحَدُ السَّابِقِينَ الْمُكْتَرِبِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَأَحَدُ الْعَبَادِلَةِ الْفُقَهَاءِ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٣١٥).

(٥) مَا بَيْنَ الْمَعْكُوفَيْنِ مِنَ الْهَامِشِ.

(٦) مَكْتُوبٌ فِي الْهَامِشِ: (كُتِبَ فِي الْوَرَقَةِ الصَّغِيرَةِ).

(٧) فِي الْأَصْلِ مَسْطُوبٌ عَلَى كَلِمَةٍ: (وَعَبْدٌ).

(٨) هُوَ: أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ اللَّحْمِيِّ الشَّامِيُّ الطَّبْرَانِيُّ، صَاحِبُ الْمَعَاجِمِ الثَّلَاثَةِ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: (الْإِمَامُ الْحَافِظُ الثَّقَةُ الرَّحَالُ الْجَوَالُ مُحَدَّثُ الْإِسْلَامِ عَلَمُ الْمُعَمَّرِينَ).

انظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١٦ ص ١١٩).

(٩) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ بْنِ هِلَالٍ بْنِ أَسَدِ الشَّيْبَانِيِّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَغْدَادِيُّ، وَلَدُ الْإِمَامِ، ثِقَةٌ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٢٩٥)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٥ ص ١٤١).

أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ<sup>(١)</sup>، ثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ<sup>(٢)</sup>، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ [ابْنُ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ]<sup>(٣)</sup>، حَدَّثَنِي أَبِي<sup>(٤)</sup>، عَنْ أَبِيهِ<sup>(٥)</sup>، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ<sup>(٦)</sup> «أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ فِي حَائِطٍ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: «اِئْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»<sup>(٧)</sup>، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَقَالَ: «اِئْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»<sup>(٨)</sup>،

(١) مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَطَاءٍ بْنِ مُقَدَّمٍ الْمُقَدَّمِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ مَوْلَاهُمُ الْبَصْرِيُّ، ثِقَةٌ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٧٠)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٩ ص ٧٩).

(٢) يُوسُفُ بْنُ يَزِيدَ الْبَصْرِيُّ أَبُو مَعْشَرٍ الْبَرَاءِ الْعَطَّارِ صَدُوقٌ رُبَّمَا أَخْطَأَ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٦١٢)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١١ ص ٤٢٩).

(٣) مَا بَيْنَ الْمَعْكُوفَيْنِ مِنَ الْهَامِشِ.

(٤) إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ بَصْرِيٍّ، سَمِعَ أَبَاهُ، وَعَنْهُ أَبُو مَعْشَرٍ الْبَرَاءِ، قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: (رَوَى عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدِيثًا لَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (ضَعِيفُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (فِي حَدِيثِهِ بَعْضُ الْمَنَاقِبِ).

انظر: «لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢٢٦)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (١٦٠).

(٥) عُمَرُ بْنُ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، قَالَ الْبُخَارِيُّ: (فِيهِ نَظَرٌ)، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ الْبَرَاءِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ، بِأَحَادِيثَ كُلِّهَا غَيْرَ مَحْفُوظَةٍ).

انظر: «لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٥٥٧٦)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (٦٠٤٧).

(٦) أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ الْأُمَوِيِّ أَبُو سَعِيدٍ، وَقِيلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَدَنِيٌّ ثِقَةٌ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٨٧)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١ ص ٩٧).

(٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الْعَدَوِيُّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ أَحَدُ الْمُكْثَرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْعِبَادَةِ وَكَانَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ اتِّبَاعًا لِلْأَثَرِ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٣١٥)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٥ ص ٣٢٨).

(٨) مَكْتُوبٌ فِي الْأَصْلِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: (وَبِالشَّهَادَةِ)، وَمَشْطُوبٌ عَلَيْهِ.

وَبِالشَّهَادَةِ»، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ، فَقَالَ: «أُذِّنْ لَهُ وَبِشْرُهُ بِالْجَنَّةِ وَبِالشَّهَادَةِ». <sup>(١)</sup> ۞

(٥) وَأَبْنَاءُ أَبُو عَلِيٍّ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ <sup>(٢)</sup>، بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ، قُلْتُ لَهُ: أَخْبَرَكُمْ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي <sup>(٣)</sup>، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْجَوْهَرِيَّ <sup>(٤)</sup>، إِمْلَاءً، أَنَّ أَبَا حَفْصٍ عُمَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ [عَلِيٍّ] <sup>(٥)</sup> النَّاقِدَ <sup>(٦)</sup>، فَتَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ <sup>(٧)</sup> بْنَ عَبْدِ

(١) إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ إِبرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، وَأَبُوهُ عُمَرُ بْنُ أَبَانَ ضَعِيفَانِ، وَفِي حَدِيثِهِمَا مَنَاقِبٌ، وَهَذَا مِنْهَا، وَقَدْ خَالَفَا الْمُحْفَظَ، وَجَعَلُوهُ مِنْ مُسْنَدِ: «ابْنِ عُمَرَ عليه السلام»، بَدَلًا مِنْ مُسْنَدِ: «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عليه السلام»، وَأَنْظُرْ: مَزِيدُ تَفْصِيلٍ فِي تَخْرِيجِهِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٩ ص ٧٣): (رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ إِبرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ).

۞ (ق/١١٩٣)

(٢) هُوَ: ضِيَاءُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ أَبُو عَلِيٍّ ابْنُ الْخُرَيْفِ الْبَغْدَادِيُّ السَّقْلَاطُونِيُّ النَّجَّارُ، تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْمُقَدِّمَةِ.

(٣) هُوَ: أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ، الْبَغْدَادِيُّ، الْمَعْرُوفُ: بِقَاضِي الْمَارِسْتَانِ. الشَّيْخُ، الْإِمَامُ، الْعَالِمُ، الْمُتَقَنُّ، الْفَرَضِيُّ، الْعَدْلُ، مُسْنِدُ الْعَصْرِ، الْقَاضِي.

انْظُرْ: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢٠ ص ٢٣).

(٤) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ أَبُو مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ الشَّيرَازِيُّ ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ الْمَقْنَعِيُّ.

انْظُرْ: «تَارِيخَ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ (ج ٨ ص ٣٩٧)، وَ«تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١٠ ص ٤٥).

(٥) مَا بَيْنَ الْمَعْكُوفَيْنِ غَيْرٌ وَاضِحٌ فِي الْأَصْلِ.

(٦) عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَحْيَى أَبُو حَفْصٍ النَّاقِدُ، الْمَعْرُوفُ: بِابْنِ الزِّيَّاتِ، قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: (صَدُوقٌ مُكْثَرٌ)، وَقَالَ الْبَرْقَانِيُّ: (ثِقَّةٌ ثَبَّتْ).

انْظُرْ: «تَارِيخَ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ (ج ١٣ ص ١٢٥)، وَ«تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٨ ص ٤١٧).

(٧) فِي الْأَصْلِ مَكْتُوبٌ: (الْحُسَيْنُ)، وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْهَامِشِ.

الْجَبَّارِ<sup>(١)</sup>، قَتْنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ عَرْعَرَةَ<sup>(٢)</sup>، قَتْنَا أَبُو دَاوُدَ<sup>(٣)</sup>، قَتْنَا هَمَّامٌ<sup>(٤)</sup>، عَنْ قَتَادَةَ<sup>(٥)</sup>، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سِيرِينَ<sup>(٦)</sup>، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدٍ الْحَنْفِيِّ<sup>(٧)</sup>، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ<sup>(٨)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،

(١) أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ رَاشِدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصُّوفِيُّ.

انظر: «تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ (ج ٥ ص ١٣٢)، وَ«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٧ ص ٩٨).

(٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَرْعَرَةَ السَّامِيُّ الْبَصْرِيُّ، ثِقَةٌ حَافِظٌ تَكَلَّمَ أَحْمَدُ فِي بَعْضِ سَمَاعِهِ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٩٣)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١ ص ١٥٥).

(٣) سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ الْجَارُودِ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ الْبَصْرِيُّ، ثِقَةٌ حَافِظٌ غَلِطَ فِي أَحَادِيثَ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٢٥٠)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٤ ص ١٨٢).

(٤) هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى الْعُوْذِيُّ ثِقَةٌ رُبَّمَا وَهَمَ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٧٣١٩)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (٩٢٥٣).

(٥) قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ بْنِ قَتَادَةَ السَّدُوسِيُّ أَبُو الْخَطَّابِ الْبَصْرِيُّ ثِقَةٌ ثَبَّتْ مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٥٣)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٨ ص ٣٥١)، وَ«تَعْرِيفَ

أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ الْمُؤْصُوفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لَهُ أَيْضًا (ص ٤٣).

(٦) مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ الْأَنْصَارِيُّ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْبَصْرِيُّ، ثِقَةٌ ثَبَّتْ عَابِدٌ كَبِيرُ الْقَدْرِ، كَانَ لَا يَرَى

الرِّوَايَةَ بِالْمَعْنَى.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٨٣)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٩ ص ٢١٤).

(٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قُدَامَةَ الْحَنْفِيُّ الدُّوْلِيُّ، وَيَقَالُ: مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ مُصَعَّرٌ، أَبُو قُدَامَةَ، مَقْبُولٌ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٨٩)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٩ ص ٢٧١).

(٨) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الْعَدَوِيُّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ أَحَدُ الْمُكْثَرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْعَبَادِلَةِ،

وَكَانَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ اتِّبَاعًا لِلْأَثَرِ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٣١٥)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٥ ص ٣٢٨).



قَالَ: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِشًّا مِنْ حِشَّانٍ<sup>(١)</sup> الْمَدِينَةِ، فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُذِّنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، قَالَ: فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: فَأَذِنْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، فَقَرَّبَ يَحْمَدُ اللَّهِ حَتَّى قَعَدَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُذِّنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَانْظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَذِنْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، فَقَرَّبَ يَحْمَدُ اللَّهِ ﷻ حَتَّى قَعَدَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ خَفِيفُ الصَّوْتِ، فَقَالَ: «أُذِّنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ»، فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَذِنْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، فَقَرَّبَ يَحْمَدُ اللَّهِ حَتَّى قَعَدَ، قَالَ: قُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَنْتَ مَعَ أَبِيكَ»<sup>(٢)</sup>.

وَقَعَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ ابْنُ عُمَرَ، وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ إِنَّمَا تُشَبِّهُ رِوَايَةَ ابْنِ عَمْرٍو، وَلَعَلَّهَا رِوَايَتُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَقَدْ زَادَ بَيْنَ ابْنِ سِيرِينَ وَبَيْنَهُ مُحَمَّدَ بْنَ عُبَيْدٍ. ۞

(١) بِكَسْرِ أَوَّلِهِ، وَشَدِيدِ ثَانِيهِ، وَآخِرُهُ نُونٌ، جَمَعَ حِشٌّ، وَهُوَ الْبُسْتَانُ، وَقِيلَ: جَمَاعَةُ النَّخْلِ.

انْظُرْ: «مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ» لِيَاقُوتِ الْحَمَوِيِّ (ج ٢ ص ٢٦٢)، وَ«لِسَانُ الْعَرَبِ» لِابْنِ مَنْظُورٍ (ج ٦ ص ٢٨٦).

(٢) إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ هَمَامٌ بْنُ يَحْيَى الْعَوْذِيُّ ثِقَةٌ رُبَّمَا وَهَمَ، وَقَدْ خَالَفَ الثَّقَاتِ فَأَخْطَأَ فِيهِ، فَإِنَّ الْمَحْفُوظَ مِنْ رِوَايَةِ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ إِنَّمَا يَرُوُونَهُ مِنْ مُسْنَدِ: «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، وَسَيَأْتِي مَزِيدًا مِنْ تَفْصِيلِ تَخْرِيجِهِ وَعَلَيْهِ.

\* وَقَدْ نَبَّهَ الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ بَعْدَ هَذِهِ الرَّوَايَةِ: أَنَّهُ وَقَعَ «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ»، وَالصَّوَابُ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو»؛ فَقَالَ: «وَقَعَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ: ابْنُ عُمَرَ، وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ إِنَّمَا تُشَبِّهُ رِوَايَةَ: ابْنِ عَمْرٍو، وَلَعَلَّهَا رِوَايَتُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

(٦) أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ الْوَاعِظِ<sup>(١)</sup>، بِالْحَرْبِيَّةِ<sup>(٢)</sup>، أَنَّ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ

مُحَمَّدِ الشَّيْبَانِيِّ<sup>(٣)</sup>، أَخْبَرَهُمْ، أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ بْنَ عَلِيٍّ<sup>(٤)</sup>، أَنَّ أَبَا أَحْمَدَ بْنَ جَعْفَرٍ<sup>(٥)</sup>، ثنا عَبْدُ اللَّهِ<sup>(٦)</sup>،

(١) هُوَ: عُمَرُ الْحَرْبِيُّ، عُرِفَ: بِابْنِ النَّوَامِ، تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْمُقَدِّمَةِ.

(٢) الْحَرْبِيَّةُ: مَسُوبَةٌ: مَحَلَّةٌ كَبِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ بِبَغْدَادَ عِنْدَ بَابِ حَرْبٍ.

انْظُرْ: «مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ» لِيَاقُوتِ الْحَمَوِيِّ (ج ٢ ص ٢٣٧).

(٣) هَبَةُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْخَصِينِ، أَبُو الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيُّ الْهَمْدَانِيُّ،  
ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ، الْكَاتِبُ، سَمِعَ: أَبَا عَلِيٍّ بْنِ الْمَذْهَبِ، قَالَ ابْنُ السَّمْعَانِي: شَيْخٌ ثَقَّةٌ، دِينٌ، صَحِيحُ السَّمَاعِ،  
وَاسِعُ الرِّوَايَةِ، وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: ثَقَّةٌ صَحِيحُ السَّمَاعِ، سَمِعْتُ مِنْهُ «الْمُسْنَدَ».

انْظُرْ: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١١ ص ٤٤٠)، وَ«ذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ» لِابْنِ النَّجَّارِ (ج ٢١ ص ١٩١).

(٤) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ أَبُو مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ الشَّيرَازِيُّ ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ الْمَقْنَعِيُّ.

انْظُرْ: «تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلخَطِيبِ (ج ٨ ص ٣٩٧)، وَ«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١٠ ص ٤٥).

(٥) أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ مَالِكٍ أَبُو بَكْرٍ الْفَطَيْعِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، رَاوِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ».

انْظُرْ: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٨ ص ٢٨٢)، وَ«تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلخَطِيبِ (ج ٥ ص ١١٦).

(٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ بْنِ هِلَالٍ بْنِ أَسَدِ الشَّيْبَانِيِّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَغْدَادِيُّ، وَلَدُ  
الْإِمَامِ، ثَقَّةٌ.

انْظُرْ: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (ص ٢٩٥)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٥ ص ١٤١).

حَدَّثَنِي أَبِي<sup>(١)</sup>، ثَنَا يَزِيدُ<sup>(٢)</sup>، أُنْبَأَ هَمَّامٌ<sup>(٣)</sup>، عَنْ قَتَادَةَ<sup>(٤)</sup>، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ<sup>(٥)</sup>، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ<sup>(٦)</sup>، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو<sup>(٧)</sup>، قَالَ: «كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: «اِئْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: «اِئْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: «اِئْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، قُلْتُ: فَأَيْنَ أَنَا؟، قَالَ: «أَنْتَ مَعَ

(١) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ بْنِ هَلَالٍ بْنِ أَسَدٍ الشَّيْبَانِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوَزِيُّ، نُزِيلُ بَغْدَادَ، أَحَدُ الْأَثَمَةِ، ثِقَةٌ حَافِظٌ فَقِيهٌ حُجَّةٌ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٨٤)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١ ص ٧٢).

(٢) يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ بْنُ زَادَانَ السُّلَمِيُّ مَوْلَاهُمْ، أَبُو خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثِقَةٌ مُتَقِنٌ عَابِدٌ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٦٠٦)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١١ ص ٣٦٦).

(٣) هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى الْعَوْذِيُّ، ثِقَةٌ، رُبَّمَا وَهَمٌ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٧٣١٩)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (٩٢٥٣).

(٤) قَتَادَةُ بْنُ دَعَامَةَ بْنُ قَتَادَةَ السَّدُوسِيُّ، أَبُو الْخَطَّابِ الْبَصْرِيُّ، ثِقَةٌ ثَبَتٌ مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٥٣)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٨ ص ٣٥١)، وَ«تَعْرِيفَ

أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ الْمُؤَصِّفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لَهُ أَيْضًا (ص ٤٣).

(٥) مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ الْأَنْصَارِيُّ، أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْبَصْرِيُّ، ثِقَةٌ ثَبَتٌ عَابِدٌ كَبِيرُ الْقَدْرِ، كَانَ لَا يَرَى

الرِّوَايَةَ بِالْمَعْنَى.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٨٣)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٩ ص ٢١٤).

(٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قُدَّامَةَ الْحَنْفِيُّ الدُّوْلِيُّ، وَيُقَالُ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، مُصَغَّرًا، أَبُو قُدَّامَةَ، مَقْبُولٌ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٨٩)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٩ ص ٢٧١).

(٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ بْنِ وَاثِلِ بْنِ هَاشِمٍ السَّهْمِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ وَقِيلَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَحَدُ

السَّابِقِينَ الْمُكْتَرِبِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَأَحَدُ الْعَبَادِلَةِ الْفُقَهَاءِ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٣١٥).

أَيْبِكَ»<sup>(١)</sup>.

كَذَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ. ۞

أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ:

(٧) أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَلَفَةَ<sup>(٢)</sup>، بِقَرَاءَتِي عَلَيْهِ، بِأَصْبَهَانَ، أَنْبَأَ أَبُو الْوَفَاءِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الْمَدِينِيِّ<sup>(٣)</sup>، وَأَنَا حَاضِرٌ، أَنْبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ<sup>(٤)</sup>، أَنْبَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ<sup>(٥)</sup>، أَنْبَأَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْجَمَالُ<sup>(٦)</sup>، ثَنَا إِسْحَاقُ، هُوَ: ابْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفُلْفُلَانِيِّ<sup>(٧)</sup>، ثَنَا إِسْحَاقُ، هُوَ: بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيِّ<sup>(٨)</sup>، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى

(١) إِسْنَادُهُ مُتَكَرِّرٌ كَسَابِقِهِ، فِيهِ هَمَامٌ بْنُ يَحْيَى الْعُودِيُّ ثِقَةٌ رُبَّمَا وَهَمَ، وَقَدْ خَالَفَ الْمُحْفُوظَ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، وَالَّذِي اعْتَمَدَهُ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»، مِنْ مُسْنَدِ: «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ۞»، وَسَيَأْتِي مَزِيدًا مِنْ تَفْصِيلِ تَخْرِيجِهِ وَعِلَلِهِ.

۞ (ق/ ١٩٤)

(٢) هُوَ السَّلَفِيُّ، سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْمُقَدِّمَةِ.

(٣) ذَكَرَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ ضَمَّنَ شُيُوخَهُ فِي «مُعْجَمِهِ» (١٣١٨)، وَلَمْ أَجِدْ مَنْ تَرَجَّمَ لَهُ.

(٤) لَمْ نَبَيِّنْهُ.

(٥) لَمْ نَبَيِّنْهُ.

(٦) لَمْ نَبَيِّنْهُ.

(٧) إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفُلْفُلَانِيِّ أَبُو يَعْقُوبَ.

انْظُرْ: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٦ ص ٢٩٤)، وَ«طَبَقَاتُ الْمُحَدِّثِينَ بِأَصْبَهَانَ وَالْوَارِدِينَ عَلَيْهَا» لِأَبِي الشَّيْخِ (ج ٢ ص ٢٩٨).

(٨) إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيِّ أَبُو يَحْيَى كُوفِي الْأَصْلِ ثِقَةٌ فَاضِلٌ.

انْظُرْ: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٠١)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١ ص ٢٣٤).

بْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ<sup>(١)</sup>، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ<sup>(٢)</sup>، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ<sup>(٣)</sup>، قَالَ: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «يَا أَنَسُ أَغْلِقِ الْبَابَ»، فَجَاءَ إِنْسَانٌ يَسْتَفْتِحُ<sup>(٤)</sup>، قَالَ: «يَا أَنَسُ افْتَحْ لِصَاحِبِهِ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ يَلِي الْأُمَّةَ مِنْ بَعْدِي»، قَالَ: فَذَهَبْتُ لِأَفْتَحَ لَهُ وَمَا أَدْرِي مَنْ هُوَ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، فَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، وَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يَلِي الْأُمَّةَ بَعْدَهُ، فَحَمَدَ اللَّهُ، ثُمَّ دَخَلَ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ يَسْتَفْتِحُ، فَقَالَ: «يَا أَنَسُ افْتَحْ لِصَاحِبِ الْبَابِ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ سَيَلِي الْأُمَّةَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ»، فَذَهَبْتُ لِأَفْتَحَ لَهُ وَلَا أَدْرِي مَنْ هُوَ، فَإِذَا عُمَرُ، فَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، وَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَيَلِي الْأُمَّةَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ، فَحَمَدَ اللَّهُ، ثُمَّ دَخَلَ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ يَسْتَفْتِحُ، فَقَالَ: «يَا أَنَسُ افْتَحْ لِصَاحِبِ الْبَابِ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ سَيَلِي الْأُمَّةَ مِنْ بَعْدِ عُمَرَ، وَأَنَّهُ سَيَلِقُنِي مِنْ أُمَّتِي بَلَاءً، يُلْغُونُ فِيهِ دَمَهُ»، فَاسْتَرْجَعَ ثُمَّ حَمَدَ اللَّهُ وَدَخَلَ<sup>(٥)</sup>.

(١) عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ، مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٣٧٣٧)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٢ ص ٤٦٦).

(٢) الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ الْمَخْزُومِيُّ صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ رَوَى عَنْ أَنَسٍ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٥٢٣)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١٠ ص ٦٨).

(٣) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ النَّضْرِ، أَبُو حَمْزَةَ الْأَنْصَارِيُّ الْخَزْرَجِيُّ خَادِمُ رَسُولِ اللَّهِ، وَاحِدُ الْمُكْثَرِينَ مِنَ الرَّوَايَةِ عَنْهُ.

انظر: «الْإِصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١ ص ٢٧٥).

(٤) فِي الْهَامِشِ كَلَامٌ غَيْرٌ وَاضِحٍ، وَخَطُّهُ قَرِيبٌ مِنْ هَذَا: (حَطُّ مُقَابِلِ الصَّحَابَةِ الْمُحَرَّفِ).

﴿ق/ ١٩٤ ب﴾

(٥) إِسْنَادُهُ مَوْضُوعٌ، فِيهِ عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ، كَمَا سَوْفَ

أَبُو هُرَيْرَةَ:

(٨) أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّشِيدِ الْهَمْدَانِيُّ<sup>(١)</sup>، بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ، قُلْتُ لَهُ: أَخْبَرَكُمْ أَبُو الْخَيْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ<sup>(٢)</sup>، فَأَقَرَّ بِهِ، أَنَّ أَبَا عَمْرٍو عَبْدَ الْوَهَّابِ بْنُ

يَأْتِي تَخْرِيجَهُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ» (ج ١ ص ٥٦٧): (هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ؛ قَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي «تَارِيخِهِ» مِنْ طَرِيقٍ: عَبْدُ الْأَعْلَى ابْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ، وَأَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ مِنْ طَرِيقٍ: بَكْرِ بْنُ الْمُخْتَارِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ فِي «الْأُجُوبَةِ الْمَرْضِيَّةِ» (ج ١ ص ٦٦): (وَتَتَعَجَّبُ مِنْ أَبِي عَوَانَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: كَيْفَ أَخْرَجَ مِثْلَ هَذَا فِي «صَحِيحِهِ»؟، وَفِي سَنَدِهِ: عَبْدُ الْأَعْلَى، وَقَدْ «كَذَّبَهُ» ابْنُ مَعِينٍ فِي إِحْدَى الرُّوَايَاتِ عَنْهُ...، وَقَدْ قَالَ شَيْخُنَا -يَعْنِي: ابْنَ حَجَرٍ- فِيمَا قَرَأْتُهُ بِخَطِّهِ: هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ).

(١) هُوَ: عَلِيُّ بْنُ بَنِيْمَانَ بْنِ مَكِّيٍّ، أَبُو الْحَسَنِ الْحَدَّادُ الْمُقْرِئُ، سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْمُقَدِّمَةِ.

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو الْأَصْبَهَانِيُّ الْمُقَدِّرُ الْبَنَاءُ، أَبُو الْخَيْرِ الْبَاغِبَانُ.

انْظُرْ: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١٢ ص ١٦٠).

مُحَمَّدُ بْنُ مَنْدَةَ<sup>(١)</sup>، أَنَبَأَ الْإِمَامُ وَالِدِي<sup>(٢)</sup>، أَنَبَأَ خَيْثَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ<sup>(٣)</sup>، بِأُطْرَابِلسُ<sup>(٤)</sup>، ثَنَا هَلَالُ

(١) عَبْدُ الْوَهَّابِ ابْنُ الْحَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ مَنْدَةَ، أَبُو عَمْرٍو الْعَبْدِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ.

انظر: «تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١٠ ص ٣٧٨).

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ مَنْدَةَ، الْحَافِظُ الْكَبِيرُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَبْدِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ.

انظر: «تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٨ ص ٧٥٥).

(٣) أَبُو الْحَسَنِ خَيْثَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ حَيْدَرَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْقُرَشِيُّ الشَّامِيُّ الْأُطْرَابِلسِيُّ الْإِمَامُ الثَّقَةُ الْمُعَمَّرُ، مُحَدِّثُ الشَّامِ، مُصَنِّفُ «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ».

انظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١٥ ص ٤١٢).

(٤) مَدِينَةُ مَشْهُورَةٌ عَلَى سَاحِلِ بَحْرِ الشَّامِ.

انظر: «مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ» لِيَأْقُوتِ الْحَمَوِيِّ (ج ١ ص ٢١٦) و(ج ٤ ص ٢٥ و ٢٦).

بُنُ الْعَلَاءِ<sup>(١)</sup>، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ<sup>(٢)</sup>، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ<sup>(٣)</sup>، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ<sup>(٤)</sup>، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ<sup>(٥)</sup>، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٦)</sup>، عَنِ الْمُطَّلِبِ<sup>(٧)</sup>، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ<sup>(٨)</sup>، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حِشًّا بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ الْحَائِطُ، قَالَ: فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،

(١) هَلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ هَلَالِ بْنِ عُمَرَ الْبَاهِلِيِّ، الْحَافِظُ، الْإِمَامُ، الصَّدُوقُ، عَالِمُ الرَّقَّةِ، أَبُو عُمَرَ الْبَاهِلِيُّ، مَوْلَى قُتَيْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، الْأَمِيرُ، الرَّقِّيُّ، الْأَدِيبُ.

انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (ج ١٣ ص ٣٠٩).

(٢) سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ، أَبُو عُثْمَانَ الْأَسَدِيُّ الْحَرَانِيُّ.

انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (ج ٥ ص ٥٧٧)، و«الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة» لابن قُطُوبُغَا (ج ٤ ص ٤٩٩).

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ابْنُ أَبِي فَاطِمَةَ الْمُرَادِيِّ الْجَمَلِيِّ، أَبُو الْحَارِثِ الْمِصْرِيُّ، ثِقَةٌ نَبَتْ. انظر: «تقريب التهذيب» (٥٩٢١).

(٤) فِي شُبُوحِ الْمُصَنِّفِ اثْنَانِ يُكْنَوْنَ أَبَا عَبْدِ الرَّحِيمِ؛ أَحَدُهُمَا: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْجَوَزْجَانِيُّ، وَالْآخَرُ: خَالِدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ الْقُرَشِيُّ الْحَرَانِيُّ، وَهُمْ مِنْ تَلَامِذَةِ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، فَلَمْ تَتَّيَّنْ أَيُّهُمَا هُوَ. انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٧٠٨) و(١٦٩٧).

(٥) زَيْدُ ابْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ الْجَزَرِيُّ أَبُو أَسَامَةَ ثِقَةٌ لَهُ أَفْرَادٌ.

انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢١١٨).

(٦) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدِّيْبَاجُ.

انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٠٣٨)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ج ٣ ص ٩٦٥).

(٧) الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عُيَيْدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَخْرُومِ الْمَخْرُومِيِّ.

انظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (ج ١٠ ص ١٧٨).

(٨) اسْمُهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَخْرِ الدَّوْسِيِّ، صَحَابِيُّ مَشْهُورٌ.

انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٥١٥٦).



فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: «اِئْذِنُوا لَهُ وَبَشِّرُوهُ بِالْجَنَّةِ»، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: «اِئْذِنُوا لَهُ وَبَشِّرُوهُ بِالْجَنَّةِ»، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: «اِئْذِنُوا لَهُ وَبَشِّرُوهُ بِالْجَنَّةِ مَعَ مَا يُصِيبُهُ مِنَ الْبَلَاءِ». <sup>(١)</sup> ۞

زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ:

(٩) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّلَفِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ <sup>(٢)</sup>، بِهَا، قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنْبَأَ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِي <sup>(٣)</sup>، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا حَاضِرٌ، أَنْبَأَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ <sup>(٤)</sup>، أَنْبَأَ سَلِيمَانُ بْنُ

(١) إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ الْمَخْزُومِيُّ، يَرْوِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُرْسَلًا، فَهُوَ مُنْقَطِعُ الْإِسْنَادِ، وَفِيهِ كَذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدِّيَّاجُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ، لَهُ عَجَائِبُ وَمَنَائِيرُ كَمَا قَالَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْهَا، وَقَدْ خَالَفُوا الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ، فَجَعَلُوهُ مِنْ مُسْنَدٍ: «أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، وَالصَّحِيحُ الْمَحْفُوظُ مِنْ مُسْنَدٍ: «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، فَهُوَ مَرْدُودٌ لِنَكَارَةِ إِسْنَادِهِ، وَلَا نَقِطَاعِهِ، وَسَيَأْتِي مَزِيدٌ مِنْ تَفْصِيلِ عِلَلِهِ وَتَخْرِيجِهِ. ۞ (ق/ ١١٩٥)

(٢) السَّلَفِيُّ، سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْمَقْدَمَةِ.

(٣) الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَهْرَةَ، أَبُو عَلِيٍّ الْأَصْبَهَانِيُّ الْحَدَّادُ الْمُقْرِي.

انظر: «تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهْلَوِيِّ (ج ١١ ص ٢٣٢).

(٤) أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُوسَى بْنِ مِهْرَانَ، الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ الصُّوفِيُّ.

انظر: «تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهْلَوِيِّ (ج ٩ ص ٤٦٨).

أَحْمَد<sup>(١)</sup>، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ<sup>(٢)</sup>، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ<sup>(٣)</sup>، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَبِي الْمُسَاوِرِ<sup>(٤)</sup>، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاطِبٍ<sup>(٥)</sup>، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ<sup>(٦)</sup>، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ<sup>(٧)</sup>، قَالَ: «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «انْطَلِقْ حَتَّى تَأْتِيَ أَبَا بَكْرٍ فَتَحِدْهُ

(١) هو: أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ اللَّخِيئِيِّ الشَّامِيُّ الطَّبْرَانِيُّ، صَاحِبُ الْمَعَاجِمِ الثَّلَاثَةِ. قَالَ الذَّهَبِيُّ: (الْإِمَامُ الْحَافِظُ الثَّقَةُ الرَّحَالُ الْجَوَالُ مُحَدِّثُ الْإِسْلَامِ عِلْمُ الْمُعَمَّرِينَ).

انْظُرْ: «سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١٦ ص ١١٩).

(٢) أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَبُو جَعْفَرٍ الْبَجَلِيُّ الْحُلَوَانِيُّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ.

انْظُرْ: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٦ ص ٩٠٥)، وَ«تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلخَطِيبِ (ج ٦ ص ٤٥٧).

(٣) هُوَ: سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الصَّبِيِّ الْحَافِظُ، الثَّبْتُ، الْإِمَامُ، أَبُو عُثْمَانَ، الْوَاسِطِيُّ، الْبَزَّازُ، الْمُلَقَّبُ: بِسَعْدُوِيَه.

انْظُرْ: «سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١٠ ص ٤٨١).

(٤) عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ، مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، مَتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ.

انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٣٧٣٧)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٢ ص ٤٦٦).

(٥) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاطِبٍ الْقُرَشِيُّ الْجُمَحِيُّ الْكُوفِيُّ، وَالِدُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَقَدَامَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ.

انْظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٢ ص ١٧٠).

(٦) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَيْرِيزٍ الْقُرَشِيُّ الْجُمَحِيُّ الشَّامِيُّ، أَخُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ. قَالَ الذَّهَبِيُّ: (صَدُوقٌ).

انْظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ١٧ ص ٣٩٦)، وَ«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ١١٣٣).

(٧) زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ بْنِ زَيْدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْأَعْرَبِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ الْخَزَرَجِ، صَحَابِيٌّ.

انْظُرْ: «الْإِصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٢ ص ٤٨٧).

فِي دَارِهِ جَالِسًا مُحْتَبِيًّا، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: أَبَشِّرُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ انْطَلِقُ حَتَّى تَأْتِيَ الثَّيْبَةَ، فَتَلْقَى عُمَرَ فِيهَا عَلَى حِمَارٍ تَلُوحُ صَلْعَتُهُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: أَبَشِّرُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ انْطَلِقُ حَتَّى تَأْتِيَ السُّوقَ، فَتَلْقَى عُثْمَانَ فِيهَا يَبِيعُ وَيَبْتَاعُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ أَبَشِّرُ بِالْجَنَّةِ بَعْدَ بَلَاءٍ شَدِيدٍ، فَاَنْطَلَقْتُ فَاتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَوَجَدْتُهُ فِي دَارِهِ جَالِسًا مُحْتَبِيًّا، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: أَبَشِّرُ الْجَنَّةَ، قَالَ: وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟، قُلْتُ: فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا، فَقَامَ إِلَيْهِ، <sup>١</sup> ثُمَّ أَتَيْتُ الثَّيْبَةَ، فَإِذَا فِيهَا عُمَرُ عَلَى حِمَارٍ تَلُوحُ صَلْعَتُهُ، كَمَا قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: أَبَشِّرُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟، قُلْتُ: فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا، فَاَنْطَلَقْتُ إِلَيْهِ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُ السُّوقَ، فَلَقِيتُ عُثْمَانَ فِيهَا يَبِيعُ وَيَبْتَاعُ، كَمَا قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: أَبَشِّرُ بِالْجَنَّةِ بَعْدَ بَلَاءٍ شَدِيدٍ، فَقَالَ: وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟، قُلْتُ: فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَحَنَّنَا جَمِيعًا، حَتَّى أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنَّ زَيْدًا أَتَانِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: أَبَشِّرُ بِالْجَنَّةِ بَعْدَ بَلَاءٍ شَدِيدٍ، فَأَيُّ بَلَاءٍ يُصِيبُنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا

↑ (ق/ ١٩٥ ب)

(١) كَذَا بِالْأَصْلِ.

تَغَيَّيْتُ، وَلَا تَمَنَّيْتُ، وَلَا مَسَسْتُ ذَكَرِي بِيَمِينِي مُنْذُ بَايَعْتُكَ، فَقَالَ: هُوَ ذَاكَ»<sup>(١)</sup>.  
 قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ: لَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ إِلَّا بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ، تَقَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ. ۞  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ:

(١٠) أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْوحِ يُونُسُ بْنُ الْمُبَارَكِ<sup>(٢)</sup>، بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ، بِغَدَادَ، قُلْتُ  
 لَهُ: أَخْبَرَكُمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ<sup>(٣)</sup>، فَأَقَرَّ بِهِ، أَنْبَأَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَزَّازُ<sup>(٤)</sup>،  
 أَنْبَأَ أَبُو الْقَاسِمِ عَيْسَى بْنُ عَلِيٍّ<sup>(٥)</sup>، قَالَ: قَرَأَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ

(١) وَهَذَا إِسْنَادُهُ وَاهٍ جِدًّا، فِيهِ عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ، وَقَدْ  
 اضْطَرَبَ فِي إِسْنَادِهِ أَيْضًا، وَسَيَأْتِي تَخْرِيجُهُ وَتَفْصِيلَ عَلَيْهِ.  
 ۞ (ق/١٩٦ ب)

(٢) هُوَ: يُونُسُ بْنُ الْخَفَّافِ، سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْمُقَدِّمَةِ.  
 (٣) الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمُقْرِي، سَبَطُ أَبِي مَنْصُورٍ الْخَيَّاطِ، الْمَعْرُوفُ:  
 بِابْنِ الشَّالَنْجِي.

انْظُرْ: «مُعْجَمُ الشُّيُوخِ» لِابْنِ عَسَاكِرَ (ج ١ ص ٢٨٣).  
 (٤) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو الْحُسَيْنِ الْبَزَّازُ، الْمَعْرُوفُ: بِابْنِ النُّقُورِ.  
 انْظُرْ: «تَارِيخَ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ (ج ٦ ص ٤٠).

(٥) عَيْسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَيْسَى بْنِ دَاوُدَ بْنِ الْجَرَّاحِ، أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ الْوَزِيرِ أَبِي الْحَسَنِ، الْبَغْدَادِيُّ.  
 انْظُرْ: «تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٨ ص ٧٠٥).

الْجَنْدِيسَابُورِيُّ<sup>(١)</sup>، وَأَنَا أَسْمَعُ، قِيلَ لَهُ: حَدَّثَكُمْ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَنَسٍ<sup>(٢)</sup>، قَالَ: ثَنَا ضَرَّارُ بْنُ صَرْدٍ<sup>(٣)</sup>، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى<sup>(٤)</sup>، ثَنَا شَرِيكٌ<sup>(٥)</sup>، عَنِ الْأَعْمَشِ<sup>(٦)</sup>، عَنْ عَمْرِو بْنِ

(١) مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ أَبُو الْحَسَنِ الْجَنْدِيسَابُورِيُّ الْفَارِسِيُّ الْإِمَامُ، الْحَافِظُ، الثَّبْتُ.  
انظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١٥ ص ٣٤)، و«تَارِيخَ بَغْدَادَ» لِلخَطِيبِ (ج ٤ ص ٥١٩).  
(٢) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَنَسٍ أَبُو الْعَبَّاسِ يُعْرَفُ بِابْنِ الْقُرَيْبِيِّ، الْبَغْدَادِيُّ، الْحَافِظُ.  
انظر: «تَارِيخَ بَغْدَادَ» لِلخَطِيبِ (ج ٦ ص ٦٦)، و«تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٦ ص ٣٤ و ٢٧٨ و ٤٩٣)،  
و«الثَّقَاتِ مِمَّنْ لَمْ يَفْعَ فِي الْكُتُبِ السَّنَةِ» لِابْنِ قُطْلُوبُغَا (ج ١ ص ٤٨٨)، وَتَصَحَّفَ فِيهِ إِلَى (الْقُرَيْبِيِّ)  
وَهُوَ خَطَأً.

(٣) ضَرَّارُ بْنُ صَرْدٍ التَّيْمِيُّ، أَبُو نَعِيمٍ الْكُوفِيُّ الطَّحَانُ الْعَابِدُ.  
انظر: «تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٥ ص ٥٨٩).  
(٤) يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْأَسْلَمِيُّ الْقُطَوَانِيُّ، أَبُو زَكَرِيَّا الْكُوفِيُّ.  
انظر: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٣٢ ص ٥٠).  
(٥) شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ: صَدُوقٌ يُخْطِئُ.  
انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢٧٨٨)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٥٧٨).  
(٦) الْأَعْمَشُ؛ سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ ثِقَّةٌ حَافِظٌ، لَكِنَّهُ يُدَلِّسُ.  
انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢٦١٥)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (٣٥١٧).

مُرَّةً<sup>(١)</sup>، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ<sup>(٢)</sup>، قَالَ: حَدَّثَنِي عبيدة السلماني<sup>(٣)</sup>، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ<sup>(٤)</sup>، يَقُولُ: «كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَطَلَعَ أَبُو بَكْرٍ، فَسَلَّمَ وَجَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: «يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَطَلَعَ عُمَرُ، فَسَلَّمَ

(١) عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرَادِيُّ، الْإِمَامُ، الْقُدْوَةُ، الْحَافِظُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الْجَمَلِيُّ، الْكُوفِيُّ، أَحَدُ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ.

انظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٥ ص ١٩٦).

(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ، بِكَسْرِ اللَّامِ، الْمُرَادِيُّ الْكُوفِيُّ، صَدُوقٌ تَغَيَّرَ حِفْظُهُ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَبَرٍ (٣٣٦٤)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٥ ص ٢٤١)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (٤٣٦٠).

(٣) عبيدة بْنُ عَمْرِو السَّلْمَانِيِّ الْمُرَادِيُّ الْكُوفِيُّ الْفَقِيهُ، أَحَدُ الْأَعْلَامِ، أَسْلَمَ عبيدة فِي عَامِ فَتْحِ مَكَّةَ، بِأَرْضِ الْيَمَنِ، وَلَا صُحْبَةَ لَهُ، وَأَخَذَ عَنْ: عَلِيٍّ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَغَيْرِهِمَا، وَبَرَعَ فِي الْفِقْهِ، وَكَانَ ثَبَتًا فِي الْحَدِيثِ.

انظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ٤٠).

(٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ بْنِ عَافِلٍ بْنِ حَبِيبٍ الْهُذَلِيُّ الْإِمَامُ الْحَبَرُ، فَقِيهُ الْأُمَّةِ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْمَكِّيُّ، الْمُهَاجِرِيُّ، الْبَدْرِيُّ، كَانَ مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ، وَمَنَاقِبُهُ غَزِيرَةٌ، رَوَى عِلْمًا كَثِيرًا.

انظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٤٦١).

وَجَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: «يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَطَلَعَ عَلَيَّ، فَسَلَّمَ وَجَلَسَ. <sup>(١)</sup> ۞  
جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ:

(١١) أَبَا أَبَا الْفَرَجِ الْبَغْدَادِيِّ <sup>(٢)</sup>، بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ، قُلْتُ لَهُ: أَخْبَرَكُمْ أَبُو الْقَاسِمِ

(١) إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ جَدًّا، فِيهِ ضِرَارُ بْنُ صُرْدٍ، أَبُو نُعَيْمٍ الطَّحَّانُ الْكُوفِيُّ، شَيْعِيٌّ، قَدْ تَرَكُوهُ، مُتَّهِمٌ بِالْكَذِبِ، يَرَوِي الْمَقْلُوبَاتِ عَنِ الثَّقَاتِ، حَتَّى إِذَا سَمِعَهَا السَّامِعُ شَهِدَ عَلَيْهِ بِالْجَرَحِ وَالْوَهْنِ، وَقَدْ خَالَفَ الْحَدِيثَ الْمَحْفُوظَ مِنْ مُسْنَدِ: «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، وَاسْتَبَدَلَ فِي الْقِصَّةِ كَذَلِكَ: «عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، فَجَعَلَ بَدَلًا مِنْهُ: «عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، وَلَا مَدْخَلَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، نَاهِيكَ أَنْ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ تَغَيَّرَ حِفْظُهُ، وَكَذَلِكَ فِيهِ عَنْ عَنَّةِ الْأَعْمَشِ؛ وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَلَهُ عِلَّةٌ أُخْرَى وَهِيَ الْإِخْتِلَافُ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، فَلَا يَقْبَلُ مَعَ كُلِّ هَذِهِ الْعِلَلِ، وَسَيَأْتِي مَزِيدًا مِنْ تَفْصِيلِ عِلَلِهِ وَتَخْرِيجِهِ. ۞ (ق/١٩٧)

(٢) لَمْ يَتَرَجَّحْ لَنَا مَنْ هُوَ أَبُو الْفَرَجِ الْبَغْدَادِيُّ، فَإِنَّ فِي سُيُوحِ الضِّيَاءِ اثْنَيْنِ يُكْنَيْنِ بِأَبِي الْفَرَجِ الْبَغْدَادِيِّ: أَحَدُهُمَا اسْمُهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْكَرَمِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَاسِرٍ هَبَّةُ اللَّهِ، عُرِفَ: بِابْنِ مَلَّاحِ الشَّطِّ. انْظُرْ: «تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١٢ ص ١١١٤) رَقْمٌ: «٣٧٦».

وَالْآخَرُ هُوَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ الْعَلَّامَةُ جَمَالُ الدِّينِ، أَبُو الْفَرَجِ ابْنُ الْجَوَازِيِّ، الْقُرَشِيُّ، التَّيْمِيُّ الْبَكْرِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، الْوَاعِظُ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ الْمَشْهُورَةِ فِي أَنْوَاعِ الْعُلُومِ مِنَ التَّفْسِيرِ، وَالْحَدِيثِ، وَالْفِقْهِ، وَالْوَعْظِ، وَالزُّهْدِ، وَالتَّارِيخِ، وَالطَّبِّ، وَغَيْرِ ذَلِكَ. انْظُرْ: «تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١٢ ص ١١٠٠) رَقْمٌ: «٣٧٥».

هَبَةُ اللَّهِ<sup>(١)</sup>، أَنَبَأَ الْحَسَنُ، هُوَ: التَّمِيمِيُّ<sup>(٢)</sup>، أَنَبَأَ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ<sup>(٣)</sup>، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ<sup>(٤)</sup>، حَدَّثَنِي

(١) هَبَةُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْحُصَيْنِ، أَبُو الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيُّ الْهَمْدَانِيُّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ، الْكَاتِبُ، سَمِعَ: أَبَا عَلِيٍّ بْنِ الْمَذْهَبِ، قَالَ ابْنُ السَّمْعَانِي: شَيْخٌ ثَقَّةٌ، دِينٌ، صَحِيحُ السَّمَاعِ، وَاسِعُ الرِّوَايَةِ، وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: ثَقَّةٌ صَحِيحُ السَّمَاعِ، سَمِعْتُ مِنْهُ «الْمُسْنَدَ».

انْظُرْ: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١١ ص ٤٤٠)، وَ«ذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ» لِابْنِ النَّجَّارِ (ج ٢١ ص ١٩١).

(٢) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ وَهَبٍ بْنِ شَيْبَلٍ بْنِ فَرَوَةَ بْنِ وَاقِدٍ أَبُو عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ الْوَاعِظُ، الْمَعْرُوفُ: بِابْنِ الْمَذْهَبِ، رَاوِي «الْمُسْنَدَ» عَنِ الْقَطِيعِيِّ.

انْظُرْ: «تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلخَطِيبِ (ج ٨ ص ٣٩٣)، وَ«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٩ ص ٦٥٢).

(٣) أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ مَالِكٍ أَبُو بَكْرٍ الْقَطِيعِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، رَاوِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ».

انْظُرْ: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٨ ص ٢٨٢)، وَ«تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلخَطِيبِ (ج ٥ ص ١١٦).

(٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ بْنِ هِلَالٍ بْنِ أَسَدٍ الشَّيْبَانِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَغْدَادِيُّ، وَلَدُ الْإِمَامِ، ثَقَّةٌ.

انْظُرْ: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (ص ٢٩٥)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٥ ص ١٤١).



أَبِي<sup>(١)</sup>، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ<sup>(٢)</sup>، ثَنَا سُفْيَانُ<sup>(٣)</sup>، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ<sup>(٤)</sup>، عَنْ جَابِرٍ<sup>(٥)</sup> قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، صَنَعَتْ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]<sup>(٦)</sup>، فَهَيَّئْنَا، ثُمَّ قَالَ: «يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَدَخَلَ عُمَرُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، فَهَيَّئْنَا، ثُمَّ قَالَ: «يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَدْخُلُ رَأْسَهُ تَحْتَ الْوُدِيِّ، فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّ شَيْئًا جَعَلْتَهُ

(١) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ بْنِ هِلَالٍ بْنِ أَسَدٍ الشَّيْبَانِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوَزِيُّ نُزِيلُ بَغْدَادَ أَحَدُ الْأَئِمَّةِ، ثِقَةٌ حَافِظٌ فَقِيهٌ حُجَّةٌ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٨٤)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١ ص ٧٢).

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْأَسَدِيُّ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ الْكُوفِيُّ، ثِقَةٌ ثَبَتَ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ يُخْطِئُ فِي حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٦٠١٧).

(٣) هُوَ: سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ مَسْرُوقٍ الثَّوْرِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ، ثِقَةٌ حَافِظٌ فَقِيهٌ عَابِدٌ إِمَامٌ حُجَّةٌ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢٤٤٥).

(٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، تَكَلَّمَ فِي حِفْظِهِ، فِي حَدِيثِهِ لَيْنٌ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٣٥٩٢)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٦ ص ١٣)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (٤٥٣٦).

(٥) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنُ حَرَامٍ، بِمُهْمَلَةٍ وَرَاءَ، الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ السَّلَمِيُّ بِفَتْحَتَيْنِ، صَحَابِيُّ ابْنِ صَحَابِيٍّ، غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَمَاتَ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ السَّبْعِينَ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٣٦).

(٦) مَا بَيْنَ الْمَعْكُوفَيْنِ مَكْتُوبٌ فِي الْأَصْلِ فَوْقَ الْكَلِمَةِ.

عَلِيًّا»، فَدَخَلَ عَلَيَّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، فَهَنَيْنَاهُ<sup>(١)</sup>.

وَرَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ أَيْضًا، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ<sup>(٢)</sup>، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ<sup>(٣)</sup>، عَنْ

(١) إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، تَكَلَّمَ فِي حِفْظِهِ، فِي حَدِيثِهِ لَيْنٌ، وَأَمَّا إِذَا خَالَفَ فَلَا يُقْبَلُ كَمَا قَالَ ابْنُ حَجَرٍ، وَقَدْ خَالَفَ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتَ مِمَّنْ رَوَوْهُ بِالْمَتَنِ الْمَحْفُوظِ مِنْ قِصَّةِ: «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)»، فَخَالَفَهُمْ وَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ: «جَابِرٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)»، نَاهِيكَ عَنْ مُخَالَفَتِهِ فِي الْفَاطِظِ، كَذَكَرِ: «عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)»، بَدَلًا مِنْ: «عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)»، وَالْفَاطِظُ أُخْرَى، وَكَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ اضْطَرَبَ فِي الْفَاطِظِ مَتْنُهُ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ ضَبْطِهِ لِمَتَنِ الْحَدِيثِ، وَلَا إِسْنَادِهِ، فَوَجَبَ رَدُّهُ، فَإِنَّهُ مُنْكَرُ الْمَتَنِ وَالْإِسْنَادِ، وَسَيَأْتِي تَخْرِيجُهُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّلْخِصِ الْحَبِيرِ» (ج ٢ ص ٢٥٥): (ابْنُ عَقِيلٍ: سَيِّئُ الْحِفْظِ، يَصْلُحُ حَدِيثُهُ لِلْمَتَابَعَاتِ، فَأَمَّا إِذَا انْفَرَدَ فَيَحْسُنُ، وَأَمَّا إِذَا خَالَفَ: فَلَا يُقْبَلُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَزَّازُ: (لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ جَابِرٍ؛ إِلَّا ابْنَ عَقِيلٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ: (هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ).

(٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ السَّامِرِيُّ، وَثَقَّهُ الدَّارَقُطْنِيُّ.

انْظُرْ: «لِسَانُ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٩ ص ٢٤٩)، وَ«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٥ ص ٢٦٥).

(٣) الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو أَوْ عَمْرٍو بْنُ يَحْيَى الْفَزَارِيُّ مَوْلَاهُمْ أَبُو الْمَلِيحِ الرَّقِّيُّ، ثَقَّةٌ.

انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (١٢٦٦).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ جَابِرٍ<sup>(٢)</sup> بِمَعْنَاهُ<sup>(٣)</sup>.

أَبُو مَسْعُودٍ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرِو:

(١٢) أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ<sup>(٤)</sup>، بِأَصْبَهَانَ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ

عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٥)</sup>، أَخْبَرَتْهُمْ، أَنَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيْدَةَ<sup>(٦)</sup>، أَنبَأَ سُلَيْمَانَ بْنَ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيَّ<sup>(٧)</sup>،

(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، تَكَلَّمَ فِي حِفْظِهِ، فِي حَدِيثِهِ لَيْنٌ.

انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٣٥٩٢)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٦ ص ١٣)، وَ«مِيزَانَ  
الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (٤٥٣٦).

(٢) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ، بِمُهَمَّلَةٍ وَرَاءَ، الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ السَّلَمِيُّ بِفَتْحَتَيْنِ، صَحَابِيُّ ابْنِ  
صَحَابِيٍّ، غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَمَاتَ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ السَّبْعِينَ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ.  
انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٣٦).

(٣) وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ كَسَابِقُهُ لِلْعِلَلِ نَفْسُهَا، فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، فِي حَدِيثِهِ لَيْنٌ، وَقَدْ خَالَفَ  
الْمُخْفُوظَ، وَكَذَلِكَ اضْطَرَبَ فِي أَلْفَاظٍ مَتْنِهِ، وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُ عِلَلِهِ وَتَخْرِيجُهُ.  
(٤) هُوَ: الصَّيْدُ لَانِيٍّ، سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْمُقَدِّمَةِ.

(٥) فَاطِمَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَقِيلٍ، أُمُّ إِبْرَاهِيمَ، وَأُمُّ الْغَيْثِ، وَأُمُّ الْخَيْرِ الْجَوَزْدَانِيَّةُ.  
انْظُرْ: «تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١١ ص ٤٠٤) رَقْمَ ١١٣.

(٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ زِيَادٍ، أَبُو بَكْرٍ الْأَصْبَهَانِيُّ النَّائِي التَّاجِرُ،  
الْمَعْرُوفُ: بِابْنِ رِيْدَةَ. قَالَ الذَّهَبِيُّ: (رَوَى عَنِ الطَّبْرَانِيِّ «مُعْجَمَهُ الْكَبِيرَ» وَ «مُعْجَمَهُ الصَّغِيرَ»، وَطَالَ  
عُمُرُهُ وَسَارَ ذِكْرُهُ وَتَفَرَّدَ فِي وَفِّتِهِ).

انْظُرْ: «تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٩ ص ٥٩٣).

(٧) هُوَ: أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ اللَّخْمِيِّ الشَّامِيُّ الطَّبْرَانِيُّ، صَاحِبُ الْمَعَاجِمِ الثَّلَاثَةِ.  
قَالَ الذَّهَبِيُّ: (الْإِمَامُ الْحَافِظُ الثَّقَةُ الرَّحَالُ الْجَوَالُ مُحَدَّثُ الْإِسْلَامِ عَلَمُ الْمُعَمَّرِينَ).

انْظُرْ: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١٦ ص ١١٩).

ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ الْمَازِنِيُّ<sup>(١)</sup>، ثَنَا كَثِيرُ بْنُ يَحْيَى<sup>(٢)</sup>، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ سَلِيطٍ  
الْحَنْفِيُّ<sup>(٣)</sup>، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ<sup>(٤)</sup>، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى<sup>(٥)</sup>، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ<sup>(٦)</sup>  
قَالَ: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَائِطًا، ثُمَّ قَالَ: «يَدْخُلُ عَلَيْكُمُ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»،  
فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ: «يَدْخُلُ عَلَيْكُمُ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَدَخَلَ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ:  
«يَدْخُلُ عَلَيْكُمُ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ عَلِيًّا»، فَدَخَلَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٧)</sup>. رَوَاهُ

(١) مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ الْمَازِنِيُّ أَبُو الْعَبَّاسِ.

انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (ج ١٣ ص ٥٦٩)، و«إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ  
الطبراني» للمنصوري (ص ٥٤١).

(٢) كَثِيرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ الْحَنْفِيُّ؛ صَدُوقٌ كَانَ يَتَشَبَّعُ، وَلَهُ مَنَاقِيرُ.

انظر: «تعجيل المنفعة» لابن حجر (٩٠٢)، و«لسان الميزان» له (٦٢١٢)، و«ميزان الاعتدال» للذهبي  
(٦٩٥٢).

(٣) سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ سَلِيطٍ الْحَنْفِيُّ؛ مَجْهُولُ الْحَالِ، ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ دُونَ جَرَحٍ أَوْ تَعْدِيلٍ.  
انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (ج ٤ ص ٤٤).

(٤) يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْكُوفِيُّ؛ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، وَكَانَ شِيعِيًّا.

انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٧١٧)، و«تهذيب التهذيب» له (ج ١١ ص ٣٢٩).

(٥) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى الْأَنْصَارِيُّ الْأَوْسِيُّ أَبُو عَيْسَى الْكُوفِيُّ.

انظر: «تهذيب التهذيب» له (ج ٦ ص ٢٦٠).

(٦) عَقَبَةُ بْنُ عَمْرِو بْنِ ثَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيُّ أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ صَحَابِيُّ جَلِيلٍ.

انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٦٤٧)، و«تهذيب التهذيب» له (ج ٧ ص ٢٤٧).

(٧) إِسْنَادُهُ سَنَدُهُ مُتَّكِرٌ جَدًّا، فِيهِ يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ؛ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، وَكَانَ شِيعِيًّا، وَكَذَلِكَ كَثِيرُ بْنُ يَحْيَى  
بْنُ كَثِيرٍ الْحَنْفِيُّ؛ صَدُوقٌ كَانَ يَتَشَبَّعُ، وَلَهُ مَنَاقِيرُ، وَقَدْ خَالَفَا الْمُحْفُوظَ مِنْ حَدِيثِ: «أَبِي مُوسَى

عَبِيدَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِي «جُزْءِ مَعَالِمِ الصَّحَابَةِ».



الْأَشْعَرِيُّ رحمته الله، وَاسْتَبْدَلُوا فِي الْقِصَّةِ كَذَلِكَ: «عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه»، فَجَعَلُوا بَدَلًا مِنْهُ: «عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه»؛ نَاهِيكَ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ سَلِيطٍ الْحَنْفِيُّ؛ مَجْهُولُ الْحَالِ، وَسَيِّئَاتِي مَزِيدًا مِنْ تَفْصِيلِ عَلَيْهِ وَتَخْرِيجِهِ.

## البَابُ الثَّانِي :

## تَخْرِيجُ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ؛ حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ

\* مُلَخَّصُ دِرَاسَةِ الْأَسَانِيدِ :

أَنَّ حَدِيثَ الْحَائِطِ لَا يَصِحُّ مِنْهُ إِلَّا طَرِيقُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالَّذِي يَرْوِيهِ عَنْهُ: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ، وَأَبُو نَضْرَةَ الْمُنْذَرُ بْنُ مَالِكٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَافِعٍ، بِاللَّفْظِ الْمَحْفُوظِ، وَالَّذِي اعْتَمَدَهُ الشَّيْخَانِ فِي صَحِيحَيْهِمَا، وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَكُلُّهَا مَعْلُوءَةٌ، كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهَا فِي ثَنَايَا الْبَحْثِ.

\* وَإِلَيْكَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ :

تَخْرِيجُ حَدِيثٍ: أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي الْحَائِطِ» \*  
وَالْكَلَامُ عَلَى أَسَانِيدِهِ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ

تَخْرِيجُ:

أَبِي يُوسُفَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ الْحَمَرِيِّ الْأَثَرِيِّ  
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَارِفَ بْنِ أَحْمَدَ الْمَرْزُوقِيِّ الْأَثَرِيِّ  
غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا، وَلِوَالِدَيْهِمَا، وَلِشَيْخَيْهِمَا، وَلِلْمُسْلِمِينَ

\* الْحَائِطُ: هُوَ الْبُسْتَانُ.

انْظُرْ: «شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ٨ ص ٢٤).

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه: (أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقُلْتُ: لَا لَزَمَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا كُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا، قَالَ: فَجَاءَ الْمَسْحِدَ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: خَرَجَ وَوَجَّهَ هَاهُنَا،<sup>(١)</sup> فَخَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ حَتَّى دَخَلَ بَيْتُ أَرِيسٍ<sup>(٢)</sup>، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ، حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ فَتَوَضَّأَ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى بَيْتِ أَرِيسٍ وَتَوَسَّطَ قَفَّهَا، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْتِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، فَقُلْتُ لَا كُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ ذَهَبْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ؟، فَقَالَ: ائْذِنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: ادْخُلْ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ

(١) قَوْلُهُ: «وَوَجَّهَ هَاهُنَا»: أَيُّ تَوَجَّهَ أَوْ وَجَّهَ نَفْسَهُ، أَوْ قَصَدَ هَذِهِ الْجِهَةَ.

انْظُرْ: «فَتَحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٧ ص ٤٦)، وَ«شَرَحَ صَحِيحَ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ٨ ص ٢٥).

(٢) قَوْلُهُ: «بَيْتُ أَرِيسٍ»: يَفْتَحُ الْأَلْفَ وَكَسَرَ الرَّاءِ بَعْدَهَا تَحْتَانِيَّةً سَاكِنَةً ثُمَّ مُهْمَلَةً، بُسْتَانٌ بِالْمَدِينَةِ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ بِالْقُرْبِ مِنْ قُبَاءَ.

انْظُرْ: «فَتَحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٧ ص ٤٦)، وَ«شَرَحَ صَحِيحَ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ٨ ص ٢٥).

(٣) قَوْلُهُ: «عَلَى رِسْلِكَ»: يَكْسِرُ الرَّاءِ، وَفَتْحُهَا، لُغْتَانِ، الْكُسْرُ أَشْهَرُ، وَمَعْنَاهُ: تَمَهَّلْ، وَتَأَنَّ.

انْظُرْ: «شَرَحَ صَحِيحَ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ٨ ص ٢٦).



رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ فِي الْقَفِّ<sup>(١)</sup>، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبُئْرِ، كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا - يُرِيدُ أَخَاهُ - يَأْتِ بِهِ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟، فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ عَلَى رِسْلِكَ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسْتَأْذِنُ؟، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ، وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَفِّ عَنْ يَسَارِهِ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبُئْرِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا يَأْتِ بِهِ، فَجَاءَ إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟، فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، عَلَى بُلُوئِي تُصِيبُهُ، فَجِئْتُ فَقُلْتُ لَهُ: ادْخُلْ، وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ عَلَى بُلُوئِي تُصِيبُكَ، فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْقَفَّ قَدْ مَلِئَ فَجَلَسَ وَجَاهَهُ<sup>(٢)</sup> مِنْ الشَّقِّ الْآخِرِ).

قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: «فَتَأَوَّلْتُ ذَلِكَ: قُبُورُهُمْ؛ اجْتَمَعَتْ هَاهُنَا، وَانْفَرَدَ عُثْمَانُ».

حَدِيثٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٦٧٤)، وَ (٧٠٩٧)، وَفِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»

(١١٥١)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٤٠٣)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (١٤٤٩)،

(١) قَوْلُهُ: «وَتَوَسَّطَ قَفَّهَا»: بِضَمِّ الْقَافِ وَتَشْدِيدِ الْفَاءِ، هُوَ الدَّائِكَةُ الَّتِي تُجْعَلُ حَوْلَ الْبُئْرِ، وَأَصْلُهُ مَا غُلِظَ مِنَ الْأَرْضِ وَارْتَفَعَ، وَالْجَمْعُ قَفَافٌ.

انْظُرْ: فَتَحَ الْبَارِي لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٧ ص ٤٧)

(٢) قَوْلُهُ: «فَجَلَسَ وَجَاهَهُ»: بِضَمِّ الْوَاوِ وَبِكَسْرِهَا، أَيُّ مُقَابَلَةٍ.

انْظُرْ: «فَتَحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٧ ص ٤٦)، وَ«شَرَحَ صَحِيحَ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ٨ ص ٢٦).

و(١٤٦٠)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (٤٤٤١)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ»  
 (١٠٥٧٦)، وَ(١٠٥٧٧)، وَ(١٠٥٧٨)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩  
 ص ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨) وَ(ج ٤٤ ص ١٦٠)<sup>(١)</sup>، وَابْنُ بَلْبَانَ فِي «تُحْفَةِ الصَّدِّيقِ» (٤)،  
 وَالرُّوْيَانِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٥٢٥)<sup>(٢)</sup>، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (ج ٦ ص ٣٨٨)،  
 وَالْحِنَائِيُّ فِي «الْحِنَائِيَّاتِ» (٢٦)، وَابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (٣٨٩٨) مِنْ  
 طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ<sup>(٣)</sup>، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ<sup>(٤)</sup>؛ كِلَاهُمَا: عَنْ شَرِيكَ بْنِ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ<sup>(٥)</sup>، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ<sup>(٦)</sup>، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا الْإِسْنَادُ صَحِيحٌ، بِهَذَا اللَّفْظِ، وَمِنْ مُسْنَدِ «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه»،  
 وَإِنْ كَانَ فِي الْإِسْنَادِ شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، وَهُوَ صَدُوقٌ يُخْطِئُ؛ إِلَّا أَنَّ هَذَا  
 الْإِسْنَادَ وَالْمَتْنَ قَدْ تَوَبَّعَ عَلَيْهِ شَرِيكَ، وَكَذَلِكَ تَوَبَّعَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَلَيْهِ، تَابَعَهُمْ  
 عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ، وَلِذَلِكَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»

(١) قُلْتُ: وَهَذَا وَقَعَ فِي مَتْنِهِ سَقَطٌ كَبِيرٌ اخْتَلَفَ بِهِ الْحَدِيثُ الْمَحْفُوظُ.

(٢) تَصَحَّفَ عِنْدَ الرُّوْيَانِيِّ: «جَرِيدٌ» إِلَى: «حَدِيدٍ»، حَيْثُ قَالَ: (حَتَّى جِئْتُ بِثَرٍّ أَرِيسٍ، وَبِهَا بَابٌ مِنْ حَدِيدٍ).

(٣) سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ التَّيْمِيُّ الْقُرَشِيُّ الْمَدَنِيُّ: ثِقَةٌ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢٥٣٩)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٣٠٤).

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ الْأَنْصَارِيُّ الْمَدَنِيُّ: ثِقَةٌ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٥٧٨٤) وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (١٢٦).

(٥) شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ: صَدُوقٌ يُخْطِئُ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢٧٨٨)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٥٧٨).

(٦) سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَحَدُ الْأَعْلَمَاءِ الْأَثْبَاتِ الْفُقَهَاءِ الْكِبَارِ مِنْ كِبَارِ الثَّانِيَةِ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢٣٩٦).

بِهَذَا اللَّفْظِ، مِنْ مُسْنَدِ «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه»، وَأَعْرَضَا عَنْ بَقِيَّةِ الْأَسَانِيدِ وَالْأَلْفَاظِ الشَّاذَّةِ وَالْمُنْكَرَةِ، وَصَرَّحَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ بِإِعْلَالِ أَلْفَاظٍ أُخْرَى، وَكَذَلِكَ صَنَعَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَيْمَّةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ صَرَّحُوا بِأَنَّ الْمَحْفُوظَ هُوَ حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، بِالْإِسْنَادِ الَّذِي رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ مِنَ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ، وَالَّذِي اعْتَمَدَهُ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»، وَأَعْلَى أَهْلُ الْعِلْمِ مَا عَدَاهَا مِنَ الْأَلْفَاظِ وَالْأَسَانِيدِ الْمُنْكَرَةِ، وَالَّتِي سَيَأْتِي بَيَانُهَا.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبَرٍ فِي «مُؤَافَقَةِ الْخُبَرِ الْخَبَرِ» (ج ٢ ص ١٢٤): (الْمَحْفُوظُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ مَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ: مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْحَنَائِيُّ فِي «الْحَنَائِيَّاتِ» (ص ٢٤٩): (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ: مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه).

وَقَالَ الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ مُقْبِلُ الْوَادِعِيِّ فِي «أَحَادِيثَ مُعَلَّةٍ ظَاهِرُهَا الصَّحَّةُ» (ص ٣٦٢): (الْمَحْفُوظُ مِنْ حَدِيثِ: أَبِي مُوسَى رضي الله عنه كَمَا فِي: «الصَّحِيحَيْنِ»). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٣٥): (وَالْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ مِنْ مُسْنَدِ: «أَبِي مُوسَى رضي الله عنه»؛ رَوَاهُ عَنْهُ: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، وَابْنُهُ أَبُو بُرْدَةَ).

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٣ ص ٢٤): (وَصَحِيحُهُ: مَا رَوَاهُ

سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، وَغَيْرُهُمَا: عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه.

وَاخْتَلَفَ عَلَى شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِيهِ:

(١) فَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ شَرِيكَ

بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه.

قُلْتُ: تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ، وَالْحُكْمُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ صَحِيحٌ وَهُوَ الْمَحْفُوظُ.

وَتُوْبِعَ شَرِيكَ عَلَى هَذَا الْإِسْنَادِ؛ تَابَعَهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ

أَخْرَجَهُ بِحَشْلٍ فِي «تَارِيخٍ وَاسِطٍ» (ص ٢٢٩)، وَالْبَزَّازُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٣٠٥١)،

وَالرُّوْيَانِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٥٢٤)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٣٩

و ١٤٠)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «طُرُقِ حَدِيثِ الْحَائِطِ» (ق/ ١٧٧ أ/ ط - الْمُدَوَّنَةُ

الْكُبْرَى فِي مَخْطُوطَاتِ الْمَجَامِيعِ الْحَدِيثِيَّةِ ج ٤)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ»

(١٠٥٧٩) مِنْ طَرِيقِ مُؤَمَّلِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارٍ الْمَدِينِيُّ<sup>(١)</sup>،

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ<sup>(٢)</sup>، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه

(١) وَقَعَ عِنْدَ بَحْسَلٍ فِي «تَارِيخٍ وَاسِطٍ»: (يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَدِينِيُّ)، وَهُوَ خَطَأً.

(٢) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَنَّةَ، بَفَتْحِ الْمُهِمْلَةِ، وَتَثْقِيلِ «النُّونِ»، الْأَسْلَمِيُّ أَبُو حَرْمَلَةَ الْمَدِينِيُّ: صَدُوقٌ رُبَّمَا أَخْطَأَ، رَوَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَغَيْرِهِ.

قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْهُ: «كَانَ ابْنُ حَرْمَلَةَ يُلَقَّنُ»، وَقَالَ ابْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ: «سَأَلْتُ الْقَطَّانَ عَنْهُ، فَضَعَّفَهُ، وَلَمْ يَدْفَعْهُ»، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: «صَالِحٌ»، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ»، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» وَقَالَ: «يُخْطِئُ»، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ: «وَكَانَ ثِقَةً كَثِيرَ الْحَدِيثِ»، رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ حَدِيثًا وَاحِدًا مُتَابِعَةً فِي «الْفَنُوتِ»، وَقَالَ السَّاجِيُّ: «صَدُوقٌ يَهُمُّ فِي الْحَدِيثِ»، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «لَمْ أَرِ فِي حَدِيثِهِ حَدِيثًا مُنْكَرًا»، وَنَقَلَ ابْنُ خَلْفُونَ عَنْ ابْنِ نُمَيْرٍ: «أَنَّهُ وَثَقَهُ».

انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (٣٨٤٠)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٣٢٧).

قَالَ: «كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلَ حَائِطًا مِنْ حَوَائِطِ الْأَنْصَارِ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ حَتَّى قَعَدَ عَلَى قُفِّ الْبُئْرِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُوسَى، اخْفِظْ عَلَيَّ الْبَابَ، فَاسْتَأَذَنَ رَجُلٌ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ ؓ، فَدَخَلَ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَأَقْعَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ اسْتَأَذَنَ عُمَرُ ؓ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ فَأَقْعَدَهُ عَنْ يَسَارِهِ، وَامْتَلَأَ الْقُفُّ، ثُمَّ اسْتَأَذَنَ عُثْمَانُ ؓ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ، فَدَخَلَ وَقَدْ امْتَلَأَ الْقُفُّ، فَقَعَدَ قُبَالَتِهِمْ). وَفِي رِوَايَةٍ: (فَدَخَلَ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ صَبِرًا، اللَّهُمَّ صَبِرًا).

### حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ مُؤَمَّلٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ سَيِّئُ الْحِفْظِ<sup>(١)</sup>، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارٍ الْمَدِينِيُّ، مَجْهُولٌ<sup>(٢)</sup>، وَقَدْ تَابَعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ شَرِيكًا فِي أَغْلَبِ أَلْفَاظِهِ، وَقَدْ شَذَّ ابْنُ حَرْمَلَةَ فِي بَعْضِ الْأَلْفَاظِ مِثْلَ قَوْلِهِ: «كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلَ حَائِطًا»، وَ«أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ لَهُ: اخْفِظْ عَلَيَّ الْبَابَ»، وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ

(١) مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَصْرِيُّ الْعَدَوِيُّ، مَوْلَى آلِ الْخَطَّابِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: «صَدُوقٌ، سَيِّئُ الْحِفْظِ»، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: «ثِقَةٌ»، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «صَدُوقٌ، كَثِيرُ الْخَطَا»، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: «يَهُمُّ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي: «الثَّقَاتِ»، وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ: «يَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَقْفُوا عَنْ حَدِيثِهِ، فَإِنَّهُ يَرَوِي الْمَنَاقِبَ عَنْ ثِقَاتٍ شُيُوخِهِ، وَهَذَا أَشَدُّ، فَلَوْ كَانَتْ هَذِهِ الْمَنَاقِبُ عَنِ الضُّعَفَاءِ لَكُنَّا نَجْعَلُ لَهُ عُدْرًا»، وَقَالَ السَّاجِيُّ: «صَدُوقٌ، كَثِيرُ الْخَطَا، وَلَهُ أَوْهَامٌ يَطُولُ ذِكْرُهَا»، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: «ثِقَةٌ، كَثِيرُ الْغَلَطِ»، وَقَالَ ابْنُ قَانِعٍ: «صَالِحٌ، يُخْطِئُ»، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: «ثِقَةٌ، كَثِيرُ الْخَطَا»، وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهٍ: «ثِقَةٌ»، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْمَرْوَزِيُّ: «إِذَا انْفَرَدَ بِحَدِيثٍ وَجَبَ أَنْ يُتَوَقَّفَ وَيُسْتَبْتَّ فِيهِ، لِأَنَّهُ كَانَ سَيِّئَ الْحِفْظِ، كَثِيرَ الْغَلَطِ».

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لابْنِ حَجَرٍ (٧٠٢٩)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٦٨٢).

(٢) لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً غَيْرَ مَا جَاءَ فِي مُسْتَخْرَجِ أَبِي عَوَانَةَ (ج ١٨ ص ٤٥١) (ق/ ١٤١ ب/ ط): (أَنَّهُ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ).

الثِّقَاتُ الْأَثْبَاتُ بِاللَّفْظِ الْمَحْفُوظِ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَتُوبِعَ كَذَلِكَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَلَى هَذَا الْإِسْنَادِ؛ تَابَعَهُ: عُبَيْدُ بْنُ رُكَانَةَ، وَأَبُو نَضْرَةَ، وَأَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبُو بُرْدَةَ. فَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي بُرْدَةَ:

فَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشَقَ» (ج ٣٩ ص ١٤٤)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «زَوَائِدِهِ عَلَى فَصَائِلِ الصَّحَابَةِ» (٢٨٩) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ مُسْلِمٍ الطُّوسِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِشْكَابٍ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ رَوْحِ بْنِ أَسْلَمَ، ثَنَا شَدَّادُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: (كُنْتُ قَاعِدًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ وَهُوَ يَنْكُتُ بِعَسِيبٍ مَعَهُ رَطْبَةٌ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَقَرَعَ عَلَيْنَا الْبَابَ رَجُلٌ خَفِيٍّ الصَّوْتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ هَذَا؟، قُلْتُ: أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: افْتَحْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ غَلِظُ الصَّوْتِ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا، قُلْتُ: عُمَرُ، قَالَ: افْتَحْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَلَبِثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَرَعَ الْبَابَ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟، قُلْتُ: عُثْمَانُ، فَقَالَ: افْتَحْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ بَعْدَ بَلَوَى، قَالَ: يَقُولُ عُثْمَانُ: الْمُسْتَعَانُ اللَّهُ، الْمُسْتَعَانُ اللَّهُ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ رَوْحُ بْنُ أَسْلَمَ: ضَعِيفٌ<sup>(١)</sup>، وَقَدْ خَالَفَ فِي مَتْنِهِ بِزِيَادَةِ أَلْفَاظٍ فِيهِ، وَنُقْصَانِ أَلْفَاظٍ أُخْرَى، كَقَوْلِهِ: «خَفِيٍّ الصَّوْتِ، وَغَلِظُ الصَّوْتِ»، وَ«يَنْكُتُ بِعَسِيبٍ مَعَهُ رَطْبَةٌ فِي مَاءٍ وَطِينٍ»، وَ«عُثْمَانُ، بَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ بَعْدَ بَلَوَى»، وَلَمْ يَذْكُرِ «الْبُئْرَ»، وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ الثِّقَاتُ الْأَثْبَاتُ بِاللَّفْظِ الْمَحْفُوظِ، كَمَا تَقَدَّمَ.

(١) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (١٩٦٠)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٥٤٧).

وَأَمَّا حَدِيثُ عُبَيْدِ بْنِ رُكَانَةَ:

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (٢٨٥) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيِّ الْمَكِّيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رُكَانَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: (دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُشًّا فَقَالَ: أُمْسِكْ عَلَيَّ الْبَابَ، قَالَ: فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: أَهْلِي لَكَ، رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: قُلْتُ: دَخَلَ الْحُشَّ وَقَالَ لِي: أُمْسِكْ عَلَيَّ الْبَابَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: اسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ أَهْلِي لَكَ، قَالَ: فَجِئْتُ فَقُلْتُ: هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَجِئْتُ فَأَذَنْتُ لَهُ وَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَأَذَنْتُ لَهُ وَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَاسْتَأْذَنْتُ لَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: ائْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ بَعْدَ عَنَاءٍ أَوْ بَلَاءٍ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ كَسَابِقِهِ، فِيهِ عُبَيْدُ بْنُ رُكَانَةَ<sup>(١)</sup> مَجْهُولُ الْحَالِ، ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَالِدَّارُ قُطَيْبِيُّ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ جَرَحًا وَلَا تَعْدِيلًا، وَأَمَّا ابْنُ حِبَّانَ فَذَكَرَهُ فِي «الثَّقَاتِ» عَلَى قَاعِدَتِهِ، وَفِيهِ كَذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ الْجَمَحِيُّ،

(١) قَالَ أَبُو حَاتِمٍ وَالِدَّارُ قُطَيْبِيُّ وَابْنُ قُطْلُوبُغَا هُوَ: عُبَيْدُ بْنُ زَكَرِيَّةَ، وَأَمَّا الْبُخَارِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ فَقَالَا: «عُبَيْدُ بْنُ رُكَانَةَ».

انظر: «الثَّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٥ ص ١٣٥)، و«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (١٤٥٨)، و«الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٥ رَقْم: ١٨٨٤)، و«الثَّقَاتِ مِمَّنْ لَمْ يَفَعْ فِي الْكُتُبِ السِّتَةِ» لِابْنِ قُطْلُوبُغَا (٧٥١٣)، و«الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ» لِلدَّارِ قُطَيْبِيِّ (ج ٣ ص ١١٦٣).

أَخُو حَنْظَلَةَ، فَإِنَّهُ مَجْهُولُ الْحَالِ، لَمْ يُوَثِّقْهُ غَيْرُ ابْنِ حِبَّانَ<sup>(١)</sup>، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ، فَمَرَّةً جَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدٍ: «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، وَمَرَّةً أُخْرَى جَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدٍ: «أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، فَلَمْ يَضْطِطِ الْحَدِيثَ، وَإِنْ كَانَ مَتْنُهُ فِي مُجْمَلِهِ مُوَافِقٌ لِلثَّقَاتِ مَا عَدَا قَوْلَهُ: «دَخَلَ الْحُشَّ»، وَ«قَالَ لِي: أَمْسِكْ عَلَيَّ الْبَابَ»، وَ«أَهْلِي لَكَ»، وَقَالَ فِي عُثْمَانَ: «فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: ائْذَنْ لَهْ»، وَلَمْ يَذْكُرْ: «الْبَيْتَ»، وَلَا «جُلُوسَهُمْ حَوْلَهُ»، وَالْمَحْفُوظُ كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ رِوَايَةِ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ.

وَاخْتَلَفَ عَلَى حَنْظَلَةَ فِيهِ:

(أ) فَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رُكَانَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ. قُلْتُ: تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ، وَبَيَّانُ ضَعْفِهِ.

(ب) وَرَوَاهُ مَخْلَدٌ، عَنْ حَنْظَلَةَ ابْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ<sup>(٢)</sup> عُبَيْدِ بْنِ رُكَانَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (فَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدٍ: «أَبِي هُرَيْرَةَ»، بَدَلًا مِنْ مُسْنَدٍ: «أَبِي مُوسَى»).

أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» (١٠٥٨٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عُمَرَ الْإِمَامِ، حَدَّثَنَا مَخْلَدٌ هُوَ ابْنُ يَزِيدَ الْحَرَّانِيُّ، عَنْ حَنْظَلَةَ ابْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رُكَانَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُشًّا لِبَنِي فُلَانٍ، وَقَالَ:

(١) انْظُرْ: «الثَّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٧ ص ٦٥)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (٩٥٦)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٥ رَقْم ١١٥١)، وَ«الثَّقَاتِ مِمَّنْ لَمْ يَقَعْ فِي الْكُتُبِ السِّتَةِ» لِابْنِ قُطْلُوبَغَا (٦٥٨٤).

(٢) وَقَعَ تَضَحِيفٌ عِنْدَ أَبِي عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ»: «عَنْ أَخِيهِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رُكَانَةَ»، بَدَلًا مِنْ: «عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رُكَانَةَ»، فَقَالَ: «بْنِ عُبَيْدٍ»، بَدَلًا مِنْ: «عَنْ عُبَيْدٍ»، وَهُوَ تَضَحِيفٌ.



أَمْسِكَ الْبَابَ...»، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَهُوَ مَجْهُولُ الْحَالِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَلَا مَدْخَلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَهُوَ إِسْنَادٌ مُنْكَرٌ.

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي نَضْرَةَ:

أَخْرَجَهُ ابْنُ شَبَّةٍ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» (ج ٣ ص ١٠٧١)، وَالْبَرَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٣٠٥٢)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (١٤٥٢)، (ق/ ١٤٣ / ط)<sup>(١)</sup>، وَاللَّالِكَايُ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (٢٥٦٧) مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ التَّبُودَكِيِّ، وَعَمْرٍو بْنِ عَلِيٍّ<sup>(٢)</sup>، وَبِشْرِ بْنِ هِلَالٍ الصَّوَّافِ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ غَسَّانَ بْنِ مُضَرَ<sup>(٣)</sup>، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو مَسْلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: (دَخَلَ النَّبِيُّ صلی الله علیه وسلم حَائِطًا بِالْمَدِينَةِ مُتَشَحًّا بِثَوْبِهِ، وَأَغْلَقْتُ الْبَابَ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَضْرَبَ الْبَابَ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، افْتَحْ عَنِ الضَّارِبِ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَفَتَحْتُ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، فَقُلْتُ: أَبَشِّرْ بِبُشْرَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، أَبَشِّرْ بِالْجَنَّةِ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَقَعَدَ، ثُمَّ لَبِثْنَا فَجَاءَ رَجُلٌ فَضْرَبَ الْبَابَ فَقَالَ: افْتَحْ عَنِ الرَّجُلِ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَفَتَحْتُ، فَإِذَا عُمَرُ، فَقُلْتُ: أَبَشِّرْ بِبُشْرَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ،

(١) وَقَعَ تَصْحِيفٌ: فِي «كِتَابِ السُّنَّةِ» لِابْنِ أَبِي عَاصِمٍ «طَبَعَةُ الصُّمَيْعِيِّ» فَقَالَ: «اتَّبَعْتُهَا» وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمَخْطُوطِ: «اتَّبَعْتُهَا» مُوَافِقٌ لِمَا فِي «طَبَعَةِ الْمَكْتَبِ الْإِسْلَامِيِّ».

(٢) وَقَعَ تَصْحِيفٌ: عِنْدَ اللَّالِكَايُ فِي «الْإِعْتِقَادِ»: فَبَدَلًا مِنْ: «عَمْرٍو بْنِ عَلِيٍّ»، قَالَ: «أَبُو حَنْصِ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٣) وَقَعَ تَصْحِيفٌ: عِنْدَ ابْنِ شَبَّةٍ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ»: فَبَدَلًا مِنْ: «غَسَّانَ بْنِ مُضَرَ»، قَالَ: «غَسَّانُ بْنُ نَضْرٍ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

أَبَشَّرَ بِالْجَنَّةِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَعَدَ، ثُمَّ لَبِثْنَا فَجَاءَ رَجُلٌ فَضْرَبَ الْبَابَ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، افْتَحْ عَنِ الضَّارِبِ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ وَسَيَلْقَى وَيَلْقَى، فَفَتَحْتُ، فَإِذَا عُثْمَانُ فَقُلْتُ: أَبَشِّرْ بِبُشْرَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، أَبَشِّرْ بِالْجَنَّةِ، غَيْرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَتَلْقَى وَتَلْقَى، قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهَ، وَقَعَدَ كَثِيرًا، مَا هَذِهِ الَّتِي قَالَهَا لِي؟ لَمْ يَقُلْهَا أَمَامِي).

وَفِي لَفْظٍ: (وَسَيَلْقَى بَلَاءً... أَبَشِّرْ بِالْجَنَّةِ عَلَى أَنْ قَدْ ابْتَعَتْهَا سَتَلْقَى بَلَاءً، فَحَمِدَ اللَّهَ وَجَلَسَ كَثِيرًا، فَقَالَ لَهُ كَلِمَةً لَمْ يَقُلْهَا لِصَاحِبِيهِ).

### حَدِيثٌ صَحِيحٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، وَمَتْنُهُ لَمْ يُخَالِفِ الْمَتْنَ الْمَحْفُوظَ، إِلَّا فِي قَوْلِهِ: «وَقَعَدَ عُثْمَانُ كَثِيرًا»، وَ«فَقَالَ لَهُ كَلِمَةً لَمْ يَقُلْهَا لِصَاحِبِيهِ»، فَهِيَ أَلْفَاظٌ شَادَّةٌ، فَإِنَّ أَبَا نَضْرَةَ الْمُنْدَرِ بْنَ مَالِكٍ ثِقَةً يُخْطِئُ<sup>(١)</sup>، فَخَالَفَ الثَّقَاتِ فِي هَذِهِ الْأَلْفَاظِ فَشَدَّ عَنْهُمْ، وَوَافَقَهُمْ فِي بَقِيَّةِ الْمَتْنِ.

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ:

أَخْرَجَهُ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ فِي «الْجَامِعِ» (٢١٣٢٥)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْأَمَالِي فِي آثَارِ الصَّحَابَةِ» (١١٩)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٩٥٠٩)، وَفِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (٢٠٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» (١٠٥٤٣)، وَالْبَزَّازُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٣٠٥٤)، وَخَيْثَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (ص ٩٨)، وَالْأَجَرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (١٤٢٣)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٤٣)، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٤ ص ١٥٤)، وَ«الْكَاشِفُ» لِلدَّهَبِيِّ (٥٦٣٢)، وَ«الثَّقَاتِ» لِابْنِ جَبَانَ

«الْمُتَّخَبِ مِنَ الْمُسْنَدِ» (٥٥٥)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: (كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَخْلٍ بَعْضِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَخَرَجْتُ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ فَقُلْتُ: ادْخُلْ وَأَبَشِّرْ بِالْجَنَّةِ. قَالَ: فَدَخَلَ يَحْمَدُ اللَّهَ حَتَّى جَلَسَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ آخَرُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا عُمَرُ، قَالَ: قُلْتُ: ادْخُلْ وَأَبَشِّرْ بِالْجَنَّةِ. قَالَ: فَدَخَلَ يَحْمَدُ اللَّهَ حَتَّى جَلَسَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الثَّالِثُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلَوَى شَدِيدَةٍ، قَالَ: فَدَخَلَ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ صَبْرًا، اللَّهُمَّ صَبْرًا حَتَّى قَعَدَ). وَفِي رِوَايَةٍ: (كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، حَسِبْتُ قَالَ: فِي الْحَائِطِ).

### حَدِيثٌ صَحِيحٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، مُوَافِقٌ لِلْمَتَنِ الْمَحْفُوظِ، وَافِقٌ قَتَادَةَ، وَأَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ فِيهِ: الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ، وَلَكِنْ زِيدَ فِيهِ: «اللَّهُمَّ صَبْرًا، اللَّهُمَّ صَبْرًا»، وَلَمْ يُذَكَّرْ: «الْبُئْرُ»، وَقَدْ تَوَبَّعَ قَتَادَةَ عَلَى هَذَا الْإِسْنَادِ وَالْمَتَنِ مِنْ حُفَاطِ ثِقَاتٍ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ هَؤُلَاءِ الثَّقَاتِ كَمَا سَيَأْتِي.

وَاخْتَلَفَ عَلَى أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ فِيهِ:

(١) فَرَوَاهُ قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه.

قُلْتُ: تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ، وَالْحُكْمُ عَلَيْهِ بِالصَّحَّةِ.

وَاخْتَلَفَ عَلَى قَتَادَةَ فِيهِ:

(أ) فَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه.

قُلْتُ: تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ، وَأَنَّهُ صَحِيحٌ.

وَتُوْبِعَ قَتَادَةُ عَلَى هَذَا الْإِسْنَادِ؛ تَابَعَهُ خَمْسَةٌ: أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، وَعُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرَانَ، وَزِيَادُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْبَجَّاصُ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٦٩٣)، وَ (٣٦٩٥)، وَ (٦٢١٦)، وَ (٧٢٦٢)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٤٠٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٣٧١٠)، وَالْبَزَّازُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٣٠٥٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (٨٠٧٨)، وَفِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (٣١)<sup>(١)</sup>، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٩٦٤٣)، وَ (١٩٦٤٤)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي زَوَائِدِهِ عَلَى «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (٢٠٩)<sup>(٢)</sup>، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٤١ و ١٤٣ و ١٤٤)، وَ (ج ٤٤ ص ١٦١)، وَابْنُ شَبَّةَ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» (ج ٣ ص ١٠٧٠ و ١٠٧٢)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (١٤٥٠)، وَأَبُو سَعْدٍ النَّيْسَابُورِيُّ فِي «الْأَرْبَعِينَ» (١٢)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «فَضَائِلِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ» (٣)، وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي «أُسْدِ الْغَابَةِ» (ج ٣ ص ٢١٦)، وَابْنُ حَزْمٍ فِي «الْمَحَلِّي بِالْأَثَارِ» (ج ١١ ص ٣٣٠)،

(١) لَمْ يُذَكَّرْ اسْمُ «عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ» فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ عِنْدَ النَّسَائِيِّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٧ ص ٣٠٥) وَفِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» لَهُ (ص ١٢) مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِي، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ.

قُلْتُ: وَقَدْ رُوِيَ مِنْ طَرِيقِ مُسَدَّدٍ، وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، وَابْنُ شَبَّةَ، جَمِيعُهُمْ: عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ؛ بِذِكْرِ اسْمِ «عُثْمَانَ» فِيهِ، عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي «صَحِيحِهِ» (٦٢١٦)، وَأَحْمَدَ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٩٦٤٣)، وَفِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (٢٠٧)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٤١)، وَابْنُ شَبَّةَ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» (ج ٣ ص ١٠٧٠).

(٢) وَقَعَ خَطَأً فِي إِسْنَادِهِ فَقَالَ: «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى»، وَالصَّحِيحُ: «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى»، فَاسْقَطَ: «عَنْ»، الْوَاقِعَةَ بَيْنَ: «عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ»، وَبَيْنَ: «أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِي»، كَمَا فِي الْمُسْنَدِ وَالرَّوَايَاتِ الْأُخْرَى.

و(ج ١٢ ص ٤٣٠)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ١ ص ٥٧) مُخْتَصَرًا، وَالْأَجَرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (١٤٢٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ص ٣٦٧)، وَفِي «الْمَذْخَلِ إِلَى عِلْمِ السُّنَنِ» (٢٢٥)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «الْحُجَّةِ فِي بَيَانِ الْمَحَبَّةِ» (ج ٢ ص ٣٤٨)، وَفِي «سِيرِ السَّلَفِ الصَّالِحِينَ» (ج ١ ص ١٥١)، وَخَيْثَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (ص ٩٧ و ٩٨)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٦٩١٠)، وَ(٦٩١١)، وَ(٦٩١٢)، وَالسَّرَّاجُ فِي «حَدِيثِهِ» (٢٧٣٣)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَنِ» (٣٩٠٣)، وَعَبْدُ الْحَقِّ الْإِسْبِيلِيُّ فِي «الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْكُبْرَى» (ج ٤ ص ٣٧٠)، وَأَبُو عَوَانَةَ<sup>(١)</sup> فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» (١٠٥٣٣)<sup>(٢)</sup>، وَ(١٠٥٣٤)<sup>(٣)</sup>، وَ(١٠٥٣٥)، وَ(١٠٥٣٦)،

(١) وَأَخْرَجَ أَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» (١٠٥٣٧) مِنْ طَرِيقِ الصَّغَانِيِّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، بِإِسْنَادِهِ، نَحْوَهُ.

ثُمَّ قَالَ أَبُو عَوَانَةَ: «وَهُوَ خَطَأٌ مِنَ الصَّغَانِيِّ، لَمْ يَقُلْ: شُعْبَةُ، غَيْرَ الصَّغَانِيِّ».

قَالَ الْحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «أَطْرَافِ الْغَرَائِبِ وَالْأَفْرَادِ» (ج ٥ ص ١٤٩): «تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّاعَانِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، عَنِ النَّهْدِيِّ».

وَأَخْرَجَهُ كَذَلِكَ ابْنُ النَّجَّارِ فِي «ذِيلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج ٤ ص ١٣)، وَأَبُو زُرْعَةَ الْمَقْدِسِيُّ فِي «صِفْوَةِ التَّصَوُّفِ» (٤٧١)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٤٢)، وَ(ج ٤٤ ص ١٦٢)، وَفِي «الْمُعْجَمِ» (٩٣٣)، وَالْجُرْجَانِيُّ فِي «أَمَالِيهِ» (١٥٩ - الْمُدَوَّنَةُ الْكُبْرَى لِلْمَخْطُوطَاتِ - الْمَجْمُوعَةُ ١٦).

(٢) أَخْرَجَ هَذَا الطَّرِيقَ أَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» (١٠٥٣٣) مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ عَفَّانَ، وَأَبِي الْبُخْتَرِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، بِهَذَا اللَّفْظِ الْمَحْفُوظِ.

قُلْتُ: وَهَذَا الْمَتْنُ وَافَقَ فِيهِ عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتَ، وَهُوَ الْمَحْفُوظُ.

(٣) أَخْرَجَ هَذَا الطَّرِيقَ أَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» (١٠٥٣٤) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءٍ، وَرَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ، كِلَاهُمَا: عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

و(١٠٥٣٨)<sup>(١)</sup>، و(١٠٥٣٩)<sup>(٢)</sup>، و(١٠٥٤٠)، و(١٠٥٤١)، و(١٠٥٤٢)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ٤ ص ٦٧-تَغْلِيْقُ التَّعْلِيْقِ)، وَفِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (٢٠٩٥)، وَابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ٤ ص ٦٨-تَغْلِيْقُ التَّعْلِيْقِ)، وَأَبُو الْخَطَّابِ ابْنُ الْبَطْرِ فِي «الْجُزْءِ الثَّانِي مِنَ الْفَوَائِدِ» مِنْ طَرِيقِ أَيُّوبَ، وَعُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عِمْرَانَ، وَزِيَادُ الْجَصَّاصِ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ أَبِي عُثْمَانَ

فِي حَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ، وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى شَفِيرِ جَدُولٍ، وَيَبْدُهُ عُوْدٌ يَنْكُثُ بِهِ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ ... فَذَكَرَهُ).  
قُلْتُ: وَهَذَا الْمُتَنُ زَادَ فِيهِ عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ زِيَادَاتٍ شَاذَّةٌ، وَهِيَ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ، وَالْاضْطِرَابُ مِنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ فِي الْأَلْفَاظِ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ؛ إِلَّا مَا وَافَقَ فِيهِ اللَّفْظُ الْمَحْفُوظُ مَعَ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ، وَمَا خَالَفَهُمْ فِيهِ فَهُوَ: شَاذٌ يَرُدُّ.  
(١) أَخْرَجَ هَذَا الطَّرِيقَ أَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» (١٠٥٣٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ الْحَرَّانِيِّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، وَعَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا عُثْمَانَ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، يَنْحُوهُ، زَادَ فِيهِ عَاصِمٌ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ قَاعِدًا فِي مَكَانٍ فِيهِ مَاءٌ، كَاشِفٌ عَنْ رُكْبَتَيْهِ، فَلَمَّا دَخَلَ عُثْمَانُ عَطَّاهُمَا).

قُلْتُ: وَهَذَا الْمُتَنُ زَادَ فِيهِ عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ زِيَادَاتٍ شَاذَّةً بِلَفْظٍ: «كَاشِفٌ عَنْ رُكْبَتَيْهِ، فَلَمَّا دَخَلَ عُثْمَانُ عَطَّاهُمَا»، وَهِيَ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ، فَلَا تُقْبَلُ مِنْهُ؛ لِمُخَالَفَتِهِ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ، فَهِيَ: شَاذَّةٌ مُرْدُودَةٌ، وَقَدْ أَعْلَاهَا الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٥ ص ١٣)، وَكَذَلِكَ هُنَا أَعْلَاهَا الْإِمَامُ أَبُو عَوَانَةَ، وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ فَقَدْ رَوَاهُ بِنَحْوِ اللَّفْظِ الْمَحْفُوظِ كَمَا ذَكَرَ أَبُو عَوَانَةَ.

(٢) أَخْرَجَ هَذَا الطَّرِيقَ أَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» (١٠٥٣٩) مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ الْحَرَّانِيِّ، وَأَبِي أُمَيَّةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ح. وَحَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي بَسْمَةَ السَّخْتِيَّانِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: (انْطَلَقْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ حَائِطًا، فَقَضَى حَاجَتَهُ وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُوسَى أَمْلِكْ عَلَيَّ الْبَابَ، لَا يَدْخُلُ عَلَيَّ أَحَدٌ إِلَّا بِإِذْنِي ... فَذَكَرَهُ).

قُلْتُ: وَهَذَا الْمُتَنُ فِيهِ زِيَادَاتٌ شَاذَّةٌ بِلَفْظٍ: «انْطَلَقْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ... فَقَضَى حَاجَتَهُ وَتَوَضَّأَ ... أَمْلِكْ عَلَيَّ الْبَابَ، لَا يَدْخُلُ عَلَيَّ أَحَدٌ إِلَّا بِإِذْنِي»، وَهِيَ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ، فَلَا تُقْبَلُ؛ لِمُخَالَفَتِهَا اللَّفْظَ الْمَحْفُوظَ عَنِ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ، فَهِيَ: شَاذَّةٌ مُرْدُودَةٌ.

النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: (كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَفَتَحْتُ لَهُ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، فَبَشَّرْتُهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَفَتَحْتُ لَهُ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ، فَقَالَ لِي: افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، عَلَى بُلُوئِي تُصِيْبُهُ، فَإِذَا عُثْمَانُ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ). وَفِي رِوَايَةٍ: (قَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ: اللَّهُمَّ صَبِّرْنَا، أَوْ اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ)، وَفِي رِوَايَةٍ: (اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. اللَّهُمَّ صَبِّرْنَا وَعَلَى اللَّهِ التَّكْلَانُ).

### حَدِيثٌ صَحِيحٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ مُوَافِقٌ فِي مُجْمَلِ مَتْنِهِ لِلْمَحْفُوظِ مِنْ رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، وَقَدْ رَوَاهُ الثَّقَاتُ الْأَثْبَاتُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه: بِهَذَا الْمَتْنِ الْمُوَافِقِ لِلْمَحْفُوظِ.  
وَقَالَ أَبُو سَعْدٍ النَّيْسَابُورِيُّ: (وَالصَّحِيحُ فِي الْبَابِ: حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه).

(ب) وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه (فَتَغَيَّرَ شَيْخُهُ، فَأَصْبَحَ: عَنْ أَبِي الْحَجَّاجِ، بَدَلًا مِنْ: أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ).  
أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (١٤٥١)، وَالْبَزَّازُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٣٠٥٥)،  
وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (٧٥٠٦)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ١ ص ٥٨)، وَابْنُ جِبَّانٍ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٥ ص ٥٨٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَسْعُودٍ الْجَرِيرِيِّ،

وإِسْمَاعِيلَ بْنِ مَسْعُودٍ الْجَحْدَرِيِّ، وَهَرِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، وَابْنَ أَبِي السَّرِيِّ؛ جَمِيعُهُمْ:  
عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَبِي: وَهُوَ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْحَجَّاجِ، عَنْ  
أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: (اسْتَأْذَنَ آذِنٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ  
بِالْجَنَّةِ، فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ آخَرُ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَإِذَا هُوَ عُمَرُ، ثُمَّ  
اسْتَأْذَنَ آخَرُ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلَاءٍ - أَحْسِبُهُ قَالَ: يُصِيبُهُ - فَإِذَا هُوَ  
عُثْمَانُ، فَقَالَ عُثْمَانُ: أَسْأَلُ اللَّهَ الصَّبْرَ).

### حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فَلَا مَدْخَلَ لِأَبِي الْحَجَّاجِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَدْ ذَكَرَهُ  
ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ»<sup>(١)</sup>، وَذَكَرَهُ بِكُنْيَتِهِ أَبِي الْحَجَّاجِ الَّذِي رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ، وَلَمْ  
أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً؛ إِلَّا مَا ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ عَنْهُ، وَلَيْسَ هُوَ بِمُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ، وَهَذِهِ عَلَّةٌ أُخْرَى  
لِلْإِسْنَادِ، وَالْعَلَّةُ الْأُولَى أَنَّ قَتَادَةَ يَرْوِي هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، كَمَا هِيَ  
رِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ مِمَّنْ تَابَعُوا قَتَادَةَ عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، وَخَالَفَهُمُ: الْمُعْتَمِرُ  
بْنُ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ؛ فَجَعَلَهُ: عَنْ أَبِي الْحَجَّاجِ، وَالْمُعْتَمِرُ: ثِقَّةٌ، وَلَكِنْ  
قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ مِنْ جِهَةٍ حَفِظَهُ<sup>(٢)</sup>، وَقَدْ خَالَفَ الْمُحْفُوظَ، فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ.

قَالَ الْحَافِظُ الطَّبْرَانِيُّ: «لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْحَجَّاجِ؛ إِلَّا:  
سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، وَرَوَاهُ مُعَمَّرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ».

(١) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٥ ص ٥٨٠): (أَبُو الْحَجَّاجِ: يَرْوِي عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، رَوَى  
عَنْهُ: قَتَادَةُ... فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِهِ). اهـ

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٤١٥)، وَ«التَّعْدِيلُ وَالتَّجْرِيعُ» لِلْبَاجِي (٧١٤)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ»  
لِلدَّهَبِيِّ (٨٦٤٨).



وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَرَّازُ: «وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ؛ إِلَّا: سُلَيْمَانُ

التَّيْمِيُّ».

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «أَطْرَافِ الْغَرَائِبِ وَالْأَفْرَادِ» (ج ٥ ص ١٤٧): «غَرِيبٌ

مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ عَنْهُ: ابْنُهُ مُعْتَمِرٌ».

(ج) وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. (فَتَغَيَّرَ

الْإِسْنَادُ، وَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ: «ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا»).

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣١ ص ١٠٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَعْدٍ

أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْبَغْدَادِيِّ، أَبَا إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ خُرَشِيدٍ، قَوْلُهُ أَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْأَشْعَثِ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، نَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قَالَ: (كُنْتُ شَاهِدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطِ نَخْلٍ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ائْذَنُوا لَهُ

وَبَشِّرُوهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَقَالَ: ائْذَنُوا لَهُ وَبَشِّرُوهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ،

فَقَالَ: ائْذَنُوا لَهُ وَبَشِّرُوهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بِلْوَى تُصِيبُهُ، قَالَ: فَدَخَلَ يَبْكِي وَيَضْحَكُ، قَالَ

عَبْدُ اللَّهِ: وَأَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟، قَالَ: أَنْتَ مَعَ أَبِيكَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فَسَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ضَعِيفٌ لَهُ مَنَاكِيرٌ عَنْ قَتَادَةَ<sup>(١)</sup>، وَهَذَا

مِنْهَا، فَلَا مَدْخَلَ لِابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَالِ» (ج ١٣ ص ٢٠٨)؛ فَقَدْ سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ

(١) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢٢٧٦)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٤ ص ٨).

ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كُنْتُ شَاهِدًا لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ نَخْلٍ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ائْذِنُوا لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَاسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَقَالَ: ائْذِنُوا لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ، فَقَالَ: ائْذِنُوا لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، عَلَى بَلَوَى تُصِيبُهُ». فَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: (يُرْوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بِشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَهُوَ: وَهُمْ، وَالصَّوَابُ<sup>(١)</sup>) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عُيَيْدٍ أَبِي قُدَّامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو). اهـ  
وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣١ ص ٢٧٥)؛ وَذَكَرَ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ قَالَ: «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَقُلْتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ ﷺ: مَعَ أَبِيكَ»؛ هَذَا: أَصَحُّ<sup>(٢)</sup>، وَقَدْ تَقَدَّمَتْ هَذِهِ الْقِصَّةُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو).  
وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (ج ٣ ص ٢١٠)؛ وَقَالَ: (تَفَرَّدَ بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ بِلَالٍ، عَنْهُ).

(د) وَرَوَاهُ هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عُيَيْدٍ الْحَنْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (فَتَغَيَّرَ الْإِسْنَادُ، وَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٤٠١)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٦٥٤٨)،

(١) قُلْتُ: وَتَصَوِّبُ الْحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ لِهَذِهِ الطَّرِيقِ، لَيْسَ بِتَصْحِيحٍ لِلْحَدِيثِ مِنْ مُسْنَدِ (ابْنِ عَمْرٍو)، وَإِنَّمَا فَقَطَّ تَصَوِّبُ هَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ قَتَادَةَ وَأَنَّ الصَّوَابَ فِيهِ أَنَّهُ مِنْ مُسْنَدِ: «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ»، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ ضَعِيفٌ، كَمَا سَيَأْتِي، فَإِنَّ حَدِيثَ الْحَائِطِ لَا يَصِحُّ إِلَّا مِنْ مُسْنَدِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَقْرِيرُ ذَلِكَ.  
(٢) قُلْتُ: وَقَوْلُ الْحَافِظِ ابْنِ عَسَاكِرٍ: «هَذَا أَصَحُّ»، لَيْسَ بِتَصْحِيحٍ لِلْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا فَقَطَّ تَصَوِّبُ هَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ قَتَادَةَ وَأَنَّ الصَّوَابَ فِيهِ أَنَّهُ مِنْ مُسْنَدِ: «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ»، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ ضَعِيفٌ، كَمَا سَيَأْتِي، فَإِنَّ حَدِيثَ الْحَائِطِ لَا يَصِحُّ إِلَّا مِنْ مُسْنَدِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ.

وَالْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ١ ص ١٧٢)، وَابْنُ شَبَّةَ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» (ج ٣ ص ١٠٧٣)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (١٤٨٧)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ١ ص ٥٧)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشَقَ» (ج ٣١ ص ٢٧٢ و ٢٧٣)، وَالضَّيَّاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي «طُرُقِ حَدِيثِ النَّبِيِّ حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ» (ح ٥<sup>١</sup>)، وَ٦- الْمُدَوَّنَةُ الْكُبْرَى فِي مَخْطُوطَاتِ الْمَجَامِيعِ الْحَدِيثِيَّةِ ج ٤)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» (١٠٥٨٥)، وَالتَّطَبَّرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٤٥٣٥)، وَابْنُ الْجَوَزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (٣٦٩٥) مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، وَأَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ، وَيَزِيدَ جَمِيعُهُمْ: عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ الْحَنْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو<sup>(٢)</sup> (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي حُشٍّ مِنْ حُشَّانِ الْمَدِينَةِ فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَأَذِنْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، فَقَرَّبَ يَحْمَدُ اللَّهِ حَتَّى جَلَسَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ رَفِيعُ الصَّوْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَإِذَا عُمَرُ ﷺ، فَأَذِنْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، فَقَرَّبَ يَحْمَدُ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ خَفِيفُ الصَّوْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ، فَأَذِنْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ﷺ، فَقَرَّبَ يَحْمَدُ اللَّهُ حَتَّى جَلَسَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: أَيْنَ أَنَا؟، قَالَ ﷺ: أَنْتَ مَعَ أَبِيكَ).

### حَدِيثُ ضَعِيفٌ

(١) نَبَهُ الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ بَعْدَ هَذِهِ الرَّوَايَةِ: أَنَّهُ وَقَعَ «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ»، وَالصَّوَابُ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو»؛ فَقَالَ: «وَقَعَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ: ابْنُ عُمَرَ، وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ إِنَّمَا تُشَبِّهُ رِوَايَةَ: ابْنِ عَمْرٍو، وَلَعَلَّهَا رِوَايَتُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

(٢) تَصَحَّفَ عِنْدَ: ابْنِ شَبَّةَ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» مِنْ: «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو»، إِلَى: (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ).

قُلْتُ: وَهَذَا الْإِسْنَادُ مُنْكَرٌ، فِيهِ هَمَامٌ بْنُ يَحْيَى الْعَوْذِيُّ ثِقَةٌ رُبَّمَا وَهَمٌ<sup>(١)</sup>، وَقَدْ خَالَفَ الثَّقَاتِ فَأَخْطَأَ، وَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ: «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، وَأَنَّهُ صَاحِبُ الْقِصَّةِ، وَلَيْسَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَدْخَلٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ زِيدَ فِي الْمَتْنِ زِيَادَةٌ مُنْكَرَةٌ أَيْضًا بِقَوْلِهِ: «أَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: أَنْتَ مَعَ أَبِيكَ»، نَاهِيكَ أَنْ هَمَامًا قَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ أَيْضًا، فَهُوَ إِسْنَادٌ مُنْكَرٌ لَا يَصِحُّ.

وَاخْتَلَفَ عَلَى هَمَامٍ فِيهِ:

(\*) فَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ هَمَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ الْحَنْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قُلْتُ: تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَأَنَّهُ مُنْكَرٌ لَا يَصِحُّ.

(\*\*) وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ الْحَنْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (فَأَسْقَطُ: ابْنَ سِيرِينَ مِنَ الْإِسْنَادِ).

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٤٥٣٦) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَّةٍ، ثنا أَبِي، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ الْحَنْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حُشٍّ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ...، فَذَكَرَ مِثْلَهُ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

(١) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٧٣١٩)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (٩٢٥٣).

قُلْتُ: وَهَذَا كَسَابِقِهِ مُنْكَرٌ، فِيهِ هَمَامٌ بْنُ يَحْيَى الْعَوْذِيُّ ثِقَةٌ رُبَّمَا وَهَمٌ<sup>(١)</sup>، وَقَدْ خَالَفَ الثَّقَاتِ فَأَخْطَأَ، وَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ: «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، وَزَادَ فِي الْمَتْنِ زِيَادَةً مُنْكَرَةً أَيْضًا بِقَوْلِهِ: «أَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: أَنْتَ مَعَ أَبِيكَ»، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ أَيْضًا، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ مَعَ كُلِّ هَذِهِ الْعِلَلِ.

\*\*\* وَرَوَاهُ هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ هَمَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (فَاسْقَطَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَنَفِيِّ مِنَ الْإِسْنَادِ).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «زَوَائِدِهِ عَلَى فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (٢٠٧)، وَفِي «فَضَائِلِ عُثْمَانَ» (٢)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (١٤٤٨)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٤٥٣٤)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣١ ص ٢٧٤)، وَالضِّيَاءُ الْمُقَدِّسِيُّ فِي «طُرُقِ حَدِيثِ النَّبِيِّ حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ» (٣- الْمُدَوَّنَةُ الْكُبْرَى فِي مَخْطُوطَاتِ الْمَجَامِيعِ الْحَدِيثِيَّةِ ج ٤)، وَأَبُو سَعْدٍ النَّيْسَابُورِيُّ فِي «الْأَرْبَعِينَ» (١١) مِنْ طَرِيقِ هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ، ثَنَا هَمَامٌ، ثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حُشٍّ مِنْ حُشَّانِ الْمَدِينَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: قُمْ فَأُذِّنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَقُمْتُ فَأُذِنْتُ لَهُ، فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ، فَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، فَجَعَلَ يَحْمَدُ اللَّهَ حَتَّى جَلَسَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: قُمْ فَأُذِّنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَقُمْتُ فَأُذِنْتُ لَهُ، فَإِذَا هُوَ عُمَرُ، فَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، فَجَعَلَ يَحْمَدُ اللَّهَ حَتَّى جَلَسَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ خَفِيفُ الصَّوْتِ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: قُمْ فَأُذِّنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلَوَى، فَقُمْتُ فَأُذِنْتُ لَهُ، فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ، فَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلَوَى، فَجَعَلَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ

(١) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْدِيدِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٧٣١٩)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (٩٢٥٣).

صَبْرًا حَتَّى جَلَسَ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: فَأَنَا، قَالَ: أَنْتَ مَعَ أَبِيكَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

قُلْتُ: وَهَذَا كَسَابِقِهِ مُنْكَرٌ تَمَامًا، لِلْمُخَالَفَةِ، وَالِاضْطِرَابِ، كَمَا تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو سَعْدٍ النَّيْسَابُورِيُّ: (هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ الْإِسْنَادِ، وَرَوَاتُهُ ثِقَاتٌ).  
وَقَالَ أَبُو سَعْدٍ النَّيْسَابُورِيُّ: (وَالصَّحِيحُ فِي الْبَابِ: حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

وَتُوْبِعَ قِتَادَةُ عَلَيْهِ؛ تَابَعَهُ: أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَالْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ  
فَأَمَّا حَدِيثُ أَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٤٥٣٧) مِنْ طَرِيقِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ  
التُّسْتَرِيِّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ  
قَالَ: (كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ  
ﷺ: ائْذَنُوا لَهُ، وَبَشَّرُهُ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ، فَقَالَ: ائْذَنُوا لَهُ،  
وَبَشَّرُوهُ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ، فَقَالَ: ائْذَنُوا لَهُ، وَبَشَّرُوهُ  
بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو: فَأَيْنَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْتَ  
مَعَ أَبِيكَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، مُرْسَلٌ، فَرَجَالُ الْإِسْنَادِ ثِقَاتٌ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ،  
وَلَكِنَّ ابْنَ سِيرِينَ قَدْ أَرْسَلَ الْقِصَّةَ، وَهُوَ الصَّوَابُ: أَنَّهَا مُرْسَلَةٌ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ سِيرِينَ،

وَلَمْ يَرْوَهَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَإِنَّمَا أَرْسَلَهَا ابْنُ سِيرِينَ، فَهُوَ إِسْنَادٌ مُنْقَطِعٌ، نَاهِيكَ أَنَّهُ قَدْ خَالَفَ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتَ فِي جَعْلِهِ الْقِصَّةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَهِيَ لَا تَثْبُتُ إِلَّا عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَمَا رَوَاهَا الْحُفَاطُ، وَاعْتَمَدَهَا الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»، فَيَسْتَحِيلُ أَنْ تَكُونَ نَفْسُ الْقِصَّةِ لَصَحَابِيٍّ غَيْرِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَإِنَّ هَذَا يُنْبِئُكَ عَنْ نَكَارَةِ هَذَا الْإِسْنَادِ، فَلَا يُقْبَلُ هَذَا الْإِسْنَادُ مَعَ كُلِّ هَذِهِ الْعِلَلِ، وَإِنْ كَانَ رَوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٍ، إِلَّا أَنَّهُ مُرْسَلٌ، وَمُخَالَفٌ لِرِوَايَةِ الْجَمَاعَةِ.

### وَأَمَّا حَدِيثُ الْحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ:

فَأَخْرَجَهُ الْبَلَاذُورِيُّ فِي «أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ» (ج ٦ ص ١١٢) مِنْ طَرِيقِ الْمَدَائِنِيِّ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَوْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي حَائِطٍ مُدَلِّيًّا رِجْلَهُ فِي بَشْرٍ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ فَدَلَّى رِجْلَهُ فِي الْبَشْرِ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ فَدَلَّى رِجْلَهُ فِي الْبَشْرِ أَيْضًا، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلَوَى شَدِيدَةٍ سَتَنَالُهُ، فَدَخَلَ وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ).

### حَدِيثُ وَاهٍ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ وَاهٍ بِمَرَّةٍ، فِيهِ الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ <sup>(١)</sup>، وَقَدْ شَكَّ فِي إِسْنَادِهِ، فَلَا يُلْتَمَتُ لَهُ.

(١) انْظُرْ: «الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٣ ص ١١)، وَ«دِيَوَانُ الضُّعَفَاءِ» لِلدَّهَبِيِّ (ص ٨٠)، وَ«الْكَامِلُ فِي ضُّعَفَاءِ الرِّجَالِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٣ ص ١١٦).

وَكَذَلِكَ تُوَيْعَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَلَيْهِ؛ تَابَعَهُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ:

أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْجُزْءِ الثَّالِثِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي طَاهِرٍ الذُّهَلِيِّ»

(٧٧)، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣١ ص ٢٧٤) مِنْ طَرِيقِ

أَبِي عِمْرَانَ مُوسَى بْنِ زَكَرِيَّا، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَفْصٍ التُّومَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامٌ،

عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه: (أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي

حَائِطٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟، قَالَ: أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، قَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ

بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟، فَقَالَ: عُمَرُ رضي الله عنه، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ

بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟، فَقَالَ: عُثْمَانُ رضي الله عنه، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ

بِالْجَنَّةِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، فَقُلْتُ: أَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: مَعَ أَبِيكَ).

حَدِيثٌ وَاهٍ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ، فِيهِ أَبُو عِمْرَانَ مُوسَى بْنُ زَكَرِيَّا مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ<sup>(١)</sup>،

وَعُثْمَانُ بْنُ حَفْصٍ التُّومَنِيُّ؛ قَالَ عَنْهُ ابْنُ حِبَّانَ: أَنَّهُ يُغْرَبُ<sup>(٢)</sup>، وَسَلَامٌ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرْنِيُّ

أَبُو الْمُنْذِرِ صَدُوقٌ يَهُمُّ<sup>(٣)</sup>، وَقَدْ خَالَفُوا الْمَحْفُوظَ فِي نِسْبَةِ الْقِصَّةِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ

الْعَاصِ رضي الله عنه، فَلَا يُلْتَفَتُ لِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمَرَّةٍ.

وَقَدْ تُوَيْعَ عُثْمَانُ بْنُ حَفْصٍ عَلَيْهِ؛ تَابَعَهُ: عَسَّانُ بْنُ مَالِكٍ:

أَخْرَجَهُ أَبُو سَهْلٍ الْقَطَّانُ فِي «الْجُزْءِ الْحَادِي عَشَرَ مِنْ حَدِيثِهِ» (٩٠-الْمُدَوَّنَةُ

(١) انظر: «السُّؤَالَاتِ لِلْحَاكِمِ» (٢٢٧)، وَ«الْمُعْنِي فِي الضُّعْفَاءِ» لِلدَّهَبِيِّ (٦٤٩٢).

(٢) انظر: «الثَّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٨ ص ٤٥٥)، وَ«الثَّقَاتِ مِمَّنْ لَمْ يَقَعْ فِي الْكُتُبِ السَّيِّئَةِ» لِقُطُوبُغَا (٧٦١٦).

(٣) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٢٦).



الْكُبْرَى لِلْمَخْطُوطَاتِ، ط الثَّانِيَةُ، الْمَجْمُوعَةُ (١٧) مِنْ طَرِيقِ غَسَّانِ بْنِ مَالِكٍ، ثَنَا سَلَامٌ أَبُو الْمُنْذِرِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: (أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: ائْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟، فَقَالَ: عُمَرُ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟، فَقَالَ: عُثْمَانُ، قَالَ: ائْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: أَيْنَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، فَقَالَ: أَنْتَ مَعَ أَبِيكَ).

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ غَسَّانُ بْنُ مَالِكٍ، وَهُوَ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ وَبَيِّنٌ فِي حَدِيثِهِ الْإِنْكَارُ كَمَا قَالَهُ أَبُو حَاتِمٍ<sup>(١)</sup>، وَكَذَلِكَ سَلَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُزَنِيُّ أَبُو الْمُنْذِرِ صَدُوقُ يَهُمَّ<sup>(٢)</sup>، وَقَدْ خَالَفُوا الْمَحْفُوظَ فِي جَعْلِهِ مِنْ مُسْنَدِ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، فَلَا يُفْرَحُ بِهِذِهِ الْمُتَابَعَةُ.

### حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

(٢) وَرَوَاهُ عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (وَزَادَ فِي الْمَثْنِ لَفْظًا شَاذًا).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٦٩٥)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» (١٠٥٣٨)، وَ(١٠٥٤١)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ص ٣٦٧)، وَفِي «الْخِلَافَاتِ» (٢٠٦٦)، وَالْأَجَرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ»<sup>(٣)</sup> (١٤٢٢)، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي

(١) انْظُرْ: «الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٧ ص ٥٠).

(٢) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٢٦).

(٣) وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةُ الشَّاذَةَ: الْأَجَرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (١٤٢٢)؛ وَإِنَّمَا قَالَ: رَوَاهُ بَنُوهُ.

«سِيرِ السَّلَفِ الصَّالِحِينَ» (ج ١ ص ١٥١)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ»<sup>(١)</sup> (ج ٣٩ ص ١٤٤)، وَ(ج ٤٤ ص ١٦١)، وَابْنُ أَبِي صُفْرَةَ فِي «الْمُخْتَصَرِ النَّصِيحِ» (ج ٤ ص ٧٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ٤ ص ٦٧-تَغْلِيْقُ التَّغْلِيْقِ) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادٍ<sup>(٢)</sup> أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى

(١) وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ الشَّاذَّةَ: ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٤٤ ص ١٦١)؛ وَإِنَّمَا قَالَ: لَفْظُهُمْ قَرِيبٌ.

(٢) حَمَّادٌ: «لَمْ يُنْسَبْ» فِي هَذِهِ الرُّوَايَاتِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَغْلِيْقِ التَّغْلِيْقِ» (ج ٤ ص ٦٧): (هَكَذَا وَقَعَ فِي رِوَايَتِنَا: «وَقَالَ حَمَّادٌ؛ غَيْرُ: مُنْسُوبٍ، فَحَمَلَهُ أَصْحَابُ الْأَطْرَافِ وَغَيْرِهِمْ عَلَى أَنَّهُ: مَعْطُوفٌ عَلَى الْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ، وَأَنَّ حَمَّادًا الْمَذْكُورَ: هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ: مَا رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» قَالَ ثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، قَالَ ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي يُونُسَ... فَذَكَرَهُ، قَالَ فِيهِ: «قَالَ حَمَّادٌ: فَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، وَعَاصِمٌ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا عُثْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي مُوسَى نَحْوًا مِنْ هَذَا، غَيْرَ أَنَّ عَاصِمًا زَادَ؛ فَذَكَرَ الزِّيَادَةَ، فَوَضَّحَ: أَنَّ حَمَّادًا «الثَّانِي» هُوَ «الْأَوَّلُ»؛ وَهُوَ: حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، لِكِنَّهُ رَأَيْتُهُ فِي رِوَايَتِنَا مِنْ طَرِيقِ: «أَبِي ذَرٍّ الْهَرَوِيُّ» قَدْ نُسِبَ، فَوَقَعَ فِيهِ: «قَالَ: وَقَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: أَنَا عَاصِمٌ وَعَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ»؛ وَعَلَى ذَلِكَ تَكُونُ هَذِهِ الطَّرِيقُ: «مُعَلَّقَةً»، لَكِنِّي لَمْ أَرَهُ مِنْ طَرِيقِ «حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ»؛ إِلَّا عَنْ: عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَحْدَهُ. كَذَلِكَ: رُويَنَاهُ فِي «تَارِيخِ ابْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ»: قَالَ ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا «حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ»، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى... الْحَدِيثِ. وَكَذَلِكَ: رُويَنَاهُ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» لِلطَّبْرَانِيِّ قَالَ: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، وَهَذْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَا: ثَنَا «حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ»، أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ... فَذَكَرَهُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «النُّكْتِ الطَّرَافِ» (ج ٦ ص ٤٢٧): (وَقَعَ فِي رِوَايَةِ: أَبِي ذَرٍّ الْهَرَوِيِّ، عَنْ شَيْبُوخِ الثَّلَاثَةِ: عَنْ أَبِي يُونُسَ بِطَوِيلِهِ، وَقَالَ بَعْدَهُ: «قَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: ثَنَا عَاصِمٌ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، سَمِعَا أَبَا عُثْمَانَ...»؛ فَذَكَرَهُ بِالزِّيَادَةِ، وَفِي رِوَايَةٍ: غَيْرُهُ: «قَالَ حَمَّادٌ: وَحَدَّثَنَا عَاصِمٌ وَعَلِيُّ...»؛ فَذَكَرَهُ، وَالْمُرَادُ بِحَمَّادٍ: «حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ»؛ لَا كَمَا وَقَعَ فِي: رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ).

وَقَالَ أَيْضًا الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ٧ ص ٥٥): (فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِي آخِرِهِ: «قَالَ حَمَّادٌ: فَحَدَّثَنِي

الْأَشْعَرِيِّ رحمته الله، بِنَحْوِهِ.

وَزَادَ فِيهِ عَاصِمٌ: «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ قَاعِدًا فِي مَكَانٍ فِيهِ مَاءٌ، قَدْ انْكَشَفَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ أَوْ رُكْبَتِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ عُثْمَانُ غَطَّاهَا».

قُلْتُ: وَهَذَا الْمَتْنُ شَاذٌ، خَالَفَ فِيهِ عَاصِمٌ الْأَحْوَلَ اللَّفْظَ الْمَحْفُوظَ عَنِ الْجَمَاعَةِ الثَّقَاتِ فَرَادَ: «انْكَشَفَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ أَوْ رُكْبَتِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ عُثْمَانُ غَطَّاهَا»؛ وَلِذَلِكَ تَمَّ التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةُ شَاذَةٌ بِقَوْلِهِ: «زَادَ عَاصِمٌ»، فَذَكَرَهَا الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» لِيُعْلَمَ، لَا لِيَسْتَدِلَّ بِهَا، كَمَا هِيَ عَادَتُهُ فِي «صَحِيحِهِ» مَعَ مِثْلِ هَذِهِ الزِّيَادَاتِ الشَّاذَّةِ،

عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ وَعَاصِمٌ...؛ وَقَدْ وَقَعَ لِي: مِنْ حَدِيثِ «حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ» لَكِنْ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَحْدَهُ؛ أَخْرَجَهُ: ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي «تَارِيخِهِ» عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَالطَّبْرَانِيِّ مِنْ طَرِيقِ: حَجَّاجِ بْنِ مَنْهَالٍ، وَهَذِبَةَ بْنِ خَالِدٍ؛ كُلُّهُمْ: «عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَحْدَهُ بِهِ»، وَلَيْسَتْ فِيهِ الزِّيَادَةُ، ثُمَّ وَجَدْتُهُ فِي: «نُسَخَةِ الصَّغَانِيِّ»؛ مِثْلَ رَوَايَةٍ: أَبِي ذَرٍّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَيْنِيُّ فِي «عُمْدَةِ الْقَارِي» (ج ١٦ ص ٢٠٢): «حَمَّادُ هَذَا: هُوَ «ابْنُ زَيْدٍ» عِنْدَ الْأَكْثَرِينَ، وَوَقَعَ فِي رَوَايَةٍ: أَبِي ذَرٍّ وَحْدَهُ: «وَقَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ... إِلَى آخِرِهِ»، وَالْأَوَّلُ هُوَ: الْأَصُوبُ، وَقَوْلُهُ: «قَالَ حَمَّادٌ؛ مُتَّصِلٌ بِالْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ، وَبَقِيَّةٍ مِنْهُ، فَلِذَلِكَ ذَكَرُهُ: «وَحَدَّثَنَا عَاصِمٌ»، بِ«الْوَاوِ»، «وَعَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ»... وَلَمَّا أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ، قَالَ فِي آخِرِهِ: «قَالَ حَمَّادٌ: فَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، وَعَاصِمٌ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا عُثْمَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى نَحْوًا مِنْ هَذَا»، وَأَمَّا حَدِيثُ: «حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ» فَقَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي «تَارِيخِهِ» لَكِنْ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَحْدَهُ، وَأَخْرَجَهُ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَكَذَا أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ حَجَّاجِ بْنِ مَنْهَالٍ؛ كُلُّهُمْ: عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَحْدَهُ بِهِ، وَلَيْسَتْ فِيهِ هَذِهِ الزِّيَادَةُ».

قُلْتُ: وَآيَا يَكُنْ، فَالزِّيَادَةُ مَعْلُومَةٌ سَوَاءٌ أَكَانَتْ مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَالْعِلَّةُ مِنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، وَإِنْ كَانَتْ مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ فَهِيَ أَشَدُّ اعْتِلَالًا، وَتُعْتَبَرُ أَيْضًا مُعَلَّقَةً لَمْ تُسَنَدْ، هَذَا بِالإِضَافَةِ لِمُخَالَفَتِهَا فِي أَيِّ مَنْ الْحَالِينِ لِلْفَظِ الْمَحْفُوظِ عَنِ الْجَمَاعَةِ، فَلَا تُقَاوِمُ هَذِهِ الزِّيَادَةُ اتِّفَاقَ الْجَمَاعَةِ الثَّقَاتِ الْأَبَاتِ عَلَى الْمَتْنِ الْمَحْفُوظِ مِنْ دُونِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

وَالرَّوَايَاتِ الْمُخَالَفَةِ، يَذْكُرُهَا لِيُبَيِّنَ عِلَّتَهَا، وَذَلِكَ لِمُخَالَفَةِ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ لِرَوَايَةِ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ الْحُفَاطِ، فَخَالَفَ عَاصِمٌ: أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ، وَعَلِيَّ بْنَ الْحَكَمِ، وَعُثْمَانَ بْنَ غِيَاثٍ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنَ عَمْرَانَ، فَشَدَّ عَنْهُمْ بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ، فَلَا تُقْبَلُ مِنْهُ.

حَيْثُ قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ص ٦٢١): (قَالَ حَمَادٌ: وَحَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، سَمِعَا أَبَا عُثْمَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى، بِنَحْوِهِ، وَزَادَ فِيهِ عَاصِمٌ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ قَاعِدًا فِي مَكَانٍ فِيهِ مَاءٌ، قَدْ كَشَفَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ أَوْ رُكْبَتِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ عُثْمَانُ غَطَّاهَا»). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا صَرِيحٌ بِإِعْلَالِ هَذَا اللَّفْظِ: بِالشُّذُودِ لِلزِّيَادَةِ الَّتِي زَادَهَا عَاصِمٌ، فَخَالَفَ اللَّفْظَ الْمَحْفُوظَ مِنَ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، وَبِمُوَافَقَةِ كَذَلِكَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ لِأَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ؛ كِلَاهُمَا رَوِيَاهُ: عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، دُونَ ذِكْرِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ الشَّاذَّةِ، وَهُوَ مُخَرَّجٌ عِنْدَ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ فِي «صَحِيحِهِ»، وَكَذَلِكَ وَافَقَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ عَلَى تَخْرِيجِ هَذَا اللَّفْظِ الْمَحْفُوظِ، فَعَلِمَ بِهَذِهِ الْقَرَائِنِ أَنَّ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَّ يُعَلِّهُ، وَذَلِكَ بِإِيرَادِهِ لِهَذِهِ الزِّيَادَةِ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ اللَّفْظَ الْمَحْفُوظَ، وَلَيْسَ لِيَحْتَجَّ بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ، فَتَنَبَّهَ.

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْقُطَّانِ فِي «إِحْكَامِ النَّظَرِ فِي أَحْكَامِ النَّظَرِ بِحَاسَةِ الْبَصَرِ» (ص ١٣٤): (وَالَّذِي صَحَّ مِنْ رَوَايَةِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِغَيْرِ شَكْلِ: «كَشَفَهُ سَاقَيْهِ» فَقَطْ، وَذَلِكَ حِينَ جَلَسَ فِي الْحَائِطِ عَلَى بُشْرِ أَرِيَسَ، مُدَلِّيًا رِجْلَيْهِ، كَاشِفًا عَنْ سَاقَيْهِ). اهـ وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «مُوَافَقَةِ الْخُبَرِ الْخَبَرِ» (ج ٢ ص ١٢٥): (فِي الْبُخَارِيِّ زِيَادَةٌ: عَنْ عَاصِمٍ؛ وَهُوَ: ابْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ

كَشَفَ عَنْ رُكْبَتِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ عُثْمَانُ غَطَّاهَا؛ وَهِيَ زِيَادَةُ: مُسْتَغْرَبَةٌ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى (رضي الله عنه).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْمِزِيُّ فِي «تُحْفَةِ الْأَشْرَافِ» (ج ٦ ص ٤٢٧): (وَفِي حَدِيثِ عَاصِمٍ: زِيَادَةُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ قَاعِدًا فِي مَكَانٍ فِيهِ مَاءٌ قَدْ انْكَشَفَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ، فَلَمَّا دَخَلَ عُثْمَانُ غَطَّاهَا»).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ التَّيْنِ: (أَنْكَرَ الدَّأُوْدِيُّ هَذِهِ الرَّوَايَةَ، وَقَالَ: هَذِهِ الزِّيَادَةُ لَيْسَتْ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ؛ بَلْ دَخَلَ لِرَوَاتِهَا: حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ).<sup>(١)</sup>

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْمُثَنَّنِ فِي «التَّوْضِيحِ لِشَرْحِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» (ج ٢٠ ص ٢٩١): (وَوَهَمَ الدَّأُوْدِيُّ هَذِهِ الرَّوَايَةَ، فَقَالَ: هَذِهِ الرَّوَايَةُ وَهْمٌ، لَيْسَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ أَدْخَلَ بَعْضُ الرُّوَاةِ حَدِيثًا فِي حَدِيثٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْمُثَنَّنِ فِي «التَّوْضِيحِ لِشَرْحِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» (ج ٥ ص ٣١٩): (قَالَ الشَّافِعِيُّ فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ فِي «الْمَعْرِفَةِ»: وَالَّذِي رُوِيَ فِي قِصَّةِ عُثْمَانَ: «وَكَشَفَ عَنْ فَخِذِهِ، أَوْ سَاقِيهِ حَتَّى دَخَلَ» مَشْكُوكٌ فِيهِ، قُلْتُ: وَوَهَمَ الدَّأُوْدِيُّ رِوَايَةَ الْبُخَارِيِّ، وَقَالَ: إِنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ أَدْخَلَ بَعْضُ الرُّوَاةِ حَدِيثًا فِي حَدِيثٍ).

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْكَشْمِيرِيُّ فِي «فَيْضِ الْبَارِي» (ج ٤ ص ٤٧٧): (قَوْلُهُ: «وَزَادَ فِيهِ عَاصِمٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ قَاعِدًا فِي مَكَانٍ فِيهِ مَاءٌ، قَدْ انْكَشَفَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ»؛ وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ: وَهْمٌ عِنْدِي، فَإِنَّهُ ﷺ كَانَ قَاعِدًا، كَمَا وُصِفَ فِي قِصَّةِ بَرٍّ أَرِيسَ، وَقَدْ مَرَّتْ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ أَنْفًا، فَاخْتَلَطَتْ عَلَى الرَّاوِي، فَنَقَلَهُ إِلَى الْقِصَّةِ الَّتِي كَانَتْ فِي الْبَيْتِ، لِاشْتِرَاكِ الدَّاحِلِينَ

(١) انْظُرْ: «فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٧ ص ٥٥).

فِي الْمَوْضِعَيْنِ، فَنَقَلَ: مَا كَانَ فِي قِصَّةِ بئرِ أَرِيَسَ، إِلَى قِصَّةِ الْبَيْتِ).

قُلْتُ: وَهَنَكَ عِلَّةٌ أُخْرَى فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ؛ وَهِيَ شَكُّ الرَّاوي فِي قَوْلِهِ: «رُكِبَتْهُ أَوْ رُكِبَتْهُ»، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى وَهْمِ الرَّاوي فِي أَلْفَاظِهَا.

قَالَ الْحَافِظُ الْقُسْطَلَانِيُّ فِي «إِرْشَادِ السَّارِي» (ج ٦ ص ١٠٧): (قَوْلُهُ: قَدْ كَشَفَ عَنْ رُكِبَتْهِ؛ بِالشَّيْئَةِ، «أَوْ رُكِبَتْهِ»؛ بِالْإِفْرَادِ: شَكُّ الرَّاوي).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَيْنِيُّ فِي «عُمْدَةِ الْقَارِي» (ج ١٦ ص ٢٠٢): (قَوْلُهُ «أَوْ رُكِبَتْهُ»: شَكُّ مِنَ الرَّاوي، وَوَهْمَ الدَّاودِيِّ هَذِهِ الرَّوَايَةِ، فَقَالَ: هَذِهِ الرَّوَايَةُ وَهْمٌ، وَقَدْ أَدْخَلَ بَعْضُ الرَّوَاةِ حَدِيثًا فِي حَدِيثِ).

وَأَخْرَجَهَا مَرَّةً أُخْرَى: الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٨٣) تَعْلِيْقًا؛ تَحْتَ بَابِ: مَا يُذَكَّرُ فِي الْفَخْدِ: (قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَيُرْوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَرَّهَدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْفَخْدُ عَوْرَةٌ» وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: «حَسَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَخْدِهِ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «وَحَدِيثُ أَنَسٍ أَسْنَدٌ، وَحَدِيثُ جَرَّهَدٍ أَخْوَطٌ حَتَّى يُخْرَجَ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ» وَقَالَ أَبُو مُوسَى: «عَطَى النَّبِيُّ ﷺ رُكْبَتَيْهِ حِينَ دَخَلَ عُثْمَانُ»). اهـ.

قُلْتُ: فَذَكَرَ الْبُخَارِيُّ هَذِهِ الزِّيَادَةَ مُعْلَقَةً فِي هَذَا الْبَابِ؛ لِيُبَيِّنَ: حُكْمَ مَا يُذَكَّرُ فِي الْفَخْدِ، فَذَكَرَ فِيهَا مَا هُوَ لَيْسَ عَلَى شَرْطِهِ مِنَ الْمُعْلَقَاتِ، وَمِنْ ثَمَّ أَتَبَعَهَا هَذِهِ الزِّيَادَةَ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ، فَهُوَ يُعْلَلُهَا فَإِنَّهُ لَا تُفِيدُ أَيَّ حُكْمٍ فِي هَذَا الْبَابِ؛ حَيْثُ إِنَّ لَفْظَهَا الصَّحِيحُ الثَّابِتُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ فِي «كَشَفِ السَّاقَيْنِ» كَمَا خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٥ ص ٨)، وَأَعْلَلَ لَفْظًا: «كَشَفَ رُكْبَتَيْهِ» كَمَا تَقَدَّمَ سَلَفًا فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٥ ص ١٣)، وَبَعْدَ أَنْ حَكَّمَ الْبُخَارِيُّ بِالْأَخْذِ

بِ«الْأَخْوَطِ» فِي حُكْمِ «الْفَخْدِ»، ثُمَّ أَتْبَعَ ذَلِكَ بِذِكْرِ زِيَادَةِ عَاصِمٍ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه لِأَنَّهَا مَعْلُومَةٌ، وَلَيْسَ لَهَا أَيُّ تَأْثِيرٍ فِي هَذَا الْبَابِ، فَلَا تُقَوِّي أَيًّا مِنْ أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ الْمُخْتَلَفِ فِيهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، حَيْثُ اسْتَدَلَّ بِهِذِهِ الزِّيَادَةِ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ<sup>(١)</sup> فِي أَنَّ «الرُّكْبَةَ»: عَوْرَةٌ، وَبِالتَّالِيِ فِي «الْفَخْدِ» مِنْ بَابِ أَوْلَى أَنَّهُ عَوْرَةٌ، فَلَوْ كَانَ الْبُخَارِيُّ يُسْتَدَلُّ بِهَا فِي أَنَّ الْفَخْدَ عَوْرَةٌ: لَجَزَمَ بِالْحُكْمِ، وَلَمْ يَقُلْ بِالْإِحْتِيَاظِ، وَفِي الْمُقَابِلِ أَيْضًا لَيْسَ لَهَا تَأْثِيرٌ فِي قَوْلِ مَنْ قَالَ أَنَّ «الْفَخْدَ» لَيْسَ بِعَوْرَةٍ، حَيْثُ اسْتَدَلَّ بِهِذِهِ الزِّيَادَةِ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ<sup>(٢)</sup> أَنَّ الْفَخْدَ لَيْسَ بِعَوْرَةٍ، فَأَهْمَلَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ هَذِهِ الْأَقْوَالَ الْمُبَيِّنَةَ عَلَى زِيَادَةِ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، وَلَمْ يَعْتَدِّ بِهَا، بَيْنَمَا أَخَذَ بِبَقِيَّةِ الْمُعْلَقَاتِ وَأَنَّهَا تُفِيدُ الْحِيطَةَ، مِمَّا يَبِينُ أَنَّ الْبُخَارِيَّ ذَكَرَ هَذِهِ الزِّيَادَةَ لِيُعْلَمَ، فَإِنَّهَا لَا يُحْتَجُّ بِهَا بِحَالٍ، فَهِيَ زِيَادَةٌ شَاذَةٌ لَا تَصِحُّ، فَتَنْبَهُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ٢ ص ٤٠٤): (أَشَارَ الْبُخَارِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي هَذَا الْبَابِ إِلَى اخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِي أَنَّ الْفَخْدَ: هَلْ هِيَ عَوْرَةٌ، أَمْ لَيْسَتْ بِعَوْرَةٍ؟ وَأَشَارَ إِلَى أَطْرَافٍ كَثِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى وَجُوبِ سِتْرِ الْفَخْدِ، وَعَدَمِ وَجُوبِهِ، ذَكَرَ ذَلِكَ تَعْلِيْقًا، وَلَمْ يُسْنِدْ غَيْرَ حَدِيثِ أَنَسٍ رضي الله عنه، الْمُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ الْفَخْدَ لَا يَجِبُ سِتْرُهَا، وَلَيْسَتْ عَوْرَةٌ، وَذَكَرَ أَنَّهُ «أَسْنَدُ» مِنْ حَدِيثِ جَرَهْدٍ؛ يَعْنِي: أَصَحُّ

(١) وَانْظُرْ فِيمَنْ اسْتَدَلَّ بِهِذِهِ الزِّيَادَةِ عَلَى أَنَّ الْفَخْدَ عَوْرَةٌ: «عُمْدَةُ الْقَارِي» لِلْعَيْنِيِّ (ج ٤ ص ٨٢)، وَ«نَيْلُ الْاَوْطَارِ» لِلشَّوْكَانِيِّ (ج ٢ ص ٧٧)، وَ«تُحْفَةُ الْبَارِي» لِأَبِي يَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ (ج ٢ ص ٦٧)، وَ«الْأَذَابُ وَالْأَحْكَامُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِدُخُولِ الْحَمَامِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ص ٥٩).

(٢) وَانْظُرْ لِاسْتِدْلَالِ بَعْضِ الْفُقَهَاءِ بِهِذِهِ الزِّيَادَةِ فِي أَنَّ الْفَخْدَ لَيْسَ بِعَوْرَةٍ: «الْمُهَذَّبُ فِي اخْتِصَارِ السَّنَنِ الْكَبِيرِ» لِلدَّهَبِيِّ (٢٨٧٨).

إِسْنَادًا، وَأَنَّ حَدِيثَ جَرَهْدٍ: أَحْوَطٌ؛ لِمَا فِي الْأَخْذِ بِهِ مِنَ الْخُرُوجِ مِنْ اخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ.  
\* وَأَمَّا أَحَادِيثُ الرُّخْصَةِ: فَحَدِيثُ أَنَسٍ رضي الله عنه فِي حَسْرِ الْإِزَارِ، قَدْ أَسْنَدَهُ فِي هَذَا  
الْبَابِ.

\* وَحَدِيثُ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه: قَدْ خَرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْمَنَاقِبِ» مِنْ كِتَابِهِ هَذَا،  
وَلَفْظُهُ: «...انْكَشَفَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ أَوْ رُكْبَتِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ عُثْمَانُ غَطَّاهَا»؛ وَهَذَا إِنَّمَا فِيهِ: أَنَّ  
الرُّكْبَةَ لَيْسَتْ عَوْرَةً، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْفَخْدِ!، وَخَرَجَهُ أَيْضًا مِنْ وَجْهِ آخَرَ، عَنْ أَبِي مُوسَى  
رضي الله عنه: «...وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ»؛ وَهَذَا: لَا دِلَالَةَ فِيهِ بِحَالٍ. اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَيْنِيُّ فِي «عُمْدَةِ الْقَارِي» (ج ٤ ص ٨٢): «قَوْلُهُ: «وَقَالَ أَبُو مُوسَى  
رضي الله عنه غَطَّى النَّبِيُّ ﷺ رُكْبَتَيْهِ حِينَ دَخَلَ عُثْمَانُ»؛ وَجْهُ مُطَابَقَةِ هَذَا لِلتَّرْجَمَةِ: مِنْ حَيْثُ إِنَّ  
«الرُّكْبَةَ» إِذَا كَانَتْ «عَوْرَةً»؛ فَ«الْفَخْدُ» بِالطَّرِيقِ الْأَوَّلِيِّ، لِأَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى الْفَرْجِ الَّذِي هُوَ  
عَوْرَةٌ إِجْمَاعًا، وَهَذَا طَرَفٌ حَدِيثِ ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي: «مَنَاقِبِ عُثْمَانَ رضي الله عنه»، مِنْ رِوَايَةِ:  
عَاصِمِ الْأَحْوَلِ).

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ أَبُو يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ فِي «مِنْحَةِ الْبَارِي» (ج ٢ ص ٦٧): «قَوْلُهُ:  
«بَابُ: مَا يُذَكَّرُ فِي الْفَخْدِ»؛ أَيُّ: بَيَانُ مَا يُذَكَّرُ فِي حُكْمِهِ.

\* قَوْلُهُ: «وَيُرْوَى»؛ تَعْلِيقٌ بِتَمَرِضٍ.

\* قَوْلُهُ: «أَسْنَدُ»؛ أَيُّ: أَحْسَنُ إِسْنَادًا مِنْ حَدِيثِ جَرَهْدٍ.

\* قَوْلُهُ: «أَحْوَطُ»؛ أَيُّ: أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى.

\* قَوْلُهُ: «حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ»؛ فَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ: الْفَخْدَ عَوْرَةً،

لِحَدِيثِ جَرَهْدٍ، وَهُوَ الْمُعْتَمَدُ، وَآخَرُونَ إِلَى أَنَّهُ: لَيْسَ بِعَوْرَةٍ، لِحَدِيثِ أَنَسٍ...



\* قَوْلُهُ: «عَطَى النَّبِيُّ ﷺ رُكْبَتَهُ حِينَ دَخَلَ عُثْمَانُ»- فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه؛  
وَجْهٌ مُطَابَقَتِهِ لِلتَّرْجَمَةِ: أَنَّ حُكْمَ بَعْضِ الرُّكْبَةِ؛ حُكْمُ: الْفَخْدِ). اهـ  
وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمُهَذَّبِ فِي اخْتِصَارِ السُّنَنِ الْكَبِيرِ» (٢٨٧٨): (وَفِي  
حَدِيثِ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي مَكَانٍ فِيهِ مَاءٌ، وَقَدْ كَشَفَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ،  
فَلَمَّا أَقْبَلَ عُثْمَانُ غَطَّاهُمَا»؛ فَهَذَا لَا حُجَّةَ فِيهِ لِمَنْ يَقُولُ<sup>(١)</sup>: الْفَخْدُ لَيْسَتْ عَوْرَةً). اهـ  
وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي مُتَابَعَتِهِ: لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ  
أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (١٤٥٠)، وَابْنُ شَبَّةٍ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» (ج ٣  
ص ١٠٧٢)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «فَضَائِلِ عُثْمَانَ» (٣)، وَأَبُو سَعْدٍ النَّيْسَابُورِيُّ فِي  
«الْأَرْبَعِينَ» (١٢) مِنْ طَرِيقِ هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي حَائِطٍ  
مِنْ حَائِطِ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ مُسْتَنِدٌّ إِلَى الْحَائِطِ وَمَعَهُ رَجُلٌ، فَاسْتَفْتَحَ رَجُلٌ الْبَابَ، فَقَالَ:  
اِفْتَحِ الْبَابَ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَفَتَحَتْ لَهُ الْبَابَ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ، فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جَاءَ  
رَجُلٌ آخَرُ، فَاسْتَفْتَحَ الْبَابَ، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ فَافْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَإِذَا هُوَ عُمَرُ، ثُمَّ  
جَاءَ رَجُلٌ آخَرُ، فَاسْتَفْتَحَ الْبَابَ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ مَعَ بَلَوَى شَدِيدَةٍ تُصِيبُهُ،  
فَذَهَبَتْ فَفَتَحَتْ، فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه).

وَفِي رِوَايَةٍ: (كَانَ فِي حَائِطٍ بِالْمَدِينَةِ مُسْنِدًا ظَهْرُهُ إِلَى حَائِطٍ) دُونَ ذِكْرِ: «وَمَعَهُ  
رَجُلٌ».

(١) قُلْتُ: وَفِي ذَلِكَ بَيَانٌ أَنَّ هُنَاكَ مِنَ الْفُقَهَاءِ مَنْ اسْتَدَلَّ بِهَذِهِ الرِّيَادَةِ فِي أَنَّ الْفَخْدَ لَيْسَ بِعَوْرَةٍ.

### حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فَقَدْ خَالَفَ الْمَتْنَ الْمَحْفُوظَ بِقَوْلِهِ: «مُسْتَنَدٌ إِلَى الْحَائِطِ»، وَبِزِيَادَةِ: «وَمَعَهُ رَجُلٌ»، بَدَلًا مِنْ: «أَنَّهُ ﷺ كَانَ جَالِسًا عَلَى بَيْتٍ»، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ أَحَدٌ حِينَهَا؛ كَمَا فِي: الْمَتَنِ الْمَحْفُوظِ الْمُعْتَمَدِ عَنِ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ، وَكُلُّ هَذَا التَّخْلِيطِ مِنْ: مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو اللَّيْثِيِّ<sup>(١)</sup>، وَهُوَ صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ مِنْ جِهَةِ حِفْظِهِ، وَلِلذَلِكَ وَقَعَ مِنْهُ هَذَا الْوَهْمُ فِي الْمَتَنِ، وَالِاضْطِرَابُ فِي الْإِسْنَادِ كَمَا سَيَأْتِي، وَكَذَلِكَ فِيهِ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: قَدْ سَاءَ حِفْظُهُ لَمَّا كَبُرَ، فَيُخْطِئُ وَيُخَالِفُ أحيانًا<sup>(٢)</sup>، وَهَذَا وَاضِحٌ فِي الْاضْطِرَابِ وَالْمُخَالَفَةِ فِي هَذَا الْمَتَنِ وَالْإِسْنَادِ، فَلَا يَصِحُّ هَذَا الْإِسْنَادُ بِحَالٍ مَعَ كُلِّ هَذِهِ الْعِلَلِ مِنَ الْمُخَالَفَةِ وَالِاضْطِرَابِ فِي الْإِسْنَادِ وَالْمَتَنِ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ مُقْبِلُ الْوَادِعِيِّ فِي «أَحَادِيثٍ مُعَلَّةٍ ظَاهِرُهَا الصَّحَّةُ» (ص ٣٦٢)؛ عَنْ أَحَدِ طُرُقِ هَذَا الْحَدِيثِ الَّتِي اضْطَرَبَ فِيهَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: (هَذَا الْحَدِيثُ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى سَنَدِهِ: وَجَدْتَهُمْ رِجَالًا صَحِيحِينَ، إِلَّا: مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ عُلْقَمَةَ، فَرَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ مَقْرُونًا بغيرِهِ، وَمُسْلِمٌ فِي الْمُتَابَعَاتِ؛ كَمَا فِي: «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ»، وَهُوَ: حَسَنُ الْحَدِيثِ، وَالَّذِي يَظْهَرُ لِي أَنَّهُ: قَدْ وَهَمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ؛ عَنْ «مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو» فَقَالَ: «مَا زَالَ النَّاسُ يَتَّقُونَ حَدِيثَهُ، قِيلَ لَهُ: وَمَا عَلَهُ ذَلِكَ؟، قَالَ: كَانَ يُحَدِّثُ مَرَّةً عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بِالشَّيْءِ مِنْ رِوَايَتِهِ، ثُمَّ يُحَدِّثُ بِهِ

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٦١٧)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٦١٨).

(٢) وَانْظُرْ: «مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (٢٢٥١)، وَ«الْمُعْنِي فِي الضُّعْفَاءِ» لَهُ (١٧١١)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ

مَرَّةً أُخْرَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ... وَالْمَحْفُوظُ: مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

وَاخْتَلَفَ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِيهِ:

(أ) فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى

الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه.

قُلْتُ: تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَأَنَّ إِسْنَادَهُ مُنْكَرٌ.

وَاخْتَلَفَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو فِيهِ:

(\*) فَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه.

قُلْتُ: تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَأَنَّ إِسْنَادَهُ مُنْكَرٌ.

وَاخْتَلَفَ عَلَى حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ فِيهِ:

(\*) فَرَوَاهُ هُدْبَةُ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه.

قُلْتُ: تَقَدَّمَ ذِكْرُ نَكَارَتِهِ.

(\*\*) وَرَوَاهُ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُودَكِيُّ، وَحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ الْأَنْمَاطِيُّ؛ كِلَاهُمَا:

عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ (فَازْسَلَّهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ: أَبِي مُوسَى رضي الله عنه).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (٢٠٩٤)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ

دِمَشْقَ» (ج ٣٠ ص ٢٢١) مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَحَجَّاجِ بْنِ مِنْهَالٍ الْأَنْمَاطِيِّ؛

كِلَاهُمَا: عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا وَمَعَهُ رَجُلٌ فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ، قَالَ: اذْهَبْ فَأَذِنَ لَهُ وَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ، فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ... ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ).

### حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ كَسَابِقِهِ، بَلْ أَشَدُّ نِكَارَةً لِانْقِطَاعِهِ، فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو اللَّيْثِيُّ صَدُوقٌ يَهُمُّ، تُكَلِّمَ عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَكَذَلِكَ فِيهِ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَدْ سَاءَ حِفْظُهُ لَمَّا كَبُرَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ، فَقَدْ اضْطُرَبَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، وَخَالَفَ فِي أَلْفَاظِهِ الْحَدِيثَ الْمَحْفُوظَ الْمُعْتَمَدَ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ: (كَذَا قَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ).

\*\*) وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدَنِيُّ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَعَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، جَمِيعُهُمْ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخَزَاعِيِّ ؓ (فَجَعَلَهُ مِنْ حَدِيثِ: «نَافِعِ الْخَزَاعِيِّ»، بَدَلًا مِنْ: «أَبِي مُوسَى»).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٥٣٧٤)، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ فِي «حَدِيثِهِ» (١٩٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (٨٠٧٧)، وَفِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (٣٠)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (٥١٨٨)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٣٢٠٦١)، وَفِي «الْمُسْنَدِ» (٧٤٢)، وَابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (٢٠٩٦)، وَ(٢٠٩٧)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَنِ» (١١٤٧)، وَفِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٢٣٣٧)، وَخَيْثَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (ص ١٠٢)، وَأَبِي الْفَضْلِ الزُّهْرِيُّ فِي «حَدِيثِهِ» (٤٣٨)،

وَأَبِي نُعَيْمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (٦٤٠١)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٣٣)، وَ(ج ٤٤ ص ١٦٣)<sup>(١)</sup>، وَالْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ١٧ ص ٤٥٥)، وَابْنُ بَشْرَانَ فِي «الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ أَمَالِيهِ» (٨٨٩)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّاوي» (٢٢٢)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «طُرُقِ حَدِيثِ النَّبِيِّ حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ» (ق/ ١٧٦ ب/ ط - الْمُدَوَّنَةُ الْكُبْرَى فِي مَخْطُوطَاتِ الْمَجَامِيعِ الْحَدِيثِيَّةِ ج ٤)، وَابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» (٦٨٠)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَحْرَجِ» (١٠٥٨٣)، وَابْنُ الْجَوَزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (٦٤٧٤)، وَالنَّرْسِيُّ فِي «حَدِيثِهِ» (ق/ ١٢٩ ب/ ط) مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَدَنِيِّ، وَيَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، وَعَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ، وَعَبَادِ بْنِ عَبَّادٍ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو<sup>(٢)</sup>، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ<sup>(٣)</sup> الْخُزَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لِبَلَالٍ: أَمْسِكْ عَلَيَّ الْبَابَ، قَالَ: فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، فَأَذَلَنِي رِجْلِيهِ، فَجَاءَ بِلَالٌ فَقَالَ: هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَجَاءَ فَجَلَسَ مَعَهُ عَلَى الْقَفِّ، وَدَلَّنِي رِجْلِيهِ قَالَ: ثُمَّ ضَرَبَ الْبَابَ، فَجَاءَ بِلَالٌ فَقَالَ: هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَجَاءَ فَجَلَسَ، وَدَلَّنِي رِجْلِيهِ عَلَى الْقَفِّ مَعَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ الْبَابَ فَجَاءَ بِلَالٌ فَقَالَ: هَذَا عُثْمَانُ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ وَمَعَهَا بَلَاءٌ).

(١) وَقَعَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» مَرَّةً: «نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخُزَاعِيُّ»، وَقَالَ فِي إِسْنَادِهِ آخَرُ: «نَافِعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخُزَاعِيِّ»، وَزِيَادَةُ: «عَبْدُ اللَّهِ» فِيهِ: خَطَأٌ، لِأَنَّهُ مِنْ نَفْسِ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ.

(٢) وَقَعَ تَصْحِيفٌ: فِي «الْمُسْنَدِ» لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: «مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو»، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّحِيحُ هُوَ: «مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو».

(٣) وَقَعَ فِي رَوَايَاتٍ: اسْمُهُ: «نَافِعُ بْنُ الْحَارِثِ»، وَفِي أُخْرَى: «نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ»، بِالتَّعْيِيدِ، وَهُوَ الْأَغْلَبُ.

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَمْ يَذْكُرْ بِلَالًا فِي الْقِصَّةِ»، فَقَالَ لِنَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ: (يَا نَافِعُ أَمْلِكْ، أَوْ أَمْسِكْ عَلَيَّ الْبَابَ ... فَذَكَرَهُ).

وَفِي رِوَايَةٍ: (قَالَ يَزِيدُ: الْبُلُوئُ: أَنَّهُ يُقْتَلُ، فَقَالَ لِيَزِيدَ بَعْضُ أَهْلِ الْمَجْلِسِ: يَا أَبَا خَالِدٍ، أَنْتَ تَقُولُهُ إِنَّهُ يُقْتَلُ، أَوْ حَدَّثَكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو؟، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «تُقْتَلُ»).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَهُوَ مُرْسَلٌ أَيْضًا، فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو اللَّيْثِيُّ صَدُوقٌ يَهُمُّ، تَكَلَّمَ عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ كَمَا سَبَقَ، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، فَجَعَلَهُ مِنْ حَدِيثِ: «نَافِعِ الْخُزَاعِيِّ» مُرْسَلًا، وَأَنَّ صَاحِبَ الْقِصَّةِ «بِلَالٌ ﷺ»، بَدَلًا مِنْ: «أَبِي مُوسَى ﷺ»، وَمَرَّةً: لَمْ يَذْكُرْ «بِلَالًا» فِي الْمَتْنِ، وَأَنَّ «نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ» هُوَ صَاحِبُ الْقِصَّةِ، وَكُلُّ هَذَا مُنْكَرٌ، فَالْقِصَّةُ حَدَّثَتْ لـ «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ»، بِاللَّفْظِ الْمَحْفُوظِ عَنْ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ وَالَّتِي اعْتَمَدَهَا الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» بِالْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ الْمَحْفُوظِ، كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا.

وَقَدْ أَعْلَاهُ: الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ مُقْبِلُ الْوَادِعِيِّ فِي «أَحَادِيثَ مُعَلَّةٍ ظَاهِرُهَا الصَّحَّةُ» (ص ٣٦٢): بِالْوَهْمِ مِنْ قِبَلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، وَأَنَّهُ ذَكَرَ مَرَّةً أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ، هُوَ: صَاحِبُ الْقِصَّةِ، وَمَرَّةً: أَنَّ بِلَالًا، هُوَ: صَاحِبُ الْقِصَّةِ، وَأَنَّ الْمَحْفُوظَ هُوَ: حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ»؛ فَقَالَ: (هَذَا الْحَدِيثُ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى سَنَدِهِ: وَجَدْتَهُمْ رِجَالُ الصَّحِيحِ، إِلَّا مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ، فَرَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ مَقْرُونًا بِغَيْرِهِ، وَمُسْلِمٌ فِي الْمُتَابَعَاتِ كَمَا فِي: «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ»، وَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيثِ،

وَالَّذِي يَظْهَرُ لِي أَنَّهُ: قَدْ وَهَمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ؛ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو: «مَا زَالَ النَّاسُ يَتَّقُونَ حَدِيثَهُ، قِيلَ لَهُ وَمَا عَلَّةُ ذَلِكَ؟»، قَالَ: كَانَ يُحَدِّثُ مَرَّةً عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بِالشَّيْءِ مِنْ رِوَايَتِهِ، ثُمَّ يُحَدِّثُ بِهِ مَرَّةً أُخْرَى: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ... الْمَحْفُوظُ مِنْ حَدِيثِ: أَبِي مُوسَى رضي الله عنه كَمَا فِي: «الصَّحِيحَيْنِ». اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ٧ ص ٢٠٦): بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِهِ: (فَذَكَرَ حَدِيثًا هُوَ مَشْهُورٌ: بِ«أَبِي مُوسَى»)، وَإِنَّمَا وَقَعَ عَنْ: «نَافِعٍ»، غَلَطًا مِنَ الرُّوَاةِ).

وَأَعْلَهُ الْحَافِظُ أَبُو دَاوُدَ بِقَوْلِهِ: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ يَعْنِي الْمَقَابِرِيَّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ، قَالَ: «خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلْتُ حَائِطًا، فَقَالَ لِي: أَمْسِكِ الْبَابَ فَضْرِبِ الْبَابَ فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟...، وَسَاقَ الْحَدِيثَ»، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: يَعْنِي: حَدِيثَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ فِيهِ: «فَدَقَّ الْبَابَ»؛ فَأَعْلَهُ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ: بِالتَّنْبِيهِ أَنَّ الْحَدِيثَ هُوَ حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه.

وَأَعْلَهُ بِالْوَهْمِ كَذَلِكَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ٧ ص ٣٧): فِي أَنَّ الْقِصَّةَ حَدَّثَتْ لـ «بِلَالٍ»، وَكَذَلِكَ وَهَمَ مَنْ جَعَلَهَا عَنْ «نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ»؛ وَكَذَلِكَ عَنْ «أَبِي سَعِيدٍ»؛ فَكُلُّهَا أَعْلَاهَا بِالْوَهْمِ؛ فَقَالَ: (وَوَقَعَ نَحْوُ قِصَّةِ «أَبِي مُوسَى»: لـ «بِلَالٍ» وَذَلِكَ فِيمَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» مِنْ حَدِيثِ: «أَبِي سَعِيدٍ» نَحْوَهُ، وَهَذَا إِنْ صَحَّ؛ حُمِلَ عَلَى: التَّعَدُّدِ، ثُمَّ ظَهَرَ لِي: أَنَّ فِيهِ وَهْمًا، مِنْ بَعْضِ رِوَايَتِهِ، فَقَدْ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو،

وَفِي حَدِيثِهِ أَنْ: «نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ» هُوَ الَّذِي كَانَ يَسْتَأْذِنُ؛ وَهُوَ: وَهُمْ أَيْضًا).  
وَقَالَ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (٢٠٩٣): (سُئِلَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: عَنْ  
حَدِيثِ يَزِيدَ<sup>(١)</sup> بْنِ هَارُونَ، قَالَ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ نَافِعُ  
بْنُ الْحَارِثِ»؟، فَقَالَ: مُرْسَلٌ، بَيْنَهُمَا: أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٣٤): (قَالَ ابْنُ  
أَبِي خَيْثَمَةَ: «سُئِلَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؟، فَقَالَ: مُرْسَلٌ، بَيْنَهُمَا: أَبُو مُوسَى  
الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»؛ يَعْنِي: أَنَّ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَبَيْنَ نَافِعٍ: أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).  
وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «أَطْرَافِ الْغَرَائِبِ وَالْأَفْرَادِ» (ج ٥ ص ١٣٣): (وَرَوَاهُ:  
مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ، عَنِ النَّبِيِّ  
ﷺ: مُرْسَلًا).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» (ج ٢ ص ٢٢٢): (ذَكَرْتُ ذَلِكَ  
الْحَدِيثَ لِمُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ: فَعَرَفَهُ، وَقَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ فِي قَفِّ الْبَيْتِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ  
الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ غَلَطَ مَنْ رَوَاهُ: عَنْ نَافِعٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،  
وَأُظْهِرْتُ: أَنَّكَ أَنْتَ أَنْ يَكُونَ لِنَافِعٍ سَمَاعٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ).  
وَقَالَ الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ظِلَالِ الْجَنَّةِ» (ص ٥٣١): (الْحَدِيثُ مَعْرُوفٌ  
بِ«أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»).

وَتُوبِعَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَلَى هَذَا الْإِسْنَادِ؛ تَابَعَهُ: مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ:  
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٥٣٧٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ»

(١) وَفَعَّ فِي الْمَطْبُوعِ: (زَيْدٌ)، بَدَلًا مِنْ: (يَزِيدٌ)، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ: (يَزِيدٌ).



(٢٨١١)، وَأَبُو نُعَيْمٍ «مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ» (٦٤٠٢)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» (١٠٥٨٢) مِنْ طَرِيقِ وَهْبٍ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، يُحَدِّثُ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ فَجَلَسَ عَلَى قُفِّ الْبِئْرِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهٗ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهٗ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهٗ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَسَيَلَفِي بَلَاءً).

وَفِي لَفْظٍ زَادَ: (فَجَاءَهُ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ فِيمَا أَعْلَمُ لِأَبِي مُوسَى: ائْذَنْ لَهٗ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ).

#### حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ كَسَابِقِهِ، فَقَدْ شَكَّ فِيهِ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ<sup>(١)</sup> وَأَرْسَلَهُ أَيْضًا، وَحَتَّى لَوْ لَمْ يَشْكُ فِيهِ فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ مُخَالَفَتُهُ لِلثَّقَاتِ الْحُفَاطِ فِي مَتْنِهِ، وَكَذَلِكَ فِي إِسْنَادِهِ، فَكَيْفَ وَقَدْ شَكَّ، وَكَذَلِكَ أَرْسَلَهُ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ، وَجَعَلَهُ صَاحِبُ الْقِصَّةِ، وَمَرَّةً جَعَلَهَا عَنْ: أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، فَكُلُّ ذَلِكَ الْإِضْطِرَابُ فِي الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ يُوْهِنُ هَذَا الْإِسْنَادَ، وَلَا يَعْضُدُ مَا قَبْلَهُ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، فَتَنْبَهُ، بَلْ هِيَ كُلُّهَا مَعْلُوءَةٌ مُنْكَرَةٌ، نَاهِيكَ عَنْ أَنَّهَا مُرْسَلَةٌ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّارِقُطِيُّ فِي «أَطْرَافِ الْغَرَائِبِ وَالْأَفْرَادِ» (ج ٥ ص ١٣٣): (وَرَوَاهُ:

(١) مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، صَاحِبُ الْمَغَازِي: نِقَّةٌ.

وَأَنْظُرْ: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٠ ص ٦٣٠)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٦٩٩٢)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (٨٨٩٧).

مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مُرْسَلًا، وَأَمَّا حَدِيثُ مُوسَى -يَعْنِي: مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ- عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: فَإِنَّهُ أَسَنَدُهُ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ، وَذَكَرَ فِي «مُسْنَدِ أَبِي مُوسَى»، وَهُوَ: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ مُوسَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، لَا أَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْهُ غَيْرُ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ٧ ص ٢٠٦): (مَشْهُورٌ: بِ«أَبِي مُوسَى»، وَإِنَّمَا وَقَعَ عَنْ: «نَافِعٍ»، غَلَطًا مِنَ الرُّوَاةِ).

وَقَالَ الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ مُقْبِلُ الْوَادِعِيِّ فِي «أَحَادِيثَ مُعَلَّةٍ ظَاهِرُهَا الصَّحَّةُ» (ص ٣٦٢): (الْمَحْفُوظُ مِنْ حَدِيثِ: أَبِي مُوسَى ﷺ كَمَا فِي: «الصَّحِيحَيْنِ»). اهـ

(ب) وَرَوَاهُ أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخُرَاعِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ (فَرَادَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَافِعٍ، فِي الْإِسْنَادِ).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٩٦٥٣)، وَابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (٢٠٩٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (٨٠٧٦)، وَفِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (٢٩)، وَالبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (١١٩٥)، وَخَيْثَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (ص ١٠٢)<sup>(١)</sup>، وَابْنُ عَسَاكِرَ «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٣٤ و ١٣٥)، وَالْمِزِّي فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ١٧ ص ٤٥٦)، وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ فِي «الثَّلَاثِ مِنْ حَدِيثِهِ» (٢٢١)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّاوي» (٢٢١)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» (١٠٥٨١)، وَالرَّامَهُرْمِزِيُّ فِي «الْمُحَدَّثِ الْفَاصِلِ» (ص ٤٦١)، وَالشَّحَامِيُّ فِي «الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا عَنْ أَرْبَعِينَ شَيْخًا عَنْ أَرْبَعِينَ صَحَابِيًّا» (٣٥)،

(١) تَصَحَّفَ فِيهِ مِنْ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ»، إِلَى: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الْوَتَارِ عَنْ أَبِيهِ».

وَالنَّرْسِيُّ فِي «حَدِيثِهِ» (ق/١٢٩ب/ط)، و(ق/١٣٠أ/ط) مِنْ طَرِيقِ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخَزَاعِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي حَائِطٍ بِالْمَدِينَةِ عَلَى قُفِّ الْبِرِّ مُدَلِّيًّا رِجْلَيْهِ، فَدَقَّ الْبَابَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ. فَفَعَلَ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَدَلَّى رِجْلَيْهِ، ثُمَّ دَقَّ الْبَابَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ. فَفَعَلَ، ثُمَّ دَقَّ الْبَابَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَسَيَلِقُنِي بَلَاءٌ).

### حَدِيثٌ صَحِيحٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، وَقَدْ وَافَقَ فِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخَزَاعِيُّ لِلثَّقَاتِ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ.

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ظِلَالِ الْجَنَّةِ» (ص ٥٣١): (وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ؛ غَيْرَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَافِعٍ: وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخَزَاعِيِّ... وَقَدْ تُوْبِعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَافِعٍ مِنْ جَمْعٍ مِنَ الثَّقَاتِ:

١- أَبُو عُمَاسُ النَّهْدِيُّ بِهِ، عَنْهُ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢- سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ بِهِ؛ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْهُ بِهِ).

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ مُقْبِلُ الْوَادِعِيِّ فِي «أَحَادِيثَ مُعَلَّةٍ ظَاهِرُهَا الصَّحَّةُ»

(ص ٣٦٢): (أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ نَافِعٍ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخَزَاعِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي حَائِطٍ بِالْمَدِينَةِ... فَذَكَرَهُ، وَهَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ»).

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَالِ» (ج ٧ ص ٢٣٣): (يُرْوَاهُ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ: أَبُو الزِّنَادِ عَنْهُ، وَاخْتَلَفَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ:

فَرَوَاهُ: صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَافِعٍ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي مُوسَى. وَخَالَفَهُمْ وَرَقَاءُ: فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ نَافِعٍ، وَلَيْسَ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: «أَبَا سَلَمَةَ»، وَلَمْ يَقُمْ إِسْنَادُهُ.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ نَافِعٍ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «أَبَا مُوسَى».

وَالْقَوْلُ قَوْلُ: صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، وَمَنْ تَابَعَهُ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «أَطْرَافِ الْغَرَائِبِ وَالْأَفْرَادِ» (ج ٥ ص ١٣٣):

(حَدِيثُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي حَائِطٍ بِالْمَدِينَةِ عَلَى قُفٍّ... الْحَدِيثُ»؛ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْهُ، تَفَرَّدَ بِهِ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْهُ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ: ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ.

وَخَالَفَهُمَا وَرَقَاءُ، فَرَوَاهُ: عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ وَلَمْ يَذْكُرْ: «أَبَا سَلَمَةَ»<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْقُرْطُبِيُّ فِي «الْجَامِعِ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (ج ١٥ ص ١٩٣):  
(رَوَاهُ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي حَائِطٍ بِالْمَدِينَةِ عَلَى قُفِّ الْبُشَيْرِ...  
الْحَدِيثَ»؛ هَكَذَا رَوَاهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، وَتَابَعَهُ: صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، وَيُونُسُ  
بْنُ يَزِيدَ؛ فَرَوَاهُ جَمِيعًا: عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَافِعٍ،  
عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، وَخَالَفَهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو اللَّيْثِيُّ؛ فَرَوَاهُ: عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ  
أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ نَافِعِ ابْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَذَلِكَ، وَإِسْنَادُ الْأَوَّلِ أَصَحُّ).  
وَاخْتَلَفَ عَلَى أَبِي الزِّنَادِ فِيهِ:

(\*) فَرَوَاهُ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، وَابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، جَمِيعُهُمْ: عَنْ  
أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخُرَاعِيِّ، عَنْ  
أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ.

قُلْتُ: تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَأَنَّ إِسْنَادَهُ صَحِيحٌ، قَدْ وَافَقُوا فِيهِ الْمَحْفُوظَ عَنْ أَبِي مُوسَى  
الْأَشْعَرِيِّ ﷺ.

(\*\*) وَرَوَاهُ وَرَقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ  
(فَأَسْقَطَ: أَبَا سَلَمَةَ، وَلَمْ يُقِمَّ إِسْنَادَهُ).

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٣٥) مِنْ طَرِيقِ شَبَابَةَ، أَنَا  
وَرَقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ: (أَنَّ

(١) انظر: «أَطْرَافَ الْغُرَائِبِ وَالْأَفْرَادِ» لِابْنِ طَاهِرٍ الْمُقَدِّسِيِّ (ج ٥ ص ١٣٣).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: افْتَحُوا لَهُ، وَبَشِّرُوهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ، فَقَالَ: افْتَحُوا لَهُ، وَبَشِّرُوهُ بِالْجَنَّةِ بَعْدَ بَلَاءٍ شَدِيدٍ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: افْتَحُوا لَهُ، وَبَشِّرُوهُ بِالْجَنَّةِ).

### حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ وَرَقَاءُ بْنُ عُمَرَ الْيَشْكُرِيُّ، وَهُوَ صَدُوقٌ، إِلَّا أَنَّهُ غَلِطَ فِي أَسَانِدِهِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، وَعَنْ أَبِي الزِّنَادِ<sup>(١)</sup>، وَهَذِهِ مِنْهَا، فَقَدْ رَوَاهُ: مُرْسَلًا، بِإِسْقَاطِ: أَبِي سَلَمَةَ مِنَ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُقَمِّ إِسْنَادَهُ كَمَا قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ، وَقَدْ خَالَفَ مَنْ هُمْ أَوْثَقُ مِنْهُ: صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، وَابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، جَمِيعُهُمْ: عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، بِالْإِسْنَادِ الْمُوَافِقِ لِلْمَحْفُوظِ عَنِ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ كَمَا هُوَ مُعْتَمَدٌ عِنْدَ الشَّيْخَيْنِ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ أَنَّ نَافِعًا: «لَيْسَ هُوَ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ»، بَيْنَمَا ذَكَرَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ عَلَى أَنَّهُ: «نَافِعٌ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ»، وَهَذِهِ عَلَّةٌ أُخْرَى فِي الْإِسْنَادِ.

وَقَدْ أَعْلَاهُ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَالِ» (ج ٧ ص ٢٣٣)؛ فَقَالَ: (فَرَوَاهُ: أَبُو الزِّنَادِ عَنْهُ، وَاخْتَلَفَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ؛ فَرَوَاهُ: صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، وَخَالَفَهُمْ وَرَقَاءُ: فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ نَافِعٍ، وَلَيْسَ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: «أَبَا سَلَمَةَ»، وَلَمْ يُقَمِّ إِسْنَادَهُ.... وَالْقَوْلُ قَوْلُ: صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، وَمَنْ تَابَعَهُ). اهـ

(١) انظر: «الكَامِلُ فِي ضَعْفِ الرِّجَالِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٨ ص ٣٨١)، و«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (٩٣٤٠)، و«الْأَلْبَانِي الْمَصْنُوعَةُ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُضْوَغَةِ» لِلشَّيْخِ طَيْبٍ (ج ١ ص ١١١).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٣٥): (وَرَوَاهُ: وَرَفَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، فَقَالَ: عَنْ نَافِعٍ؛ إِلَّا أَنَّهُ أَسْقَطَ مِنْهُ: «أَبَا سَلَمَةَ»).

(٢) وَرَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه (فَتَغَيَّرَ: شُبُوخُهُ، وَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ: «أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ»)، (وَزَادَ: أَلْفَاظًا مُنْكَرَةً فِي مَتْنِهِ).

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (٣٩٨٨)، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ حَجَرٍ فِي «مُؤَافَقَةِ الْخُبَرِ الْحَبَرِ» (ج ٢ ص ١٢٣) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدٍ الرَّازِيِّ قَالَ: نَا أَبُو مُصْعَبٍ قَالَ: نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: (وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْأَسْوَافِ، وَبِلَالٌ مَعَهُ، فَدَلَّى رِجْلِيهِ فِي الْبُئْرِ، وَكَشَفَ عَنْ فَخْذَيْهِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: يَا بِلَالُ، ائْذَنْ لَهٗ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَلَسَ عَلَى يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَدَلَّى رِجْلِيهِ فِي الْبُئْرِ، فَكَشَفَ عَنْ فَخْذَيْهِ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهٗ يَا بِلَالُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ، فَجَلَسَ عَلَى يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَدَلَّى رِجْلِيهِ فِي الْبُئْرِ، وَكَشَفَ عَنْ فَخْذَيْهِ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهٗ يَا بِلَالُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بُلُوئِي تُصِيْبُهُ، فَدَخَلَ عُثْمَانُ، فَجَلَسَ قُبَالَهٗ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَدَلَّى رِجْلِيهِ فِي الْبُئْرِ، وَكَشَفَ عَنْ فَخْذَيْهِ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ جَدًّا، فِيهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ صَدُوقٌ سَيِّئٌ

الْحِفْظُ، إِذَا حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ جَاءَ بِالْبَوَاطِيلِ<sup>(١)</sup>، وَهَذَا وَاضِحٌ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ، وَكَذَلِكَ فِيهِ عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ شَيْخُ الطَّبْرَانِيِّ، تَكَلَّمُوا فِيهِ، فَقَدْ حَدَّثَ بِأَحَادِيثَ لَمْ يَتَّبَعَ عَلَيْهَا<sup>(٢)</sup>، فَقَدْ خَالَفَا الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتَ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، فَجَعَلَاهُ مِنْ مُسْنَدِ: «أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه»، وَلَيْسَ لِأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه مَدْخَلٌ فِيهِ، ثُمَّ إِنَّ الْقِصَّةَ جَعَلَاهَا لِـ «بِلَالٍ رضي الله عنه»، وَهِيَ وَقَعَتْ لِـ «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه»، كَمَا اعْتَمَدَهَا الشَّيْخَانِ مِنْ رِوَايَةِ الثَّقَاتِ الْحَقَّاطِ، وَقَدْ زِيدَ فِي الْمَتْنِ أَلْفَاظٌ أُخْرَى مُنْكَرَةً، كَقَوْلِهِ: «وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم بِالْأَسْوَافِ<sup>(٣)</sup>»، وَقَوْلِهِ: «وَكَشَفَ عَنْ فَخِذَيْهِ»، وَكَذَلِكَ فَعَلَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ: «كَشَفُوا عَنْ فَخِذَيْهِمْ»، وَكُلُّ هَذَا لَا يَصِحُّ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَمُنْكَرٌ جِدًّا.

وَأَعْلَهُ الْحَافِظُ الطَّبْرَانِيُّ بِقَوْلِهِ: (لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ إِلَّا: الدَّرَاوَرْدِيُّ، تَفَرَّدَ بِهِ: أَبُو مُصْعَبٍ). قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «مَوَافَقَةِ الْخُبَرِ الْخَبَرِ» (ج ٢ ص ١٢٤): (الْمَحْفُوظُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: مَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، وَسُلَيْمَانَ وَمُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ: كُلُّ مِنْهُمَا أَحْفَظُ مِنَ الدَّرَاوَرْدِيِّ، فَكَيْفَ إِذَا اتَّفَقَا).

(١) انظر: «المُعْنَى فِي الضُّعْفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (٣٧٥٣)، وَ«مِزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (٥١٢٥)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٦٧٧)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٤١١٩).

(٢) وَانْظُرْ: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ١٤٥).

(٣) الْأَسْوَافُ: يَفْتَحُ «الْهُمَزَةُ»، وَسُكُونِ «الْمُهْمَلَةِ»، وَآخِرُهُ «فَاءٌ»؛ مَكَانُ الْبَيْعِ، بِهِ بَثْرٌ مَعْرُوفَةٌ.

وَانْظُرْ: «مَوَافَقَةُ الْخُبَرِ الْخَبَرِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٢ ص ١٢٤).



قُلْتُ: وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «مُوَافَقَةِ الْخُبَرِ الْخَبَرِ» (ج ٢ ص ١٢٤): (لَكِنَّ اخْتِلَافَ السِّيَاقِ يُشِيرُ بَأَنَّهُمَا وَاقِعَتَانِ، فَيَقْوَى أَنَّ لَشَرِيكَ فِيهِ إِسْنَادَيْنِ، وَذَلِكَ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه: أَنَّ الْقِصَّةَ كَانَتْ فِي «بِئْرٍ أَرِيْسَ»، وَأَنَّهُ هُوَ كَانَ الْمُسْتَأْذِنَ، وَفِيهِ: «كَشَفَ السَّاقَيْنِ»، وَفِي هَذَا: أَنَّ الْقِصَّةَ كَانَتْ بِ«الْأُسُوفِ»، وَأَنَّ الْمُسْتَأْذِنَ كَانَ «بِلَالًا»، وَفِيهَا: «كَشَفَ الْفَخَذَيْنِ»).

قُلْتُ: وَفِيهِ نَظَرٌ، فَإِنَّ الْمَتْنَ مُنْكَرٌ، قَدْ أَخْطَأَ فِيهِ الدَّرَاوَرْدِيُّ، لَيْسَ فَقَطُ بِمُخَالَفَةٍ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَلَكِنَّ بِمُخَالَفَةِ الْجَمَاعَةِ مِنَ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ مِمَّنْ رَوَوْهُ بِالْمَتَنِ الْمَحْفُوظِ، وَاعْتَمَدَهُ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»، وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْحُفَّاطِ، فَلَا يَقْبَلُ مُخَالَفَةُ الثَّقَّةِ لَهُؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ، فَكَيْفَ بِمَنْ خَفَّ ضَبْطُهُ كَحَالِ الدَّرَاوَرْدِيِّ.

لِذَلِكَ: قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ بَعْدَ ذَلِكَ فِي «مُوَافَقَةِ الْخُبَرِ الْخَبَرِ» (ج ٢ ص ١٢٥): (وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ: حَدِيثَ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه مِنْ وَجْهِ آخَرَ؛ مِنْ رِوَايَةِ: أَيُّوبَ وَغَيْرِهِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْهُ: لَيْسَ فِيهِ تَعَرُّضٌ لـ «كَشَفِ شَيْءٍ»).

قُلْتُ: وَهَذِهِ هِيَ رِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ، وَرِوَايَتُهُمْ مُقَدَّمَةٌ عَلَى غَيْرِهِمْ مِمَّنْ هُمْ دُونُهُمْ، وَقَدْ اعْتَمَدَهَا الشَّيْخَانِ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْحُفَّاطِ.

وَلِذَلِكَ: بَيَّنَ تَرَاجُعَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ٧ ص ٣٧)؛ وَأَنَّ هَذَا الْإِسْنَادَ فِيهِ: «وَهُمْ»؛ فَأَعْلَاهُ، وَصَوَّبَ: أَنَّ الْقِصَّةَ وَقَعَتْ لـ «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه»، فَقَالَ: (وَوَقَعَ نَحْوَ قِصَّةِ «أَبِي مُوسَى رضي الله عنه»، لـ «بِلَالٍ رضي الله عنه»، وَذَلِكَ فِيمَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه: نَحْوَهُ، وَهَذَا

إِنْ صَحَّ: حُمِلَ عَلَى التَّعَدُّدِ، ثُمَّ ظَهَرَ لِي: أَنَّ فِيهِ وَهْمًا مِنْ بَعْضِ رُوَاتِهِ، فَقَدْ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ:....، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ: مِنْ طَرِيقِ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ عَنْ: «أَبِي مُوسَى رضي الله عنه»؛ وَهُوَ: الصَّوَابُ، فَرَجَعَ الْحَدِيثُ إِلَيَّ: «أَبِي مُوسَى رضي الله عنه»، وَاتَّحَدَتِ الْقِصَّةُ). اهـ

قُلْتُ: وَبِهَذَا يَتَّضِحُ لَنَا أَنَّ الْوَاقِعَةَ حَدَّثَتْ لـ «أَبِي مُوسَى رضي الله عنه» الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، وَأَنَّ مَا وَرَدَ مِنْ أَحَادِيثَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ؛ وَلَكِنْ لِصَحَابَةِ آخَرِينَ: فَإِنَّهَا مَعْلُوءَةٌ كُلُّهَا، لَا يَصِحُّ مِنْهَا؛ إِلَّا مَا جَاءَ: عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، مِنْ رِوَايَةِ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ بِاللَّفْظِ الْمَحْفُوظِ، كَمَا تَقَدَّمَ تَفْصِيلُهُ.

\* وَلِلْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ، وَهِيَ مَعْلُوءَةٌ كُلُّهَا، كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهَا:

الشَّاهِدُ الْأَوَّلُ: مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رضي الله عنه:

أَخْرَجَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي «الْمُعْجَمِ» (٤٧)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٤٧)، وَ(ج ٤٤ ص ١٦٤)، وَاللَّالِكَايْنِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (٢٥٦٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي يَحْيَى مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ غَالِبِ الضَّرِيرِ، وَأَبِي كُرَيْبٍ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ، نَاعِمُ بْنُ مُسْلِمٍ<sup>(١)</sup> صَاحِبُ الْمَقْصُورَةِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْأَنْصَارِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ).

وَفِي لَفْظٍ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَجَلَسَ عَلَى رَأْسِ الْبُشْرِ، وَذَلَّى

(١) تَصَحَّفَ عَنْهُ: ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٤٧): «عَمْرُو بْنُ مُسْلِمٍ»، إِلَى: «عَمْرُو بْنُ سَلِيمٍ».

رَجُلَيْهِ كَمَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ فَصَنَعَ مِثْلَ مَا رَأَاهُمَا صَنَعُوا، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلِيٌّ، فَقَالَ: افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَصَنَعَ مِثْلَ مَا رَأَاهُمْ صَنَعُوا، وَجَاءَ عُثْمَانُ، قَالَ: افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ بَعْدَ بَلَاءٍ شَدِيدٍ يُصِيبُهُ، فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَطَى رُكْبَتَهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا حِينَ جِئْنَا، وَصَنَعْتَهُ حِينَ جَاءَ عُثْمَانُ؟، فَقَالَ: أَلَا تَسْتَحْيِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلَلٌ:

الْعِلَّةُ الْأُولَى: فِيهِ أَبُو مُعَاوِيَةَ، مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ التَّمِيمِيُّ الضَّرِيرُ، وَهُوَ ثِقَةٌ؛ إِلَّا أَنَّهُ يَضْطَرِبُ فِي غَيْرِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ، وَيَأْتِي بِأَعَاجِيبٍ<sup>(١)</sup>، وَمِنْهَا حَدِيثُنَا هَذَا، فَقَدْ اضْطَرَبَ فِي إِسْنَادِهِ وَفِي مَتْنِهِ، وَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدٍ: «أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ»، وَلَيْسَ لَهُ فِيهِ مَدْخَلٌ، فَإِنَّ الْقِصَّةَ هِيَ لِـ «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ»، كَمَا رَوَاهَا الثُّقَاتُ الْأَثْبَاتُ، وَاعْتَمَدَهَا الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»، كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «الْعِلَلِ وَمَعْرِفَةِ الرَّجَالِ» (ج ١ ص ٣٧٨) وَ(ج ٢ ص ٣٧٤)؛ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: (أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ فِي غَيْرِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ: مُضْطَرِبٌ، لَا يَحْفَظُهَا، حِفْظًا، جَيِّدًا).

وَقَالَ ابْنُ عَمَّارٍ الشَّهِيدُ فِي «عِلَلِ الْأَحَادِيثِ» (ص ٧٢): (سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ

(١) انْظُرْ: «الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرَّجَالِ» لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ (ج ١ ص ٣٧٨) وَ(ج ٢ ص ٣٧٤)، وَ«الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٧ ص ٢٤٧)، وَ«تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ (٧٩٤)، وَ«سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلدَّهْلَوِيِّ (ج ٩ ص ٧٣)، وَ«تَذْكِرَةُ الْحُفَاطِ» لَهُ (ج ١ ص ٢١٥)، وَ«شَرْحُ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ج ٢ ص ٨١٢)، وَ«تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٢٥ ص ١٢٣)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٩ ص ١٣٧).

الْحَضْرَمِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ نُمَيْرٍ يَقُولُ: كَانَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: يَضْطَرِبُ فِيمَا كَانَ عَنْ غَيْرِ الْأَعْمَشِ).

وَقَالَ ابْنُ عَمَّارٍ الشَّهِيدُ فِي «عِلَالِ الْأَحَادِيثِ» (ص ٧٢): (سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ إِدْرِيسَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ يَقُولُ: أَبُو مُعَاوِيَةَ: فِي حَدِيثِ الْأَعْمَشِ حُجَّةٌ<sup>(١)</sup>، وَفِي غَيْرِهِ: لَا).

وَقَالَ ابْنُ مُحَرَّرٍ فِي «مَعْرِفَةِ الرَّجَالِ» (٣٨٥ و ٨٧٢): (سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ: مُحَمَّدُ بْنُ حَازِمٍ، قُلْتُ: كَيْفَ هُوَ فِي غَيْرِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ؟، فَقَالَ: ثِقَةٌ، وَلَكِنَّهُ يُخْطِئُ).

وَقَالَ الْخَلَّالُ فِي «الْعِلَالِ» (ص ٣٢٤)؛ قَالَ أَحْمَدُ: (أَبُو مُعَاوِيَةَ: أَثْبَتُ فِي حَدِيثِ: الْأَعْمَشِ مِنْهُ، فِي غَيْرِهِ).

وَقَالَ الْخَلَّالُ فِي «الْعِلَالِ» (ص ٣٢٤)؛ قَالَ أَحْمَدُ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ: (كَانَ أَبُو مُعَاوِيَةَ عِنْدَهُ أَحَادِيثُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَإِذَا وَقَعَ فِي غَيْرِ الْأَعْمَشِ، جَاءَ بِأَعَاجِيبَ). قُلْتُ: فَخَالَفَ أَبُو مُعَاوِيَةَ الْمُحْفُوظَ، وَالَّذِي رَوَاهُ الثَّقَاتُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، وَزَادَ فِيهِ أَلْفَاظًا مُنْكَرَةً، وَاضْطَرَبَ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ كَذَلِكَ، فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ كُلُّ هَذَا.

الْعِلَّةُ الثَّانِيَةُ: فِيهِ عَمْرُو بْنُ مُسْلِمٍ، صَاحِبُ الْمَقْصُورَةِ: مَجْهُولُ الْحَالِ، ذَكَرَهُ جَمَاعَةٌ: دُونَ جَرَحٍ أَوْ تَعْدِيلٍ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» عَلَى قَاعِدَتِهِ فِي تَوْثِيقِ

(١) وَانْظُرْ: «السُّؤَالَاتِ» لِابْنِ بُكَيْرٍ (٣٨)، وَ«الْعِلَالِ» لِلْخَلَّالِ (ص ٣٢٣ و ٣٢٤).

الْمَجْهُولِينَ<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ» (ج ١ ص ٣٠٠): (وَرَجَالُهُ ثِقَاتٌ مَعْرُوفُونَ غَيْرَ عَمْرٍو هَذَا، أَوْرَدَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ رِوَايَةِ: رَاوِيَيْنِ عَنْهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: جَرَحًا، وَلَا تَعْدِيلًا، فَمِثْلُهُ: حَسَنُ الْحَدِيثِ فِي الشَّوَاهِدِ).

قُلْتُ: وَهَذَا فِيهِ نَظَرٌ، فَإِنَّ فِي الْحَدِيثِ عَلَلًا تُوجِبُ نَكَارَتَهُ، مِنْهَا: الْمُخَالَفَةُ، وَالِاضْطِرَابُ فِي الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ، وَكَذَلِكَ جَهَالَةُ عَمْرٍو، نَاهِيكَ لِاضْطِرَابِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، فَكُلُّ هَذِهِ الْعِلَلِ تُوهِنُهُ جَدًّا، فَلَا يُحَسِّنُ حَدِيثَ عَمْرٍو صَاحِبِ الْمَقْصُورَةِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، فَإِنَّهُ مَعْلُومٌ بِمَا تَقَدَّمَ، وَلَا يَعْضُدُ غَيْرُهُ بِحَالٍ، وَلَيْسَ لَهُ مَا يَعْضُدُهُ فِي هَذَا الْمَقَامِ.

الْعِلَّةُ الثَّلَاثَةُ: الْمُخَالَفَةُ لِلثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ فِي مَتْنِهِ، وَالَّذِينَ رَوَوْهُ بِاللَّفْظِ الْمَحْفُوظِ مِنْ قِصَّةِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، وَأَمَّا حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه هَذَا فَفِيهِ أَلْفَاظٌ مُنْكَرَةٌ، حَيْثُ زِيدَ فِي الْقِصَّةِ الصَّحَابِيُّ: «عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه»، وَأَيْضًا نَكَارَةُ زِيَادَةِ: «فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَطَّى رُكْبَتَهُ!»، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا حِينَ جِئْنَا؟ وَصَنَعْتُهُ حِينَ جَاءَ عُثْمَانُ؟، فَقَالَ: أَلَا تَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ؟، وَكُلُّ هَذَا مِمَّا يُوجِبُ عَدَمَ قَبُولِهِ بِالْمَرَّةِ.

الْعِلَّةُ الرَّابِعَةُ: الْإِضْطِرَابُ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، حَيْثُ رُوِيَ بِإِسْقَاطِ: «أَبِي حَازِمٍ» مِنْ

(١) وَانْظُرْ: «الْجُرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٦ ص ٢٦٠)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (٢٦٦٧)، وَ«الْمُتَّفَقَ وَالْمُفْتَرِقَ» لِلْحَاطِبِ (ج ٣ ص ١٦٨٤)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٨ ص ١٠٥)، وَ«الثَّقَاتِ» لِابْنِ جِبَانَ (ج ٧ ص ٢٢٩)، وَ«الثَّقَاتِ» لِابْنِ قُطْلُوبُغَا (ج ٧ ص ٣٦٧).

الإِسْنَادِ، وَرُويَ مَرَّةً: فَقَالَ: «فَدَلَّنِي رَجُلِيهِ»، وَكَذَلِكَ فَعَلَ الصَّحَابَةُ، وَمَرَّةً قَالَ: «وَدَلَّنِي رَجُلِيهِ وَبَعْضُ فَخِذِهِ مَكْشُوفٌ»، وَكَذَلِكَ فَعَلَ الصَّحَابَةُ، وَمَرَّةً قَالَ: «فَغَطَّيْتُ رُكْبَتَهُ»، وَمَرَّةً قَالَ: «فَغَطَّيْتُ فَخِذَهُ»، وَكُلُّ هَذَا مِنَ الْإِضْطِرَابِ الَّذِي لَا يُمَكِّنُ تَجَاهُلَهُ، أَوْ التَّوْفِيقَ بَيْنَهُ.

فَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَى أَبِي مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ فِيهِ:

(١) فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ غَالِبِ الضَّرِيرِ، وَأَبُو كُرَيْبٍ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ صَاحِبِ الْمَقْصُورَةِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه.  
قُلْتُ: تَقَدَّمَ بَيَانُ نَكَارَتِهِ، وَذِكْرُ عِلَلِهِ.

(٢) وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ صَاحِبِ الْمَقْصُورَةِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه (فَأَسْقَطَ مِنَ الْإِسْنَادِ: أَبِي حَازِمٍ، وَخَالَفَ فِي أَلْفَاظِهِ).  
أَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكَلِ الْأَثَارِ» (١٦٩٦)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْمُتَّفِقِ وَالْمُفْتَرِقِ» (١١٨٨) مِنْ طَرِيقِ فَهْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَمُوسَى بْنِ إِسْحَاقَ الْأَنْصَارِيِّ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُسْلِمٍ صَاحِبُ الْمَقْصُورَةِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: (دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَائِطًا مِنْ حَوَائِطِ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا بِثُرٍّ فِي الْحَائِطِ، فَجَلَسَ عَلَى رَأْسِهَا وَدَلَّنِي رَجُلِيهِ وَبَعْضُ فَخِذِهِ مَكْشُوفٌ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَجْلِسَ عَلَى الْبَابِ، فَلَمْ أَلْبَثْ أَنْ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْلَمْتُهُ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ فَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ صَنَعَ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ عَمْرٌ، فَأَعْلَمْتُهُ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ فَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ صَنَعَ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ، فَأَعْلَمْتُهُ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ فَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ

وَجَلَّ وَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ أَصْحَابُهُ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ: غَطَّى فَخَذَهُ، قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ غَطَّيْتَ فَخَذَكَ حِينَ جَاءَ عُثْمَانُ؟، قَالَ: إِنِّي لَا أَسْتَحْيِي مِمَّنْ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ).

### حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ كَسَابِقِهِ، لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ عِلَلٍ فِيهِ مِنْ: الْمُخَالَفَةِ، وَالِاضْطِرَابِ فِي الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ، فَإِنَّ فِيهِ أَبَا مُعَاوِيَةَ الصَّرِيرَ: مُضْطَرِبَ الْحَدِيثِ فِي غَيْرِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ، وَهَذَا مِنْهَا، وَكَذَلِكَ فِيهِ عَمْرُو بْنُ مُسْلِمٍ صَاحِبُ الْمَقْصُورَةِ: مَجْهُولُ الْحَالِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَقَدْ خَالَفَا الْمَحْفُوظَ عَنِ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ مِمَّنْ رَوَوْهُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ، وَلَيْسَ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ مَدْخُلٌ فِي الْقِصَّةِ، وَلَا أَنَّ «عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ» قَدْ ذَكَرَ فِيهَا، وَلَا أَنَّ «النَّبِيَّ ﷺ» كَشَفَ عَنْ فَخْدِهِ، وَفَعَلَ ذَلِكَ الصَّحَابَةُ فَكَشَفُوهَا، فَكُلُّ هَذِهِ الْعِلَلِ دَالَّةٌ عَلَى نِكَارَةِ هَذَا الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ.

وَتَوْبَعَ عَمْرُو بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ عَلَى هَذَا الْإِسْنَادِ؛ فَقَدْ تَابَعَهُ سِتَّةٌ: الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ، وَالْمُبَارَكُ بْنُ فُلْفُلٍ، وَأَبُو رَوْقٍ، وَيُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَأَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ، وَشَيْخٌ مِنْهُمْ.

### أَمَّا حَدِيثُ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ:

فَأَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٧٤٩٨)، وَ(٧٥٠٢)، وَخَيْثَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (ص ١٠١)، وَالْمُخَلِّصُ فِي «الْمُخَلِّصَاتِ» (٢٧٢٧)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٤٤، ١٤٥)، وَأَبُو الْفَضْلِ الزُّهْرِيُّ فِي «حَدِيثِهِ» (٥٩١)، وَابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (٣٢٩)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ»

(ج ١ ص ١٩٥) مِنْ طَرِيقِ الْعَبَّاسِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جَرِيرِ بْنِ جَبَلَةَ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاشِدِ الْأَدْمِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، جَمِيعُهُمْ؛ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّبَّاسِ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: (أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ بِالْمَدِينَةِ، فَجَاءَ جَاءٍ فَاسْتَفْتَحَ الْبَابَ، فَقَالَ: اخْرُجْ يَا أَنَسُ فَانْظُرْ مَنْ هَذَا؟، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: هُوَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَافْتَحْ لَهُ الْبَابَ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَاسْتَفْتَحَ الْبَابَ، فَقَالَ: يَا أَنَسُ اذْهَبْ فَانْظُرْ مَنْ هَذَا؟، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ، فَرَجَعْتُ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ عُمَرُ، قَالَ: اذْهَبْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَاسْتَفْتَحَ، فَقَالَ: يَا أَنَسُ اخْرُجْ فَانْظُرْ مَنْ هَذَا؟، فَخَرَجْتُ فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: هُوَ عُثْمَانُ، فَقَالَ: ارْجِعْ فَافْتَحْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِ عُمَرَ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ سَيَبْلُغُ مِنْهُ مَا يَهْرَاقُ دَمُهُ، وَمُرُهُ عِنْدَ ذَلِكَ بِالصَّبْرِ).

حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ

قُلْتُ: وَهَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: بَكْرُ بْنُ الْمُخْتَارِ؛ كَذَّابٌ يَضَعُ الْحَدِيثَ، لَا تَحِلُّ الرِّوَايَةُ عَنْهُ. <sup>(١)</sup>  
الثانية: الْمُخَالَفَةُ لِلْمَحْفُوظِ عَنِ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ فِي ذِكْرِ هَذِهِ الْقِصَّةِ أَنَّهَا وَقَعَتْ لِـ «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه»، وَلَيْسَ أَنَّهَا وَقَعَتْ لِـ «أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه»، وَفِيهَا أَيْضًا زِيَادَةٌ مُنْكَرَةٌ: بِالتَّصْرِيحِ فِي ذِكْرِ تَرْتِيبِ الْخُلَفَاءِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ أَنْكَرَهَا أَئِمَّةُ الْحَدِيثِ

(١) انظر: «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ لِلدَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٣٤٨)، و«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ١ ص ١٩٥)، و«تَذْكِرَةُ الْحُفَّاطِ» لِابْنِ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيِّ (ص ٦٥).



وَالْحِفَاطُ، وَأَنَّ الْحَدِيثَ فِيهَا مَوْضُوعٌ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ» (ج ١ ص ٥٦٧): (هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ؛ قَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي «تَارِيخِهِ» مِنْ طَرِيقٍ: عَبْدُ الْأَعْلَى ابْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ، وَأَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ مِنْ طَرِيقٍ: بَكْرِ بْنِ الْمُخْتَارِ، وَبَكْرٌ وَعَبْدُ الْأَعْلَى: وَاهِيَانِ، وَالصَّفَرُ: أَوْهَى مِنْهُمَا، فَلَعَلَّهُ تَحَمَّلَهُ عَنْ بَكْرٍ، أَوْ عَبْدُ الْأَعْلَى؛ فَقَلَبَهُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ لِيُرْوَجَ، وَلَوْ كَانَ هَذَا: وَقَعَ، مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: «قَدْ رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ الرَّجُلَيْنِ: عُمَرُ أَوْ أَبُو عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا»، وَلَا مَا قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْأَمْرُ شُورَى فِي سِتَّةٍ»).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» (ج ٤ ص ٣٢٥): (لَوْ صَحَّ هَذَا؛ لَمَا جَعَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْخِلَافَةَ فِي: أَهْلِ الشُّورَى، وَكَانَ يَعْهَدُ: إِلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِلَا نِزَاعٍ).

وَذَكَرَهُ فِي الْمَوْضُوعَاتِ: السُّيُوطِيُّ فِي «الزِّيَادَاتِ عَلَى الْمَوْضُوعَاتِ» (ج ١ ص ٢٣٤)، وَابْنُ عِرَاقٍ الْكِنَانِيُّ فِي «تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ الْمَرْفُوعَةِ عَنِ الْأَخْبَارِ الشَّنِيعَةِ الْمَوْضُوعَةِ» (ج ١ ص ٣٩١)، وَابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الْوَاهِيَةِ» (ج ١ ص ٢٠٥).

وَقَالَ الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ فِي «الْأَجُوبَةِ الْمَرْضِيَّةِ» (ج ١ ص ٦٦): (قَالَ شَيْخُنَا - يَعْنِي: ابْنَ حَجَرٍ - فِيمَا قَرَأْتُهُ بِخَطِّهِ: هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ طَاهِرٍ الْمُقَدِّسِيُّ فِي «تَذَكُّرَةِ الْحِفَاطِ» (ص ٦٥): (رَوَاهُ بَكْرُ بْنُ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِيهِ ذِكْرُ: الْخِلَافَةِ وَتَرْتِيبُهَا؛ وَبَكْرٌ هَذَا هُوَ الصَّائِغُ: كَذَّابٌ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (ج ١ ص ١٩٥): (بَكْرُ بْنُ الْمُخْتَارِ:

مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدًّا، يَرْوِي عَنْ أَبِيهِ مَا لَا يَشْكُ مِنَ الْحَدِيثِ صِنَاعَتُهُ: أَنَّهُ مَعْمُولٌ، لَا تَحِلُّ الرِّوَايَةُ؛ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ: الْإِعْتِبَارِ، رَوَى عَنْ أَبِيهِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه... فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ بِسَنَدِهِ).

وَأَقَرَّهُ: الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (ج ١ ص ٢٠٤).

وَأَعْلَاهُ الْحَافِظُ الْبَزَّازُ بِقَوْلِهِ: (وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَّى عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه؛ إِلَّا مِنْ: وَجْهَيْنِ، هَذَا أَحَدُهُمَا، وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه؛ وَعَلَى الْوَجْهَيْنِ: فَلَيْسَ بِالْقَوِيِّينَ، وَلَا نَعْلَمُ رَوَى أَبُو رَوْقٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه؛ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ).

وَأَقَرَّهُ: أَبُو صِيرِيٍّ كَمَا فِي «إِتْحَافِ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ» (ج ٥ ص ١٣).

وَقَالَ الْبَزَّازُ فِي «مُسْنَدِهِ» (ج ١٤ ص ٥٤): (وَهَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا يُعْرَفُ عَنِ الْمُخْتَارِ

بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، مِنْ حَدِيثِ: بَكْرِ بْنِ الْمُخْتَارِ، وَلَمْ يَتَابَعَ عَلَيْهِ).

وَقَدْ تُوْبِعَ بَكْرُ بْنُ الْمُخْتَارِ عَلَيْهِ؛ تَابَعُهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ

أَبِي الْمَسَاوِرِ، وَابْنُ فَضِيلٍ.

أَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ؛ الْمُتَابِعُ الْأَوَّلُ: لِحَدِيثِ بَكْرِ بْنِ الْمُخْتَارِ:

فَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (٣٩٥٨)، وَفِي «الْمُعْجَمِ» (٢٠٤)، وَابْنُ

أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَنِ» (١١٨٤ و ١٢٠٢ و ١٢٠٤)، وَالْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادِ»

(ج ١٠ ص ٤٦٣)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٤٤ ص ١٦٤)، وَفِي «دَمِّ

الْمَلَاهِي» (٧)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «دَلَالِلِ النُّبُوَّةِ» (٤٨٨)، وَأَبُو سَعْدٍ الْكَنْجَرُودِيُّ فِي

«فَوَائِدِهِ» (ج ١ ص ٦٤-الْأَجُوبَةُ الْمَرْضِيَّةُ لِلْسَّخَاوِيِّ)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي

الضُّعْفَاءِ» (ج ٥ ص ١٤٤)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» (٤ ص ٣٢٤) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ، وَأَبِي يَعْلَى الْمُوصِلِيِّ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ أَبِي بَهْزٍ الصَّقَرِيِّ<sup>(١)</sup> بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ بِنْتِ مَالِكِ بْنِ مِغُولٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: (جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ إِلَى بُسْتَانٍ، فَأَتَى آتٍ فَدَقَّ الْبَابَ. فَقَالَ: يَا أَنَسُ قُمْ فَافْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَبَشِّرْهُ بِالْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِي، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْلِمُهُ؟ قَالَ: أَعْلِمُهُ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، قُلْتُ: أَبَشِّرْ بِالْجَنَّةِ، وَأَبَشِّرْ بِالْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ آتٍ فَدَقَّ الْبَابَ فَقَالَ: يَا أَنَسُ قُمْ فَافْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَبَشِّرْهُ بِالْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْلِمُهُ؟ قَالَ: أَعْلِمُهُ، فَخَرَجْتُ فَإِذَا عُمَرُ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَبَشِّرْ بِالْجَنَّةِ، وَأَبَشِّرْ بِالْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ جَاءَ آتٍ فَدَقَّ الْبَابَ فَقَالَ: قُمْ يَا أَنَسُ فَافْتَحْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ وَبِالْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِ عُمَرَ، وَأَنَّهُ مَقْتُولٌ، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا عُثْمَانُ قُلْتُ: أَبَشِّرْ بِالْجَنَّةِ، وَبِالْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِ عُمَرَ، وَأَنَّكَ مَقْتُولٌ، قَالَ: فَدَخَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَه؟ وَاللَّهِ مَا تَغْنَيْتُ وَلَا تَمْنَيْتُ، وَلَا مَسَسْتُ ذَكَرِي بِيَمِينِي مُنْذُ بَايَعْتُكَ، قَالَ: هُوَ ذَاكَ يَا عُثْمَانُ). وَفِي لَفْظٍ: (وَلَا مَسَسْتُ فَرْجِي مُنْذُ بَايَعْتُكَ).

### حَدِيثُ مَوْضُوعٍ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مَوْضُوعٌ كَسَابِقِهِ، بَلْ هُوَ أَشَدُّ، فِيهِ أَبُو بَهْزٍ الصَّقَرِيُّ، وَقِيلَ:

(١) وَفَعَّ عَنْ عَبْدِ ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (ج ٢ ص ٧٧٦): «السَّقَرِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ مِغُولٍ أَبُو بَهْزٍ»، فَتَغَيَّرَ: «الصَّقَرِيُّ» إِلَى «السَّقَرِيِّ»، وَكَذَلِكَ لَمْ يَقُلْ: «ابْنُ بِنْتِ مَالِكِ بْنِ مِغُولٍ».

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» (ج ٤ ص ٣٢٤): (وَابْنُ حَبَّانَ: جَعَلَهُ تَرْجَمَتَيْنِ، كَمَا فَعَلَ الْمُؤَلِّفُ، وَهُوَ: وَاحِدٌ، لِأَنَّ الصَّقَرَ، يُقَالُ لَهُ: السَّقَرُ أَيْضًا).

وَقَالَ الْعَلَمَةُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ظِلَالِ الْجَنَّةِ» (ج ٢ ص ٥٣٢): (السَّقَرُ هَذَا، وَيُقَالُ: الصَّقَرُ، وَهُوَ: كَذَابٌ).

السَّقَرُ: وَهُوَ يُخْطِئُ وَيُخَالِفُ، بَلْ إِنَّهُ مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ<sup>(١)</sup>، وَلَعَلَّهُ قَلَبَ اسْمَ شَيْخِهِ؛ فَجَعَلَهُ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ» وَهُوَ مِنَ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ، بَدَلًا مِنْ: «بَكْرِ بْنِ الْمُخْتَارِ»، أَوْ «عَبْدِ الْأَعْلَى»؛ وَهُمَا: وَاهِيَانِ، وَذَلِكَ لِيُرْوَجَ الْحَدِيثُ، أَوْ أَنَّهُ سَهِيَ فَقَلَبَهُ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَدِينِيِّ: (قُلْتُ لِأَبِي: فِي حَدِيثِ أَبِي بَهْزٍ، عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: «كَانَ فِي حَائِطٍ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»؛ مِثْلَ حَدِيثِ: أَبِي مُوسَى رضي الله عنه؟، فَقَالَ: كَذِبٌ، هَذَا مَوْضُوعٌ، لَمْ يَكُنْ عِنْدَ ابْنِ إِدْرِيسَ؛ إِلَّا ثَلَاثَةُ أَحَادِيثَ عَنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، فِي الْأَشْرَبَةِ<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ظِلَالِ الْجَنَّةِ» (ج ٢ ص ٥٣٢): (مَوْضُوعٌ؛ آفَتُهُ: السَّقَرُ هَذَا، وَيُقَالُ: الصَّقَرُ، وَهُوَ: كَذَابٌ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ» (ج ١٥ ص ٥٦٧): (هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ؛ قَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي «تَارِيخِهِ» مِنْ طَرِيقٍ: عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ، وَأَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ مِنْ طَرِيقٍ: بَكْرِ بْنِ الْمُخْتَارِ، وَبَكْرٌ وَعَبْدُ الْأَعْلَى: وَاهِيَانِ،

(١) وَانْظُرْ: «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٣١٧)، وَ«لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٤ ص ٣٢٣)، وَ«الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٤ ص ٤٥٢)، وَ«الثَّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانٍ (ج ٨ ص ٣٠٥).

(٢) وَانْظُرْ: «التَّنْكِيلُ» لِلْمُعَلِّمِيِّ (ج ١ ص ٤٦٣)، وَ«حَاشِيَةُ الْفَوَائِدِ الْمَجْمُوعَةِ» لَهُ (ص ٦١)، وَ«ظِلَالُ الْجَنَّةِ» لِلْأَلْبَانِيِّ (ج ٢ ص ٥٣٢)، وَ«لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٤ ص ٩٥ و ٣٢٣)، وَ«الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ» لَهُ (ج ١٥ ص ٥٦٧).

(٣) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج ١٠ ص ٤٦٣)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشَقَ» (ج ٤٤ ص ١٦٥). وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَالصَّقْرُ: أَوْهَى مِنْهُمَا، فَلَعَلَّهُ تَحَمَّلَهُ عَنْ بَكْرِ، أَوْ عَبْدُ الْأَعْلَى؛ فَقَلَبَهُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ لِيُرَوِّجَ، وَلَوْ كَانَ هَذَا وَقَعَ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه لِلْأَنْصَارِ رضي الله عنهم: قَدْ رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ الرَّجُلَيْنِ: عُمَرُ، أَوْ أَبُو عُبَيْدَةَ رضي الله عنه، وَلَا مَا قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: الْأَمْرُ شُورَى فِي سِتَّةٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج ٦ ص ٢٨٩): (وَكَانَ أَبُو يَعْلَى يَنْسِبُ الصَّقْرَ؛ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِعَيْنِهِ: إِلَى الضَّعْفِ، وَأُظُنُّ أَنَّ ابْنَ الْمُثَنَّى: كَانَ قَدْ سَمِعَ وَبَلَّغَهُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يَرْوِيهِ عَنْ «مُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ»: عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ، وَأَنْكَرَهُ مِنْ حَدِيثِ: «ابْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُخْتَارٍ»؛ إِذْ لَمْ يُحَدِّثْهُ عَنْ «ابْنِ إِدْرِيسَ» غَيْرُ: صَقْرٍ هَذَا، لِأَنَّ «ابْنَ إِدْرِيسَ»: أَحَدُ ثِقَاتِ النَّاسِ، وَلَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَرْوِيَ مِثْلَ هَذَا عَنْ «الْمُخْتَارِ»، وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ الْمُسَاوِرِ: يُحْتَمَلُ أَنْ يَرْوِيَهُ، لِأَنَّهُ: ضَعِيفٌ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» (ج ٢ ص ٣١٧): (الصَّقْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو بَهْزٍ، سَبْطُ مَالِكِ بْنِ مِغُولٍ: حَدَّثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ مُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه؛ بِحَدِيثِ كَذِبٍ: «قُمْ يَا أَنَسُ فَافْتَحْ لِأَبِي بَكْرٍ، وَبَشِّرْهُ بِالْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِي»، وَكَذًا فِي: عُمَرَ، وَعُثْمَانَ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرٍ الدِّينِ فِي «جَامِعِ الْأَثَارِ فِي السَّيْرِ وَمَوْلِدِ الْمُخْتَارِ» (ج ٣ ص ٣٦٣): (وَهَذَا مَوْضُوعٌ مِنْ قِبَلِ: الصَّقْرِ، ذَاكَ الْكَذَّابُ الْوَضَاعُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ طَاهِرٍ الْمُقَدِّسِيُّ فِي «السَّمَاعِ» (ص ٨٩): (وَالصَّقْرُ: ذَكَرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَشْيَاءَ: لَمْ يَأْتِ بِهَا غَيْرُهُ، مِنْهَا أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: «أَنْذَنُ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَبِالْخِلَافَةِ»؛ وَهَذَا: لَمْ يَأْتِ بِهِ غَيْرُهُ، فَأَوْجَبَ: تَرْكُ حَدِيثِهِ).

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَبِي الْمُسَاوِرِ؛ الْمُتَابِعِ الثَّانِي: لِحَدِيثِ بَكْرِ بْنِ

## المُخْتَارُ:

فَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (٥١٧٢)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٤٥)، وَالضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي «طُرُقِ حَدِيثِ النَّبِيِّ حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ» (٧-الْمُدَوَّنَةُ الْكُبْرَى فِي مَخْطُوطَاتِ الْمَجَامِيعِ الْحَدِيثِيَّةِ ج ٤)، وَفِي «الْمُنْتَقَى مِنْ مَسْمُوعَاتِ مَرْوٍ» (٥٤٨) وَ(ق/٦٧ ب/ط)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» (١٠٥٨٤)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «فَضَائِلِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ» (١٨٣)، وَابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ١٥ ص ٥٦٨-الْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ) مِنْ طَرِيقِ شَبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ الْفَرَارِيِّ، وَإِسْحَاقَ بْنِ سُلَيْمَانَ الرَّازِيَّ، وَسَعِيدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَخَالِدَ بْنَ يَزِيدَ السَّابِرِيَّ<sup>(١)</sup>؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَبِي الْمُسَاوِرِ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَائِطًا مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أُجِيفَ الْبَابَ فَأَجْفُتُهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَرَعَ الْبَابَ، فَقَالَ: افْتَحِ الْبَابَ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَأَنَّهُ سَيَلِي الْأُمَّةَ مِنْ بَعْدِي، فَفَتَحْتُ الْبَابَ، فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَجَفْتُ الْبَابَ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَرَعَ الْبَابَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا أَنَسُ، افْتَحِ الْبَابَ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ سَيَلِي الْأُمَّةَ مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ، فَفَتَحْتُ الْبَابَ، فَإِذَا هُوَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَرَعَ الْبَابَ، فَقَالَ: يَا أَنَسُ، افْتَحِ الْبَابَ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ سَيَلِي الْأُمَّةَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَأَنَّهُ سَيُصِيبُهُ بَلَاءٌ، فَإِذَا عُثْمَانُ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَاسْتَرْجَعَ، ثُمَّ دَخَلَ).

## حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ

قُلْتُ: وَهَذَا كَسَوَابِقِهِ مَوْضُوعٌ، فِيهِ عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ

(١) انْظُرْ: «الْعِلَلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (٢٦٧١).

الْحَدِيثِ، مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ.<sup>(١)</sup>

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: (عَبْدُ الْأَعْلَى: ضَعِيفٌ، شَبَهُ الْمَثْرُوكَ، وَهَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ، كَتَبْتُ بِالْبَصْرَةِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شَيْخٍ يُسَمَّى: خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ السَّابِرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى نَفْسِهِ، وَلَمْ أَحَدِّثْ بِهِ).<sup>(٢)</sup>

قَالَ الْحَافِظُ الطَّبْرَانِيُّ: (لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ؛ إِلَّا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ، وَبَكْرُ بْنُ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، وَعُتْبَةُ أَبُو عَمْرِو الْمُكْتَبِ).  
وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ» (ج ١ ص ٥٦٧): (هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ؛ قَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي «تَارِيخِهِ» مِنْ طَرِيقٍ: عَبْدُ الْأَعْلَى ابْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ، وَأَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ مِنْ طَرِيقٍ: بَكْرُ بْنُ الْمُخْتَارِ، وَبَكْرُ وَعَبْدُ الْأَعْلَى: وَاهِيَانِ، وَالصَّقَرُ: أَوْهَى مِنْهُمَا، فَلَعَلَّهُ تَحَمَّلَهُ عَنْ بَكْرٍ، أَوْ عَبْدُ الْأَعْلَى؛ فَقَلَبَهُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ لِيُرْوَجَ، وَلَوْ كَانَ هَذَا وَقَعَ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: قَدْ رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ الرَّجُلَيْنِ: عُمَرُ أَوْ أَبُو عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَلَا مَا قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْأَمْرُ شُورَى فِي سِتَّةٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ فِي «الْأَجُوبَةِ الْمَرْضِيَّةِ» (ج ١ ص ٦٦): (وَتَتَعَجَّبُ مِنْ أَبِي عَوَانَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : كَيْفَ أَخْرَجَ مِثْلَ هَذَا فِي «صَحِيحِهِ»؟، وَفِي سَنَدِهِ: عَبْدُ الْأَعْلَى، وَقَدْ «كَذَّبَهُ» ابْنُ مَعِينٍ فِي إِحْدَى الرِّوَايَاتِ عَنْهُ، وَقَالَ فِي أُخْرَى: «لَيْسَ بِشَيْءٍ»، وَ«ضَعَفَهُ» غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ: ابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَالْدَّارَقُطْنِيُّ، وَقَدْ قَالَ شَيْخُنَا - يَعْنِي: ابْنَ حَجَرٍ - فِيمَا قَرَأْتُهُ بِخَطِّهِ: هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ).

(١) انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٣٧٣٧)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٦ ص ٨٩).

(٢) انظر: «الْعِلَالُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (٢٦٧١).

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ فَضِيلٍ؛ الْمُتَابِعُ الثَّلَاثُ: لِحَدِيثِ بَكْرِ بْنِ الْمُخْتَارِ:

فَذَكَرَهُ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٣ ص ٢٤).

قُلْتُ: وَهُوَ كَسَوَابِقِهِ مُنْكَرٌ لَا يَصِحُّ، فَهُوَ مُخَالَفٌ لِلْمَحْفُوظِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، وَالَّذِي رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ مِنَ الثَّقَاتِ، وَاعْتَمَدَهُ الشَّيْخَانِ وَالْحُقَاطُ، وَأَعْلَوْا مَا خَالَفَهُ مِنَ الْأَسَانِيدِ، وَأَنْكَرُوا مَا ذُكِرَ فِيهِ التَّصْرِيحُ بِالْخِلَافَةِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَبَيَّنَّا أَنَّهَا أَحَادِيثُ مَوْضُوعَةٌ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، وَمِنْهَا هَذَا الْحَدِيثُ، نَاهِيكَ أَنَّهُ قَدْ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ مُعَلِّقًا دُونَ إِسْنَادٍ، كَيْفَ وَقَدْ أَعْلَاهُ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَهُ مُعَلِّقًا، فَلَا يَقْبَلُ بِحَالٍ.

فَقَدْ أَعْلَاهُ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٣ ص ٢٤) بِالْمُخَالَفَةِ لِلْمَحْفُوظِ؛ فَقَالَ: (غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، بِهَذَا اللَّفْظِ، تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، عَنْ عَمْرِو، وَرَوَاهُ: ابْنُ فَضِيلٍ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، وَصَحِيحِهِ: مَا رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ، وَغَيْرُهُمَا، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْخِلَافَةَ).

وَأَمَّا حَدِيثُ الْمُبَارَكِ بْنِ فُلْفُلٍ؛ الْمُتَابِعُ: لِحَدِيثِ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ:

فَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٤٦) مِنْ طَرِيقِ عَاصِمِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، أَنَا أَبُو حُصَيْنٍ، وَهُوَ عَثْمَانُ بْنُ عَاصِمِ بْنِ الْحُصَيْنِ الْأَسَدِيِّ، عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ فُلْفُلٍ، أَخُو الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: (جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ إِلَى بُسْتَانٍ، فَاتَى آتٍ فَدَقَّ الْبَابَ، فَقَالَ يَا أَنَسُ: قُمْ فَافْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَبِالْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِي، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَعْلِمُهُ؟ قَالَ: أَعْلِمُهُ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، قُلْتُ لَهُ:



أَبَشِّرَ بِالْجَنَّةِ، وَأَبَشِّرَ بِالْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ آتٍ فَدَقَّ الْبَابَ، فَقَالَ يَا أَنَسُ: قُمْ فَافْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ وَبِالْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ، فَقُلْتُ: أَعْلِمُهُ؟، قَالَ: أَعْلِمُهُ، فَخَرَجْتُ فَإِذَا عُمَرُ، قُلْتُ: أَبَشِّرُ بِالْجَنَّةِ وَبِالْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ جَاءَ آتٍ فَدَقَّ، فَقَالَ يَا أَنَسُ: قُمْ فَافْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَبَشِّرْهُ بِالْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِ عُمَرَ، وَأَنَّهُ مَقْتُولٌ، فَخَرَجْتُ فَإِذَا عُثْمَانُ، قُلْتُ: أَبَشِّرُ بِالْجَنَّةِ، وَبِالْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِ عُمَرَ، وَإِنَّكَ مَقْتُولٌ، فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَاللَّهِ مَا تَغَيَّيْتُ، وَلَا تَمَيَّيْتُ، وَلَا مَسَسْتُ ذَكَرِي بِيَمِينِي مُنْذُ بَايَعْتُكَ بِهَا، قَالَ: هُوَ ذَاكَ يَا عُثْمَانُ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَفِيهِ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الْأُولَى: الْمُبَارَكُ بْنُ فُلْفُلٍ، مَجْهُولُ الْعَيْنِ، لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً.

الثَّانِيَةُ: قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيُّ، تَكَلَّمُوا فِي حِفْظِهِ فَتَرَكُوهُ، وَأَنَّهُ تَغَيَّرَ لَمَّا كَبُرَ، وَلَعَلَّ الْخَطَأَ مِنْهُ فِي ذِكْرِهِ لِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ فُلْفُلٍ، فَقَدْ تَفَرَّدَ بِهِ.

الثَّالِثَةُ: الْمُخَالَفَةُ لِلْمَحْفُوظِ الَّذِي رَوَاهُ الثَّقَاتُ الْأَثْبَاتُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ قِصَّةِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ، وَالَّذِي اعْتَمَدَهُ الشَّيْخَانُ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ.

وَذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْجَامِعِ الْكَبِيرِ» (ج ١٩ ص ٢١٩)، وَالْهِنْدِيُّ فِي «كَتَرِ

الْعُمَالِ» (ج ١٣ ص ٦٦).

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي رَوْقٍ، فِي مُتَابَعَتِهِ: لِعَمْرِ بْنِ مُسْلِمٍ:

فَأَخْرَجَهُ حَيْثُمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (ص ١٠٠)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي

«تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٠ ص ٢٢١)، و (ج ٤٤ ص ١٦٤)، وَالْبَزَّازُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٧٥٠١)،  
وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (٧٢٨٨) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ عُمَرَ<sup>(١)</sup> بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ  
الْحَسَنِ الْأَسَدِيِّ، وَأَخُوهُ: جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْأَسَدِيِّ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ أَبِيهِمَا  
مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ وَعُتْبَةُ، عَنْ أَبِي رَوْقٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ فَاسْتَفْتَحَ رَجُلٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْذَنْ لَهُ يَا  
أَنَسُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ سَيَلِي أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي، فَفَعَلْتُ<sup>(٢)</sup>، فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ  
اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ فَقَالَ لِي ﷺ: قُمْ يَا أَنَسُ، فَافْتَحْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ سَيَلِي أُمَّتِي  
مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ، فَإِذَا هُوَ عُمَرُ<sup>(٣)</sup>، فَأَخْبَرْتُهُ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَدَقَّ فَقَالَ: قُمْ يَا أَنَسُ، فَافْتَحْ لَهُ،  
وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ سَيَلِي مِنْ بَعْدِ عُمَرَ، وَأَنَّهُ سَيَلِقُنِي مِنَ الرَّعِيَّةِ شِدَّةً، حَتَّى يَبْلُغُوا  
دَمَهُ، فَأَمَرُهُ عِنْدَ ذَلِكَ بِالْكَفِّ، فَقُمْتُ فَفَتَحْتُ، فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَحَمِدَ اللَّهُ عَزَّ  
وَجَلَّ، فَلَمَّا أَخْبَرْتُهُ أَنَّهُمْ سَيَلُونُ دَمَهُ: اسْتَرْجَعَ).

وَفِي رِوَايَةٍ: (حَتَّى يَبْلُغُوا ذِمَّتِي).

وَفِي رِوَايَةٍ: (وَأَظُنُّهُ قَالَ: وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ سَيَلِي أُمَّرَ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَأَنَّهُ  
سَيَلِقُنِي مِنَ الرَّعِيَّةِ شِدَّةً)؛ هَكَذَا بِالشَّكِّ.

(١) تَصَحَّفَ عِنْدَ الْبَزَّازِ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٤ ص ٥٥): «عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ»، وَالصَّوَابُ: «عُمَرُ» كَمَا فِي: «كَشَفِ  
الْأَسْتَارِ» لِلْهَيْثَمِيِّ (ج ٢ ص ٢٢٥)، وَ«إِتْحَافِ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ» لِلْبُوصَيْرِيِّ (ج ٥ ص ١٣).  
قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «الْكَاشِفِ» (٤٧٩٥) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْأَسَدِيِّ: (رَوَى عَنْهُ ابْنَاهُ: عُمَرُ، وَجَعْفَرُ،  
وَجَمَاعَةٌ؛ ضَعْفٌ).

(٢) تَصَحَّفَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٤٤ ص ١٤٦): (فَفَعَلْتُ) إِلَى (فَقَطَعْتُ) وَهُوَ خَطَأٌ.

(٣) سَقَطَ مِنْ «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٤٤ ص ١٤٦): «عُمَرُ».

## حَدِيثُ مُنْكَرٍ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ أَيْضًا كَسَابِقِهِ، وَلَهُ عِلَلٌ:

الأولَى: أَبُو عَمْرٍو عُبَيْهٌ، وَهُوَ عُبَيْهُ بْنُ يَقْظَانَ الرَّاسِبِيُّ، أَبُو عَمْرٍو: ضَعِيفٌ.

قَالَ عَنْهُ الدَّارِقُطْنِيُّ: «مَتْرُوكٌ»، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «غَيْرُ ثِقَةٍ»، وَقَالَ ابْنُ الْجُنَيْدِ: «لَا

يُسَاوِي شَيْئًا»، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي: «الثَّقَاتِ»، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «ضَعِيفٌ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ

الْجَوَازِيِّ فِي «الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ»<sup>(١)</sup>.

الثَّانِيَةُ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ، فِيهِ لِينٌ<sup>(٢)</sup>.

الثَّالِثَةُ: الْمُخَالَفَةُ لِلْمَحْفُوظِ عَنِ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ فِي ذِكْرِ هَذِهِ الْقِصَّةِ عَنْ «أَنْسِ بْنِ

مَالِكٍ رضي الله عنه»، وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا وَقَعَتْ لِـ «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه»، وَفِيهَا أَيْضًا زِيَادَةٌ

مُنْكَرَةٌ: بِالتَّصْرِيحِ فِي ذِكْرِ تَرْتِيبِ الْخُلَفَاءِ بَعْدَ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلم، وَقَدْ أَنْكَرَهَا أَئِمَّةُ الْحَدِيثِ، وَأَنَّهَا

مَوْضُوعَةٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهَا، كَمَا تَقَدَّمَ.

وَأَعْلَاهُ الْحَافِظُ الْبَزَّازُ بِقَوْلِهِ: (وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَّى عَنْ أَنْسِ رضي الله عنه؛ إِلَّا مِنْ:

وَجْهَيْنِ، هَذَا أَحَدُهُمَا، وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنْسِ رضي الله عنه؛ وَعَلَى الْوَجْهَيْنِ:

فَلَيْسَ بِالْقَوِيِّينِ، وَلَا نَعْلَمُ رَوَى أَبُو رَوْقٍ، عَنْ أَنْسِ رضي الله عنه؛ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ).

(١) انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٤٤٤)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٧ ص ١٠٣)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ»

لِلذَّهَبِيِّ (٥٤٨٠)، وَ«دِيَوَانُ الضُّعَفَاءِ» لَهُ (ص ٢٦٨)، وَ«تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (٣٧٨٧)، وَ«السُّنَنُ»

لِلدَّارِقُطْنِيِّ (٤٧٤٨)، وَ«الضُّعَفَاءُ وَالْمَتْرُوكُونَ» لِابْنِ الْجَوَازِيِّ (٢٢٥٨).

(٢) انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٥٨١٦)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٩ ص ١١٧)، وَ«الْكَاشِفُ» لِلذَّهَبِيِّ

وَأَقَرَّهُ: أَبُو صِيرِيٍّ كَمَا فِي «إِتْحَافِ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ» (ج ٥ ص ١٣).  
وَقَالَ الْحَافِظُ الطَّبْرَانِيُّ: (لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي رَوْقٍ؛ إِلَّا عُتْبَةُ، تَفَرَّدَ بِهِ:  
مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ).

وَأَمَّا حَدِيثُ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَأَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ؛ فِي مُتَابَعَتِهِمَا: لِعَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ:  
فَأَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٣ ص ٢٤) مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ الطَّلْحِيِّ،  
قَالَ: ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الطَّيِّبِ، قَالَ: ثَنَا أَبُو كَامِلٍ، قَالَ: ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْأَزْهَرِ، قَالَ: ثَنَا يُونُسُ  
بْنُ عُبَيْدٍ، وَأَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا، فَجَاءَ  
أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهٗ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَبِالْخِلَافَةِ بَعْدِي، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ  
فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهٗ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَبِالْخِلَافَةِ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَاسْتَأْذَنَ،  
فَقَالَ: ائْذَنْ لَهٗ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ وَبِالْخِلَافَةِ بَعْدَ عُمَرَ).

#### حَدِيثُ مَوْضُوعٍ

قُلْتُ: وَهَذَا مَوْضُوعٌ، فِيهِ عَمْرُو بْنُ الْأَزْهَرِ الْعَتَكِيُّ، كَذَّابٌ يَضَعُ الْحَدِيثَ<sup>(١)</sup>، وَهُوَ  
كَسَوَابِقِهِ فِي نَكَارَتِهِ لِذِكْرِ الْقِصَّةِ عَنْ «أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، وَذُكِرَ فِيهَا التَّصْرِيحُ بِالْخِلَافَةِ بَعْدَ النَّبِيِّ  
ﷺ، وَقَدْ بَيَّنَّ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ، وَقَدْ سَبَقَ.

وَقَدْ أَعْلَاهُ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٣ ص ٢٤)؛ فَقَالَ: (غَرِيبٌ مِنْ  
حَدِيثِ يُونُسَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِهَذَا اللَّفْظِ، تَفَرَّدَ بِهِ: أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، عَنْ عَمْرِو،  
وَصَحِيحِهِ: مَا رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، وَغَيْرُهُمَا، عَنْ: «أَبِي مُوسَى

(١) انظر: «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ لِلدَّهَبِيِّ» (٦٣٢٨)، وَ«الْمُعْنِي فِي الضَّعْفَاءِ» لَهُ (٤٦٣٠)، وَ«لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ  
حَجَرٍ (٥٧٧٥).

الْأَشْعَرِيِّ رحمته الله، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: (الْخِلَافَةُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرٍ الدِّينِ فِي «جَامِعِ الْأَثَارِ فِي السِّيَرِ وَمَوْلِدِ الْمُخْتَارِ» (ج ٦ ص ٣٦٢): (وَمِنْ هَذَا الضَّرْبِ -يَعْنِي: الْمَنَاقِيرَ وَالْعَجَائِبَ-: وَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ الصَّقْرِ أَبِي بَهْزٍ؛ ثُمَّ قَالَ: وَهَذَا مَوْضُوعٌ مِنْ قِبَلِ الصَّقْرِ، ذَاكَ الْكَذَّابُ الْوَضَّاعُ، وَلَهُ طَرِيقٌ أُخَرَى: عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ أَنَسٍ رحمته الله).

وَقَالَ الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ فِي «الْأَجُوبَةِ الْمَرْضِيَّةِ» (ج ١ ص ٦٣): (رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي تَرْجَمَةِ: «يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ» مِنْ «الْحِلْيَةِ»: ... وَهَذَا الْحَدِيثُ: وَاهٍ جِدًّا، بَلْ لَا يَصِحُّ، فَ«عَمَرُو»؛ قَالَ الْبُخَارِيُّ: «إِنَّهُ يُرْمَى، يَكْذِبُ مُجَازَفَةً»، لَا أَكْثَرَ اللَّهُ فِي الْمُسْلِمِينَ مِثْلَهُ، وَ«أَبَانُ»: ضَعِيفٌ جِدًّا، قَالَ فِيهِ شُعْبَةُ: «لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ؛ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَرْوِيَ عَنْ أَبَانَ»، وَقَدْ قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ عَقَبَ رِوَايَتِهِ هَكَذَا مَا نَصَّهُ: «غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ عَنْ أَنَسٍ بِهَذَا اللَّفْظِ، تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، عَنْ عَمَرُو»).

وَأَمَّا حَدِيثُ الشَّيْخِ الْمُبْهَمِ فِي مُتَابَعَتِهِ؛ لِحَدِيثِ: عَمَرُو بْنُ مُسْلِمٍ: فَأَخْرَجَهُ الْقُطَيْبِيُّ فِي «زَوَائِدِهِ عَلَى فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ» (٦٢٨) مِنْ طَرِيقِ الْحُسَيْنِ، ثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، ثَنَا أَبُو مُحْيَاةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ابْنِ أَخِي إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ شَيْخٍ كَانَ فِيهِمْ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رحمته الله قَالَ: (خَدَمْتُ النَّبِيَّ صلوات الله عليه سَبْعَ سِنِينَ قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِي يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ، فَخَرَجَ إِلَيَّ حَدِيقَةً مِنْ حَدَائِقِ الْمَدِينَةِ فَدَخَلَهَا، وَأَغْلَقْتُ الْبَابَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَقَّ الْبَابَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: افْتَحْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ الْوَالِي مِنْ بَعْدِي، قَالَ: فَفَتَحْتُ لَهُ الْبَابَ، وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، وَأنَّهُ هُوَ الْوَالِي مِنْ بَعْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه، قَالَ: فَسَبَقْتُهُ عَيْنَاهُ، وَدَخَلَ فَأَغْلَقْتُ

الْبَاب، قَالَ: فَجَاءَ عُمَرُ فَدَقَّ الْبَابَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: افْتَحْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَأَنَّهُ سَيَلِي مِنْ بَعْدِي، قَالَ: فَفَتَحْتُ لَهُ الْبَابَ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ وَأَنَّهُ سَيَلِي مِنْ بَعْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَشَهِقَ شَهْقَةً ظَنَنْتُ أَنَّ رَأْسَهُ انْصَدَعَ مِنْهَا، قَالَ: وَدَخَلْتُ وَعَلَقْتُ الْبَابَ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ جِدًّا، فِيهِ شَيْخٌ مُبْهَمٌ، وَكَذَلِكَ فِيهِ دَاوُدُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ لَمْ أَعْرِفْهُ، ثُمَّ إِنَّهُ ذَكَرَ الْقِصَّةَ بِخِلَافِ الْمَحْفُوظَةِ عَنْ «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، فَنَاهَيْكَ أَنَّهَا عَنْ «أَنْسِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، وَأَنَّهَا فِي التَّصْرِيحِ بِالْخِلَافَةِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهَا: مَوْضُوعَةٌ؛ إِلَّا أَنَّهُ زَادَ لَفْظًا مُنْكَرًا عَمَّا سَبَقَهَا؛ بِقَوْلِهِ: «فَجَاءَ عُمَرُ فَدَقَّ الْبَابَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: افْتَحْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَأَنَّهُ سَيَلِي مِنْ بَعْدِي، قَالَ: فَفَتَحْتُ لَهُ الْبَابَ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ وَأَنَّهُ سَيَلِي مِنْ بَعْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَشَهِقَ شَهْقَةً ظَنَنْتُ أَنَّ رَأْسَهُ انْصَدَعَ مِنْهَا»!!، وَهَذَا لَفْظٌ مُنْكَرٌ جِدًّا، ظَاهِرُ النَّكَارَةِ.

الشَّاهِدُ الثَّانِي: مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٣ ص ٩٢)، وَ(ج ٤٤ ص ١٦٠) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ نَصْرِ بْنِ مُزَاحِمٍ، وَشُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَرِيرِيِّ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ تَلِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الْجَحَّافِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُبَيْدَةَ وَهُوَ السَّلْمَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ، فَقَالَ يَدْخُلُ عَلَيَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَالثَّانِي، وَالثَّالِثُ، وَالرَّابِعُ، فَدَخَلَ: أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ، وَقَالَ: أَبَشِّرْ بِالْجَنَّةِ).

وَفِي رِوَايَةٍ: (أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَطْهَوْرٍ، وَقَالَ: أَبَشِّرْ بِالْجَنَّةِ، وَالثَّانِي، وَالثَّالِثُ، وَالرَّابِعُ،

فَجَاءَ: أَبُو بَكْرٍ فَبَشَّرْتُهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَبَشَّرْتُهُ، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَبَشَّرْتُهُ).

حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مَوْضُوعٌ، وَلَهُ عِلَلٌ:

الأولى: تَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُحَارِبِيِّ، رَافِضِيٌّ كَذَّابٌ سَيِّئُ الْمَذْهَبِ، كَانَ أَهْلُ الْحَدِيثِ يُسَمُّونَهُ: «تَلِيدًا».

قَالَ عَنْهُ ابْنُ مَعِينٍ: «كَذَّابٌ كَانَ يَشْتُمُ عُثْمَانَ رضي الله عنه، وَكُلُّ مَنْ شَتَمَ عُثْمَانَ، أَوْ طَلَحَةَ، أَوْ وَاحِدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَهُوَ دَجَالٌ، لَا يُكْتَبُ عَنْهُ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»، وَقَالَ أَيْضًا ابْنُ مَعِينٍ: «قَعَدَ فَوْقَ سَطْحٍ، مَعَ مَوْلَى لِعُثْمَانَ؛ فَتَنَاوَلَ عُثْمَانَ رضي الله عنه - أَيُّ: شَتَمَ عُثْمَانَ -، فَأَخَذَهُ مَوْلَى عُثْمَانَ: فَرَمَى بِهِ مِنْ فَوْقِ السَّطْحِ، فَكَسَرَ رِجْلَيْهِ، فَقَامَ يَمْشِي عَلَى عَصَا»<sup>(١)</sup>.

الثَّانِيَةُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ تَغَيَّرَ حِفْظُهُ، يُخْطِئُ، تَقَرَّدَ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ عَمْرُو بْنُ مَرَّةٍ الْمُرَادِيُّ<sup>(٢)</sup>.

الثَّالِثَةُ: وَفِيهِ أَبُو الْجَحَافِ؛ دَاوُدُ بْنُ سُوَيْدٍ: صَدُوقٌ شَيْعِيٌّ رُبَّمَا أَخْطَأَ<sup>(٣)</sup>.  
الرَّابِعَةُ: الْمُخَالَفَةُ لِلْحَدِيثِ الْمَحْفُوظِ مِنْ قِصَّةِ «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه»، وَالَّذِي رَوَاهُ الثَّقَاتُ الْأَثْبَاتُ، وَاعْتَمَدَهُ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»، فَهَذِهِ مُخَالَفَةٌ تَدُلُّ عَلَى نَكَارَةِ هَذَا الْإِسْنَادِ، أَنْ جَعَلُوا الْقِصَّةَ عَنْ: «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه»، وَاسْتَبَدَّلُوا فِي

(١) انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٧٩٧)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٩٤٨).

(٢) انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٣٣٦٤)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٤٢٠)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (٤٣٦٠).

(٣) انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (١٨٠٥)، وَ«دِيَوَانُ الصُّعَفَاءِ» لِلدَّهَبِيِّ (١٣٣٥ وَ ٤٨٨٤).

الْقِصَّةِ كَذَلِكَ: «عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه»، فَجَعَلُوا بَدَلًا مِنْهُ: «عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه»، وَهَذَا مِمَّا يُبَيِّنُ: أَنَّ الْحَدِيثَ مَوْضُوعٌ، فَإِنَّ فِي إِسْنَادِهِ رُوَاةً شِيعَةً، فَلَا يَقْبَلُ مِنْهُمْ، وَقَدْ أَدْخَلُوا عَلِيًّا رضي الله عنه فِيهَا، وَهُوَ مِنَ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْأُخْرَى، فَلَا يَحْتَاجُ لِلْكَذِبِ بِاخْتِلَاقِ الْأَحَادِيثِ وَالْقِصَصِ فِي حَقِّهِ، وَكَذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ لِابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّهُ بُشِّرَ بِالْجَنَّةِ فِي هَذِهِ الْحَادِثَةِ، كُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي زِيدَتْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَهُوَ حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ، وَالْوَضْعُ ظَاهِرٌ فِيهِ.

وَذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْجَامِعِ الْكَبِيرِ» (ج ٢١ ص ٤٦٣ و ٥٠٣)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ٢ ص ٢٠٧).

وَقَدْ تَوَبَّعَ أَبُو الْجَحَافِ عَلَيْهِ تَابِعُهُ: الْأَعْمَشُ:

أَخْرَجَهُ الضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي «طُرُقِ حَدِيثِ النَّبِيِّ حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ» (١٠ - الْمُدَوَّنَةُ الْكُبْرَى فِي مَخْطُوطَاتِ الْمَجَامِعِ الْحَدِيثِيَّةِ ج ٤)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٤٢ ص ٣٢١)، وَابْنُ الْجَرَّاحِ فِي «حَدِيثِهِ» (٤٤) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدَ بْنِ نُوحٍ الْجُنْدِيسَابُورِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: ثنا ضَرَّارُ بْنُ صَرْدٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، ثنا شَرِيكٌ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي؛ غَيْرُ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِرٍ اللَّيْثِيِّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْة، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ حَدَّثَنِي عَبِيدَةُ السَّلْمَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه يَقُولُ: (كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَطَلَعَ أَبُو بَكْرٍ، فَسَلَّمَ وَجَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَطَلَعَ عُمَرُ، فَسَلَّمَ وَجَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَطَلَعَ عَلِيٌّ، فَسَلَّمَ وَجَلَسَ).



## حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ كَسَابِقِهِ، وَلَهُ خَمْسُ عِلَلٍ:

الْأُولَى: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ تَغَيَّرَ حِفْظُهُ، يُخْطِئُ.<sup>(١)</sup>

الثَّانِيَةُ: الْأَعْمَشُ؛ سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ: ثِقَةٌ حَافِظٌ، لَكِنَّهُ يَدَلُّسُ، وَقَدْ عَنَعَنَهُ.<sup>(٢)</sup>

الثَّالِثَةُ: ضِرَارُ بْنُ صُرْدٍ، أَبُو نُعَيْمٍ الطَّحَّانُ الْكُوفِيُّ، شَيْعِيٌّ، قَدْ تَرَكُوهُ، مُتَّهِمٌ

بِالْكَذِبِ، يَرْوِي الْمَقْلُوبَاتِ عَنِ الثَّقَاتِ، حَتَّى إِذَا سَمِعَهَا السَّامِعُ شَهِدَ عَلَيْهِ بِالْجَرَحِ

وَالْوَهْنِ.<sup>(٣)</sup>

الرَّابِعَةُ: الْمُخَالَفَةُ لِلْحَدِيثِ الْمَحْفُوظِ مِنْ قِصَّةِ: «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه»،

فَهَذِهِ مُخَالَفَةٌ تَدُلُّ عَلَى نَكَارَةِ هَذَا الْإِسْنَادِ أَنْ جَعَلُوا الْقِصَّةَ عَنْ: «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ

رضي الله عنه»، وَاسْتَبَدَّلُوا فِي الْقِصَّةِ كَذَلِكَ: «عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رضي الله عنه»، فَجَعَلُوا بَدَلًا مِنْهُ: «عَلِيِّ بْنِ

أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه»؛ وَهَذَا مِمَّا يُبَيِّنُ: أَنَّ الْحَدِيثَ مُنْكَرٌ، فَإِنَّ فِي إِسْنَادِهِ ضِرَارُ بْنُ صُرْدٍ وَهُوَ

شَيْعِيٌّ، قَدْ تَرَكُوا حَدِيثَهُ، وَالْعِلَّةُ مِنْهُ، فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ وَقَدْ أَدْخَلَ عَلِيًّا رضي الله عنه فِي الْقِصَّةِ، فَهُوَ

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، لَا يَعُضَدُ مَا قَبْلَهُ بِالْمُتَابَعَةِ، بَلْ يَزِيدُ مِنْ انْجِلَاءِ نَكَارَتِهِ، فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ.

الخَامِسَةُ: الْإِخْتِلَافُ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، فَلَا يُقْبَلُ مَعَ كُلِّ هَذِهِ الْعِلَلِ.

فَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَى الْأَعْمَشِ فِيهِ:

(١) فَرَوَاهُ شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٣٣٦٤)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٤٢٠)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ

(٤٣٦٠).

(٢) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢٦١٥)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (٣٥١٧).

(٣) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٧٨٨)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (٣٩٥١).

عَبِيدَةُ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه.

قُلْتُ: تَقَدَّمَ ذِكْرُ نَكَارَتِهِ.

(٢) وَرَوَاهُ مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه (فَلَمْ يَذْكُرْ: عَبْدَ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ، وَتَغَيَّرَتْ أَلْفَاظُهُ).

أَخْرَجَهُ حَيْثَمُ بْنُ سُلَيْمَانَ فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (ص ٩٩)، وَمِنْ طَرِيقِهِ: ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشَقَ» (ج ٣٣ ص ٩١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَمْرِو بْنِ أَبِي غُرْزَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه يَقُولُ: (كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه وسلم فِي حَائِطٍ، فَانْطَلَقَ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، فَأَتَيْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَقَالَ: أَبَشِّرُ بِالْجَنَّةِ، وَالثَّانِي، وَالثَّلَاثُ، وَالرَّابِعُ، فَجَاءَ: أَبُو بَكْرٍ فَجَلَسَ، فَقُلْتُ: أَبَشِّرُ بِالْجَنَّةِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه وسلم وَكَانَهُ كَرِهَ مَا قُلْتُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ، ثُمَّ جَاءَ عَلِيُّ رضي الله عنه).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ كَسَوَابِقِهِ مُنْكَرٌ جِدًّا، وَفِيهِ عِلَلٌ:

الأولى: الانْقِطَاعُ بَيْنَ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، وَعَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرٍ: (وَإِنَّمَا يَرْوِيهِ: عَمْرِو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ).

الثَّانِيَةُ: عَنَنَهُ الْأَعْمَشُ؛ سُلَيْمَانَ بْنُ مِهْرَانَ: وَهُوَ ثِقَةٌ حَافِظٌ، لَكِنَّهُ يَدُلُّسُ، وَقَدْ

عَنْهُ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ<sup>(١)</sup>.

الثَّالِثَةُ: مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ اللَّيْثِيِّ الْكُوفِيُّ، لَا بَأْسَ بِهِ، وَقَدْ كَانَ مِنَ الشَّيْعَةِ

الْكِبَارِ، فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ مَا كَانَ يَنْصُرُ فِيهِ مَذْهَبَهُ<sup>(٢)</sup>.

الرَّابِعَةُ: الْمُخَالَفَةُ لِلْحَدِيثِ الْمَحْفُوظِ مِنْ قِصَّةِ «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه»، فَهَذِهِ

مُخَالَفَةٌ تَدُلُّ عَلَى نَكَارَةِ هَذَا الْإِسْنَادِ، أَنْ جَعَلُوا الْقِصَّةَ عَنْ: «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه»،

وَاسْتَبَدَّلُوا فِي الْقِصَّةِ كَذَلِكَ: «عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رضي الله عنه»، فَجَعَلُوا بَدَلًا مِنْهُ: «عَلِيِّ بْنِ أَبِي

طَالِبٍ رضي الله عنه»؛ وَهَذَا مِمَّا يُبَيِّنُ: أَنَّ الْحَدِيثَ مُنْكَرٌ، فَإِنَّ فِي إِسْنَادِهِ مَنْصُورَ بْنَ أَبِي الْأَسْوَدِ

وَهُوَ شَيْعِيٌّ، لَا يُقَاوِمُ حَدِيثَهُ مَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ، فَكَيْفَ وَقَدْ خَالَفَ فِي الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ،

وَالْعِلَّةُ مِنْهُ، فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ وَقَدْ أَدْخَلَ عَلِيًّا رضي الله عنه فِي الْقِصَّةِ، وَرَوَى الْحَدِيثَ مُنْقَطِعًا، فَهُوَ

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جِدًّا.

الخَامِسَةُ: الْإِخْتِلَافُ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، فَلَا يُقْبَلُ مَعَ كُلِّ هَذِهِ الْعِلَلِ.

(٣) وَرَوَاهُ أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْمُؤْمِنِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه (وَنَغَيْرَ مَتْنِهِ).

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٣ ص ٩٢) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ نُوحٍ، نَا

زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ وَهُوَ أَبُو الْقَاسِمِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو

بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: (دَخَلَ النَّبِيُّ

ﷺ حَائِطًا، فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَقَالَ مَنْ أَمَرَكَ بِهَذَا؟، قُلْتُ: لَا أَحَدَ، قَالَ: أَحْسَنْتَ،

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢٦١٥)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (٣٥١٧).

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٥٣٣)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (٨٧٧٠).

قَالَ: وَقَالَ أَبَشَرُ بِالْجَنَّةِ، وَالثَّانِي، وَالثَّالِثُ، وَالرَّابِعُ، فَجَاءَ: أَبُو بَكْرٍ، وَجَاءَ عُمَرُ، فَبَشَّرْتُهُ، وَجَاءَ عَلِيٌّ فَبَشَّرْتُهُ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ كَسَوَابِقِهِ مُنْكَرٌ جِدًّا، وَفِيهِ خَمْسُ عِلَلٍ:

الأُولَى: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ تَغَيَّرَ حِفْظُهُ، يُخْطِئُ.<sup>(١)</sup>

الثَّانِيَةُ: عَنْ عَنَّةِ الْأَعْمَشِ؛ سُلَيْمَانَ بْنِ مَهْرَانَ: وَهُوَ ثِقَةٌ حَافِظٌ، لَكِنَّهُ يُدَلِّسُ، وَقَدْ

عَنْ عَنَّةٍ.<sup>(٢)</sup>

الثَّالِثَةُ: عَبْدُ الْمُؤْمِنِ هُوَ أَبُو الْقَاسِمِ، بَلْ هُوَ عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَنْصَارِيُّ،

تَصَحَّفَتْ «ابْنُ» إِلَى «أَبُو»، وَقَدْ كَانَ مِنَ الشَّيْعَةِ، لَا يُتَابَعُ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ حَدِيثِهِ<sup>(٣)</sup>، فَقَدْ

رَوَى عَنْهُ: زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الصَّهْبَانِيُّ، مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ نُوحٍ، وَغَيْرِهِ.<sup>(٤)</sup>

الرَّابِعَةُ: الْمُخَالَفَةُ لِلْحَدِيثِ الْمَحْفُوظِ مِنْ قِصَّةِ «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه»، فَهَذِهِ

مُخَالَفَةٌ تَدُلُّ عَلَى نَكَارَةِ هَذَا الْإِسْنَادِ، أَنْ جَعَلُوا الْقِصَّةَ عَنْ: «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه»،

وَاسْتَبَدَّلُوا فِي الْقِصَّةِ كَذَلِكَ: «عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رضي الله عنه»، فَجَعَلُوا بَدَلًا مِنْهُ: «عَلِيٌّ بْنُ أَبِي

طَالِبٍ رضي الله عنه»؛ وَهَذَا مِمَّا يُبَيِّنُ: أَنَّ الْحَدِيثَ مُنْكَرٌ، فَإِنَّ فِي إِسْنَادِهِ عَبْدَ الْمُؤْمِنِ وَهُوَ شَيْعِيٌّ

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٣٣٦٤)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٤٢٠)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (٤٣٦٠).

(٢) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢٦١٥)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (٣٥١٧).

(٣) انْظُرْ: «الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ» لِلْعَقِيلِيِّ (١٠٦٥).

(٤) انْظُرْ: «تَارِيخَ دِمَشْقَ» لِابْنِ عَسَاكِرَ (ج ٤٤ ص ٢١١)، وَ«الْمُسْنَدَ» لِأَبِي يَعْلَى (ج ١ ص ٤٠٢)، وَ«فَضَائِلَ الصَّحَابَةِ» لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ (ج ٢ ص ٦٥٦).

لَا يُتَابَعُ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ حَدِيثِهِ، كَمَا تَقَدَّمَ، وَالْعِلَّةُ مِنْهُ.

الْخَامِسَةُ: الْإِخْتِلَافُ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، فَلَا يُقْبَلُ مَعَ كُلِّ هَذِهِ الْعِلَلِ.

وَتُوبِعَ عَلَيْهِ عَبْدُ الْمُؤْمِنِ؛ تَابَعَهُ: أَبُو يَحْيَى التِّيمِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ:

أَمَّا حَدِيثُ أَبِي يَحْيَى التِّيمِيِّ:

فَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشَقَ» (ج ٣٣ ص ٩٢)، وَابْنُ غِيْلَانَ<sup>(١)</sup> فِي «الْغِيْلَانِيَّاتِ» (٧٠) مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ حَفْصِ الزِّيَّاتِ، وَابْنِ أَشْكَابَ، كِلَاهُمَا: عَنْ أَبِي يَحْيَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ قَالَ: (أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه وَهُوَ فِي غُرْفَةٍ لَهُ، فَقُمْتُ عَلَى الْبَابِ، وَهُوَ يَدْعُو، قَالَ: فَسَمِعَ حَرَكَتِي، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟، فَقُلْتُ: عُبَيْدَةُ، فَقَالَ: مَتَى جِئْتُ؟، قُلْتُ: الْآنَ، قَالَ: سَمِعْتَنِي أَقُولُ شَيْئًا؟، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: سَأُخْبِرُكَ بِمُرَادِكَ، بَيْنَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ، انْطَلَقَ فَقَضَى حَاجَتَهُ، فَاسْتَقْبَلْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ، وَبَشَّرَنِي بِالْجَنَّةِ، وَالثَّانِي، وَالثَّالِثِ، وَالرَّابِعِ، قَالَ: فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَبَشَّرْتُهُ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ).

حَدِيثُ مُنْكَرٍ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ كَسَوَابِقِهِ مُنْكَرٌ جَدًّا، وَفِيهِ خَمْسُ عِلَلٍ:

الْأُولَى: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ تَغَيَّرَ حِفْظُهُ، يُخْطِئُ<sup>(٢)</sup>.

(١) زَادَ فِي إِسْنَادِهِ: «أَبِي عُبَيْدَةَ»، بَيْنَ: عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، وَهَذَا إِمَّا أَنَّهُ زِيَادَةٌ مِنَ النَّسَاجِ، أَوْ أَنَّهُ قَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ أَبُو يَحْيَى التِّيمِيُّ، وَهُوَ مُجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ.

(٢) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٣٣٦٤)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٤٢٠)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (٤٣٦٠).

الثَّانِيَةُ: عَنْهُ الْأَعْمَشُ؛ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ: ثِقَةٌ حَافِظٌ، لَكِنَّهُ يُدَلِّسُ، وَقَدْ عَنَّهُ. (١)  
الثَّالِثَةُ: أَبُو يَحْيَى التِّيمِيُّ، وَهُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيُّ، مُجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ،  
شِيعِيٌّ كَمَا قَالَ عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ. (٢)

الرَّابِعَةُ: الْمُخَالَفَةُ لِلْحَدِيثِ الْمَحْفُوظِ مِنْ قِصَّةِ: «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه»، فَهَذِهِ  
مُخَالَفَةٌ تَدُلُّ عَلَى نَكَارَةِ هَذَا الْإِسْنَادِ، أَنْ جَعَلُوا الْقِصَّةَ عَنْ: «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه»،  
وَاسْتَبَدَّلُوا فِي الْقِصَّةِ كَذَلِكَ: «عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ رضي الله عنه»، فَجَعَلُوا بَدَلًا مِنْهُ: «عَلِيِّ بْنَ أَبِي  
طَالِبٍ رضي الله عنه»؛ وَهَذَا مِمَّا يُبَيِّنُ: أَنَّ الْحَدِيثَ مُنْكَرٌ، فَإِنَّ فِي إِسْنَادِهِ أَبَا يَحْيَى التِّيمِيَّ، وَهُوَ  
شِيعِيٌّ قَدْ ضَعَّفُوهُ، وَالْعِلَّةُ مِنْهُ، فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ ذَلِكَ مَعَ كُلِّ هَذِهِ الْعِلَلِ، وَلَا يَعْتَصَدُ غَيْرُهُ،  
وَلَا يَعْتَصَدُ، فَإِنَّهُ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا.

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقُدُّوسِ:

فَأَخْرَجَهُ ابْنُ غِيْلَانَ فِي «الْغِيْلَانِيَّاتِ» (٦٩) مِنْ طَرِيقِ الْهَيْثَمِ بْنِ خَلْفٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ  
بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عِيْدَةَ السَّلْمَانِيَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلی الله علیه وسلم قَالَ:  
(يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَطَلَعَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ: يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ  
الْجَنَّةِ، فَطَلَعَ عُمَرُ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(١) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢٦١٥)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (٣٥١٧).

(٢) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٤٢١)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (٥١٨)، وَ«دِيَوَانَ الضُّعَفَاءِ» لِلدَّهَبِيِّ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ كَسَوَابِقِهِ مُنْكَرٌ جِدًّا، وَلَهُ أَرْبَعُ عِلَلٍ:

الأُولَى: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ التَّمِيمِيُّ السَّعْدِيُّ، رَافِضِيٌّ تَكَلَّمَ فِيهِ رَبَّمَا

أَغْرَبَ، وَعَامَّةٌ مَا يَرَوِيهِ فِي فَصَائِلِ أَهْلِ الْبَيْتِ.<sup>(١)</sup>

الثَّانِيَةُ: الْأَعْمَشُ؛ سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ: ثِقَةٌ حَافِظٌ، لَكِنَّهُ يَدْلُسُ، وَقَدْ عَنَعَنَهُ.<sup>(٢)</sup>

الثَّالِثَةُ: مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيدٍ الرَّازِيُّ، ضَعِيفٌ.<sup>(٣)</sup>

الرَّابِعَةُ: الْمُخَالَفَةُ لِلْحَدِيثِ الْمَحْفُوظِ مِنْ قِصَّةِ: «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه»، فَهَذِهِ

مُخَالَفَةٌ تَدُلُّ عَلَى نَكَارَةِ هَذَا الْإِسْنَادِ، أَنْ جَعَلُوا الْقِصَّةَ عَنْ: «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه»،

وَاسْتَبَدَّلُوا فِي الْقِصَّةِ كَذَلِكَ: «عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه»، فَجَعَلُوا بَدَلًا مِنْهُ: «عَلِيِّ بْنِ أَبِي

طَالِبٍ رضي الله عنه»؛ وَهَذَا مِمَّا يُبَيِّنُ: أَنَّ الْحَدِيثَ مُنْكَرٌ، فَإِنَّ فِي إِسْنَادِهِ أَبَا يَحْيَى التَّمِيمِيَّ، وَهُوَ

شِيعِيٌّ قَدْ ضَعَّفُوهُ، وَالْعِلَّةُ مِنْهُ، فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ مَعَ كُلِّ هَذِهِ الْعِلَلِ، وَلَا يَعْضُدُ غَيْرُهُ، وَلَا

يَعْتَضُدُ بغيرِهِ، فَإِنَّهُ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جِدًّا.

الشَّاهِدُ الثَّالِثُ: حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه:

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٤٥٥٠)، وَ(١٤٨٣٨)، وَ(١٥٠٦٥)،

وَ(١٥١٦٢)، وَفِي «فَصَائِلِ الصَّحَابَةِ» (٢٠٦)، وَ(٢٣٣)، وَ(١٠٣٨)، وَخَيْثَمَةُ بْنُ

سُلَيْمَانَ فِي «فَصَائِلِ الصَّحَابَةِ» (ص ١٠٠)، وَأَبُو نَعِيمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «فَصَائِلِ الْخُلَفَاءِ

الرَّاشِدِينَ» (٢٢٨)، وَالضَّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي «طُرُقِ حَدِيثِ النَّبِيِّ حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ»

(١) انظر: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٥١٦)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (٤٦٩٠).

(٢) انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢٦١٥)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (٣٥١٧).

(٣) انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٥٨٣٤)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (١٨١).

(١١- المَدَوْنَةُ الْكُبْرَى فِي مَخْطُوطَاتِ الْمَجَامِيعِ الْحَدِيثِيَّةِ ج ٤)، وَابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (١٠٦١)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (٧٠٠٢)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَنِ» (١٤٥٣)، وَالْأَجَرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (١٥٧٢)، وَ(١٥٧٣)، وَالْبَزَّازُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٦٠٤-كَشْفُ الْأَسْتَارِ)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٤٢ ص ٣١٨ و ٣١٩)، وَفِي «الْمُعْجَمِ» (١١٧٠)، وَفِي «الْأَرْبَعِينَ الْبُلْدَانِيَّةِ» (ص ٦٦)، وَلَوْثُنُ فِي «جُرْئِهِ» (١٠٣)، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ فِي «حَدِيثِهِ» (٢٣)، وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي «أُسْدِ الْغَابَةِ» (ج ٤ ص ١٠٣)، وَابْنُ عِيْلَانَ فِي «الْعِيْلَانِيَّاتِ» (٦٧، ٦٨)، وَابْنُ بَشْرَانَ فِي «الْأَمَالِيِّ» (١٣٤١)، وَابْنُ أَبِي أَسَامَةَ فِي «مُسْنَدِ الْحَارِثِ» (١٠٢٦) وَ(٩٦١-بُغْيَةُ الْبَاحِثِ)، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٧٧٩)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٣١٩٥٢)، وَابْنُ الْفَاخِرِ فِي «مَوْجِبَاتِ الْجَنَّةِ» (ق/ ٣٥٥ ب/ ط)، وَابْنُ الْجَرَّاحِ فِي «حَدِيثِهِ» (٣١)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٤٦٦١) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَزَائِدَةَ بْنِ قَدَامَةَ، وَمُوسَى بْنِ أَعْيَنَ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَأَبِي الْمَلِيحِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَرَ الرَّقِّيِّ، وَشَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَبِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ، وَالْوَضِيعِ بْنِ عَطَاءٍ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنِ عُمَرَ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْأَسْوَافِ عِنْدَ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ فَصَنَعَتْ لَنَا طَعَامًا فَاسْتَفْتَحَ رَجُلٌ الْبَابَ فَقَالَ: افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَجَلَسَ ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرَ الْبَابَ فَقَالَ: افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ عُمَرُ فَهَنَيْنَاهُ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرَ الْبَابَ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ اللَّهُمَّ إِنَّ تَشَأْ تَجْعَلُهُ عَلِيًّا، فَدَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَهَنَيْنَاهُ وَجَلَسَ).



وَفِي لَفْظٍ: (كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ صَنَعَتْ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَهَنَيْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ عُمَرُ، فَهَنَيْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَدْخُلُ رَأْسُهُ تَحْتَ الْوُدِيِّ، فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّ شِئْتَ جَعَلْتَهُ عَلِيًّا، فَدَخَلَ عَلِيٌّ، فَهَنَيْنَاهُ).

وَفِي لَفْظٍ: (ثَلَاثًا).

وَفِي لَفْظٍ: (كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي صَيْدٍ بِالْمَدِينَةِ).

وَفِي لَفْظٍ: (كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَيْرٍ بِالْمَدِينَةِ).

وَفِي لَفْظٍ: (يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ مَنْ تَحْتَ هَذَا الصُّورِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ)؛ وَالصُّورُ: النَّخْلُ الَّذِي قَدْ ارْتَفَعَ شَيْئًا وَلَمْ يَبْلُغْ<sup>(١)</sup>. وَفِي لَفْظٍ: (السُّور).

وَفِي لَفْظٍ: (فَطَلَعَ عَثْمَانُ)، بَدَلًا مِنْ: (عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ).

وَفِي لَفْظٍ: (خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَيْتِ امْرَأَةٍ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ بِالْعَوَالِي).

وَفِي لَفْظٍ: (خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرًا لِسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، وَمَنْزِلُهُ بِالْأَسْوَاقِ).

وَفِي لَفْظٍ: (فَسَرَّ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيَاضًا وَحُمْرَةً، وَكَانَ إِذَا بُشِّرَ لَقِيَ ذَلِكَ، وَهَنَانًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ذَلِكَ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَقِيلٍ، تَكَلَّمَ فِي حِفْظِهِ، فِي

(١) انْظُرْ: «بُعْيَةُ الْبَاحِثِ» لِلْهَيْثَمِيِّ (ج ٢ ص ٨٩٠).

حَدِيثِهِ لَيْنٌ<sup>(١)</sup>، وَأَمَّا إِذَا خَالَفَ فَلَا يُقْبَلُ كَمَا قَالَ ابْنُ حَجَرٍ، وَقَدْ خَالَفَ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ مِمَّنْ رَوَاهُ بِالْمَتَنِ الْمَحْفُوظِ مِنْ قِصَّةٍ: «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رضي الله عنه»، فَخَالَفَهُمْ وَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ: «جَابِرٍ رضي الله عنه»، نَاهِيكَ عَنْ مُخَالَفَتِهِ فِي أَلْفَاظِهِ، كَذَكَرِ: «عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه»، بَدَلًا مِنْ: «عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رضي الله عنه»، وَأَلْفَاظٍ أُخْرَى، وَكَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ اضْطَرَبَ فِي أَلْفَاظِ مَتْنِهِ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ ضَبْطِهِ لِمَتَنِ الْحَدِيثِ، وَلَا إِسْنَادِهِ، فَوَجَبَ رَدُّهُ، فَإِنَّهُ مُنْكَرُ الْمَتَنِ وَالْإِسْنَادِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّلْخِصِ الْحَبِيرِ» (ج ٢ ص ٢٥٥): (ابْنُ عَقِيلٍ: سَيِّئُ الْحِفْظِ، يَصْلُحُ حَدِيثُهُ لِلْمُتَابَعَاتِ، فَأَمَّا إِذَا انْفَرَدَ فَيَحْسَنُ، وَأَمَّا إِذَا خَالَفَ: فَلَا يُقْبَلُ).  
قَالَ الْحَافِظُ الْبَزَّازُ: (لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ جَابِرٍ؛ إِلَّا ابْنُ عَقِيلٍ).  
وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ: (هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ).  
الشَّاهِدُ الرَّابِعُ: مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه:

أَخْرَجَهُ خَيْمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (ص ١٠١)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الضَّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي «طُرُقِ حَدِيثِ النَّبِيِّ حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ» (٨-الْمُدَوَّنَةُ الْكُبْرَى فِي مَخْطُوطَاتِ الْمَجَامِيعِ الْحَدِيثِيَّةِ ج ٤)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٤٩) مِنْ طَرِيقِ هِلَالِ بْنِ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدِّيَّاجِ، عَنِ الْمُطَّلَبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حُشًّا بِالْمَدِينَةِ،

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٣٥٩٢)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٦ ص ١٣)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (٤٥٣٦).

وَهُوَ الْحَائِطُ، قَالَ: فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: ائْذِنُوا لَهُ وَبَشِّرُوهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: ائْذِنُوا لَهُ وَبَشِّرُوهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: ائْذِنُوا لَهُ وَبَشِّرُوهُ بِالْجَنَّةِ مَعَ مَا يُصِيبُهُ مِنَ الْبَلَاءِ الشَّدِيدِ).

### حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأولى: الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ الْمَخْزُومِيُّ، يَرْوِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُرْسَلًا،

فَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ مَرَاثِيلِهِ، فَهُوَ مُنْقَطِعُ الْإِسْنَادِ.<sup>(١)</sup>

الثانية: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدِّيبَا، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ، لَهُ عَجَائِبُ وَمَنَاقِبُ كَمَا

قَالَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْهَا، فَقَدْ خَالَفَ الثَّقَاتُ فِي إِسْنَادِهِ، فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ.

قَالَ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ: «عِنْدَهُ عَجَائِبُ»، وَقَالَ عَنْهُ مُسْلِمٌ: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ

النَّسَائِيُّ: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ»، وَمَرَّةً: «ثِقَةٌ»، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «يُكْتَبُ حَدِيثُهُ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ

جَبَانَ فِي «الثَّقَاتِ» وَقَالَ: «فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بَعْضُ الْمَنَاقِبِ»، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ:

«حَدِيثُهُ مُنْكَرٌ»، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «صَدُوقٌ».<sup>(٢)</sup>

الثالثة: وَقَدْ خَالَفُوا الثَّقَاتُ الْأَثْبَاتَ، فَجَعَلُوهُ مِنْ مُسْنَدِ: «أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه»،

(١) انظر: «المَرَاثِيلُ» لابن أبي حاتم (ص ٢٠٩)، و«تُخْفَةُ التَّحْصِيلِ» لِأَبِي زُرْعَةَ الْعِرَاقِيِّ (ص ٣٠٧)، و«جَامِعُ التَّحْصِيلِ» لِلْعَلَّائِيِّ (٧٧٤).

(٢) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٦٠٣٨)، و«دِيَوَانَ الضُّعَفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (٣٨١١)، و«تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لَهُ (ج ٣ ص ٩٦٥)، و«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمَوْزِيِّ (ج ٢٥ ص ٥١٦)، و«الْكَامِلُ فِي ضُّعْفَاءِ الرِّجَالِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٧ ص ٤٤٦)، و«الثَّقَاتِ» لِابْنِ جَبَانَ (ج ٧ ص ٤١٧)، و«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (٤١٧).

وَالصَّحِيحُ الْمَحْفُوظُ مِنْ مُسْنَدِ: «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه»، فَهُوَ مَرْدُودٌ لِنَكَارَةِ إِسْنَادِهِ، وَلَا نَقْطَاعِهِ.

وَذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْجَامِعِ الْكَبِيرِ» (٦٥١)، وَالْهِنْدِيُّ فِي «كَتْرِ الْعَمَالِ» (ج ١٣ ص ٩٥).

الشَّاهِدُ الْخَامِسُ: مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه:

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٣٢٥٤)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي «طُرُقِ حَدِيثِ النَّبِيِّ حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ» (٤-الْمُدَوَّنَةُ الْكُبْرَى فِي مَخْطُوطَاتِ الْمَجَامِيعِ الْحَدِيثِيَّةِ ج ٤) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثنا أَبُو مَعْشَرٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي حَائِطٍ فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهْ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ وَبِالشَّهَادَةِ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهْ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ وَبِالشَّهَادَةِ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ<sup>(١)</sup>، وَأَبُوهُ عُمَرُ بْنُ أَبَانَ<sup>(٢)</sup>، ضَعِيفَانِ، وَفِي حَدِيثِهِمَا مَنَاقِيرٌ، وَهَذَا مِنْهَا، وَقَدْ خَالَفَا الْمَحْفُوظَ، وَجَعَلُوهُ مِنْ مُسْنَدِ: «ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه»، فَلَا يُلْتَفَتُ لِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي ضَعْفَاءِ الرِّجَالِ» (ج ٧ ص ٤١٤): (حَدَّثَنَاهُ

(١) انظر: «لِسَانُ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١ ص ٨٦)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (١٦٠).

(٢) انظر: «لِسَانُ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٤ ص ٢٨٢)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (٦٠٤٧).

أَبُو يَعْلَى أَيْضًا، حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ بِغَيْرِ شَيْءٍ: وَكُلُّهَا غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ» (٤٤٢٠): (عُمَرُ بْنُ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ: عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْهُ: وَلَدُهُ إِبْرَاهِيمُ؛ لَهُ حَدِيثٌ: يُنْكَرُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٩ ص ٧٣): (رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ).

الشَّاهِدُ السَّادِسُ: مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ:

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٤٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي صَالِحٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَنْفِيِّ، نَبَأَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ قَالَ: (كَانَتْ عِنْدِي أُمُّ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ: فَزَارَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْأَسْوَاقِ، فَعَمِلُوا لَهُ غَدَاءً، وَبَسَطُوا لَهُ نِطْعًا، قَالَ: فَدَقَّ الْبَابَ إِنْسَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَسُولِهِمْ: انظُرُوا مَنْ هَذَا؟، قَالُوا: هَذَا أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: افْتَحُوا لَهُ، وَبَشِّرُوهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ دَقَّ آخَرُ فَقَالَ: انظُرُوا مَنْ هَذَا؟، قَالَ: عُمَرُ، قَالَ: افْتَحُوا لَهُ، وَبَشِّرُوهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ دَقَّ الْبَابَ، فَقَالَ: انظُرُوا مَنْ هَذَا؟، قَالُوا: عَثْمَانُ، قَالَ: افْتَحُوا لَهُ، وَبَشِّرُوهُ بِالْجَنَّةِ، وَسَيَلِقُنِي مِنْ أُمَّتِي غَيًّا، قَالَ: ثُمَّ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي فِي الْأَسْوَاقِ حِينَ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَهُوَ

مُنْكَرُ الْحَدِيثِ<sup>(١)</sup>، وَفِيهِ أَبُو صَالِحٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الشَّامِيُّ مَجْهُولُ الْحَالِ<sup>(٢)</sup>، ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ دُونَ جَرَحٍ أَوْ تَعْدِيلٍ، وَقَدْ خَالَفُوا الثَّقَاتِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِجَعْلِهِ مِنْ مُسْنَدٍ: «زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رضي الله عنه»، وَالْمَحْفُوظُ أَنَّهُ مِنْ مُسْنَدٍ: «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه»، كَمَا اعْتَمَدَهُ الشَّيْخَانُ وَالْحُفَظُ.

وَذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْجَامِعِ الْكَبِيرِ» (ج ٢٠ ص ٢٨٥)، وَالْهِنْدِيُّ فِي «كَتَرِ الْعُمَالِ» (ج ١٣ ص ٩٣).

الشَّاهِدُ السَّابِعُ: مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه :  
أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٦٩٥)، وَمِنْ طَرِيقِهِ: الضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي «طُرُقِ حَدِيثِ النَّبِيِّ حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ» (١٢) - الْمُدَوَّنَةُ الْكُبْرَى فِي مَخْطُوطَاتِ الْمَجَامِعِ الْحَدِيثِيَّةِ ج ٤)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٤٢ ص ٣٢١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ حَيَّانَ<sup>(٣)</sup> الْمَازَنِيِّ، ثَنَا كَثِيرُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ سَلِيطٍ الْحَنْفِيُّ<sup>(٤)</sup>، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: (دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَائِطًا، ثُمَّ قَالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكُمُ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، ثُمَّ قَالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكُمُ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ عُمَرُ،

(١) انْظُرْ: «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهْمِيِّ (٩٢٧).

(٢) انْظُرْ: «الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٨ ص ١٣).

(٣) وَقَعَ خَطَأً: عِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ»، فِي اسْمِ: «مُحَمَّدِ بْنِ حَيَّانَ الْمَازَنِيِّ»، فَقَالَ: «مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ الْمَازَنِيُّ»، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّحِيحُ: «مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ الْمَازَنِيِّ».

(٤) وَقَعَ خَطَأً: عِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ»، فَذَكَرَ: «سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ سَلِيطِ الْحَنْفِيِّ»، فَذَكَرَ «عَنْ» بَدَلًا مِنْ: «بْنِ»، وَالصَّوَابُ: «سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ سَلِيطِ الْحَنْفِيِّ».

ثُمَّ قَالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكُمُ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ عَلِيًّا، فَدَخَلَ عَلِيٌّ (عليه السلام).  
وَفِي رِوَايَةٍ: لَمْ يَذْكُرْ «عُمَرَا».

### حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ جَدًّا، وَلَهُ أَرْبَعُ عِلَلٍ:

الْأُولَى: يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ؛ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، وَكَانَ شِيعِيًّا.<sup>(١)</sup>

الثَّانِيَةُ: سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ سَلِيطٍ الْحَنْفِيُّ؛ مَجْهُولُ الْحَالِ، ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ دُونَ جَرَحٍ أَوْ تَعْدِيلٍ.<sup>(٢)</sup>

الثَّالِثَةُ: كَثِيرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ الْحَنْفِيُّ؛ صَدُوقٌ كَانَ يَتَشَبَّعُ، وَلَهُ مَنَاكِيرُ.<sup>(٣)</sup>

الرَّابِعَةُ: الْمُخَالَفَةُ لِلْحَدِيثِ الْمَحْفُوظِ مِنْ قِصَّةِ: «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ (عليه السلام)»، فَهَذِهِ مُخَالَفَةٌ تَدُلُّ عَلَى نَكَارَةِ هَذَا الْإِسْنَادِ، أَنَّهُمْ جَعَلُوا الْقِصَّةَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ (عليه السلام)، وَاسْتَبَدَّلُوا فِي الْقِصَّةِ كَذَلِكَ: «عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ (عليه السلام)»، فَجَعَلُوا بَدَلًا مِنْهُ: «عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ (عليه السلام)»؛ وَهَذَا مِمَّا يَبِينُ: أَنَّ الْحَدِيثَ مُنْكَرٌ، فَإِنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ، وَكَثِيرَ بْنَ يَحْيَى: شِيعِيَّانِ، وَقَدْ أَنْكَرْتُ عَلَيْهِمَا أَحَادِيثَ، وَالْعِلَّةُ مِنْهُمَا، فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُمَا وَقَدْ أَدْخَلَا عَلِيًّا (عليه السلام) فِيهَا، وَهُوَ مِنَ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْآخَرَى، وَهِيَ كَافِيَةٌ فِي هَذَا الْأَمْرِ.

الشَّاهِدُ الثَّامِنُ: مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ (عليه السلام):

أَخْرَجَهُ خَيْثَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (ص ١٠٣)، وَالْأَجَرِيُّ فِي

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٧٧١٧).

(٢) انْظُرْ: «الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٤ ص ٤٤).

(٣) انْظُرْ: «تَعْجِيلَ الْمُنْفَعَةِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٩٠٢)، وَ«لِسَانَ الْمِيزَانِ» لَهُ (٦٢١٢)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ

«الشَّرِيعَةُ» (١٤٢٤)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (٨٦٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (ج ٦ ص ٣٩٠)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٤٩ و ١٥٠)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (ج ١٥ ص ٤١٥)، وَالضَّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي «طُرُقِ حَدِيثِ النَّبِيِّ حَيْثُ كَانَ فِي الْحَائِطِ» (٩-الْمُدَوَّنَةُ الْكُبْرَى فِي مَخْطُوطَاتِ الْمَجَامِيعِ الْحَدِيثِيَّةِ ج ٤) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ النُّعْمَانِ، وَسَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَخَلَادِ بْنِ يَحْيَى؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَبِي الْمُسَاوِرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاطِبٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ<sup>(٢)</sup>، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رضي الله عنه قَالَ: (بَعَثَنِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: اذْهَبْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ؛ فَإِنَّكَ تَجِدُهُ فِي دَارِهِ مُحْتَبًا، فَقُلْ لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يُقَرِّتُكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: أَبَشِّرْ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ انْطَلِقْ إِلَى عُمَرَ؛ فَإِنَّكَ تَجِدُهُ بِالشَّيْثَةِ عَلَى حِمَارٍ تَبْرُقُ صَلْعَتُهُ، فَقُلْ لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يُقَرِّتُكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ لَكَ: أَبَشِّرْ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ انْطَلِقْ إِلَى عُثْمَانَ؛ فَإِنَّكَ تَجِدُهُ فِي السُّوقِ يَبِيعُ وَيَبْتَاعُ، فَقُلْ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُقَرِّتُكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ لَكَ: أَبَشِّرْ بِالْجَنَّةِ بَعْدَ بَلَاءٍ شَدِيدٍ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ وَأَبْلَغْتُهُمْ، وَوَجَدْتُهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ عُثْمَانُ: أَتَيْنَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم؟ قُلْتُ: فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا، فَأَخَذَ بِيَدِي، حَتَّى أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ زَيْدًا جَاءَنِي فَقَالَ كَذَا وَكَذَا، فَأَيُّ بَلَاءٍ يُصِيبُنِي؟ فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا تَمَنَيْتُ وَلَا تَغْنَيْتُ وَلَا مَسَسْتُ ذَكَرِي يَمِينِي مُنْذُ بَايَعْتُكَ فَقَالَ: هُوَ ذَاكَ هُوَ ذَاكَ

(١) وَقَعَ خَطًا: عِنْدَ خِيَمَةٍ فِي «فَصَائِلِ الصَّحَابَةِ»، وَمِنْ طَرِيقِهِ الذَّهَبِيُّ فِي «السَّيْرِ» فِي اسْمِ: (إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاطِبٍ)، فَقَالَ: (إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاطِبٍ)، بِزِيَادَةِ: (عَبْدُ اللَّهِ).

(٢) تَصَحَّفَ عِنْدَ: الْبَيْهَقِيِّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ»، اسْمُ: (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ)، فَقَالَ: (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْرٍ)، وَمِنْ طَرِيقِ الْبَيْهَقِيِّ: قَالَ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٩ ص ١٥٠): (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى)، وَكُلُّهَا تَضَحِيفٌ، وَالصَّوَابُ: (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ).



مَرَّتَيْنِ).

وَفِي لَفْظٍ: (فَتَحِدُّهُ فِي دَارِهِ جَالِسًا مُحْتَبِيًّا).

وَفِي لَفْظٍ: (وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَيَلِي الْأَمْرَ هَذَا بَعْدَ عُمَرَ).

وَفِي لَفْظٍ: (ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى عُمَرَ، فَإِنَّكَ تَحِدُّهُ بِالْبَيِّنَةِ عَلَى حِمَارِهِ،... وَلَا تَعْنَيْتُ).

حَدِيثُ مَوْضُوعٍ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ وَاهٍ جِدًّا، فِيهِ عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ

الْحَدِيثِ، مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِي إِسْنَادِهِ أَيْضًا.<sup>(١)</sup>

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: (هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْأَعْلَى، وَهُوَ: وَاهٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الطَّبْرَانِيُّ: (لَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ؛ إِلَّا بِهَذَا

الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٩ ص ٥٦): (رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي

«الْأَوْسَطِ»، وَ«الْكَبِيرِ» بِاخْتِصَارٍ، وَزَادَ فِيهِ: «إِنَّ اللَّهَ مُقَمِّصُكَ قَمِيصًا، فَإِذَا أَرَادَكَ

الْمُنَافِقُونَ عَلَى خَلْعِهِ فَلَا تَخْلَعُهُ»؛ وَفِيهِ: عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ، وَقَدْ ضَعَّفَهُ

الْجَمْهُورُ، وَوُثِّقَ فِي رِوَايَةٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، وَالْمَشْهُورُ عَنْهُ: تَضْعِيفُهُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (ج ٦ ص ٣٩١): (عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي

الْمُسَاوِرِ: ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ، فَإِنْ كَانَ حِفْظَ هَذَا: فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ بَعَثَ

زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ ﷺ إِلَيْهِمْ، وَأَبُو مُوسَى ﷺ لَمْ يُعْلِمْهُ، فَقَعَدَ عَلَى الْبَابِ، فَلَمَّا جَاءُوا

رَاسَلَهُمْ عَلَى لِسَانِ أَبِي مُوسَى ﷺ، بِمِثْلِ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ).

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٣٧٣٧)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٢ ص ٤٦٦).

قُلْتُ: وَهُوَ لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رضي الله عنه، وَالْقِصَّةُ الْمَحْفُوظَةُ لِـ «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه»، كَمَا رَوَاهَا الثَّقَاتُ الْأَثْبَاتُ، وَالصَّوَابُ: نَكَارَةُ قِصَّةِ «زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رضي الله عنه»، فَإِنَّهَا غَيْرُ مُحْتَمَلَةٍ أَنْ تَتَكَرَّرَ نَفْسُ الْقِصَّةِ لِصَحَابِيِّينَ مُخْتَلَفِينَ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ٧ ص ٣٧)؛ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ مَقَالََةَ الْبَيْهَقِيِّ السَّالِفَةِ: (وَوَقَعَ نَحْوُ قِصَّةِ «أَبِي مُوسَى»؛ لِـ «بِلَالٍ»: وَذَلِكَ فِيمَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» مِنْ حَدِيثِ «أَبِي سَعِيدٍ» نَحْوَهُ، وَهَذَا إِنْ صَحَّ حُمِلَ عَلَى التَّعَدُّدِ، ثُمَّ ظَهَرَ لِي: أَنَّ فِيهِ وَهْمًا مِنْ بَعْضِ رُوَاتِهِ... ثُمَّ قَالَ: وَقَدْ رَوَاهُ: عَنْ «أَبِي مُوسَى رضي الله عنه»، وَهُوَ: الصَّوَابُ، فَرَجَعَ الْحَدِيثُ إِلَيَّ: «أَبِي مُوسَى رضي الله عنه»، وَاتَّحَدَتِ الْقِصَّةُ).

قُلْتُ: فَالصَّوَابُ الْمَحْفُوظُ مِنْ قِصَّةِ «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه»، وَمَا عَدَاهَا فَإِنَّهَا مَعْلُومَةٌ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ.

وَاخْتَلَفَ عَلَى عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَبِي الْمُسَاوِرِ فِيهِ:

(أ) فَرَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ النُّعْمَانِ الْجَوْهَرِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَبِي الْمُسَاوِرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رضي الله عنه.

قُلْتُ: وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ وَاهٍ جَدًّا.

(ب) وَرَوَاهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ الْحِمَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَبِي الْمُسَاوِرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رضي الله عنه. (فَتَغَيَّرَ شَيْخُهُ، فَجَعَلَهُ عَنْ: الشَّعْبِيِّ، وَزَادَ فِي مَتْنِهِ).

أَخْرَجَهُ الْأَجَرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (١٤٢٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ»

(٥٠٦١)، وَالْقَطِيعِيُّ فِي «زِيَادَاتِهِ عَلَى فَصَائِلِ الصَّحَابَةِ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ» (٦٦٥)، وَأَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْمُظَفَّرِ فِي «الْجُزْءِ الثَّانِي مِنْ حَدِيثِهِ» (ط/٢٥٩ب/ط) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي دَاوُدَ، وَأَحْمَدَ بْنِ زُهَيْرِ التُّسْتَرِيِّ، وَحَاجِبٍ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُيَيْدٍ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ الْحِمَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رضي الله عنه قَالَ: (بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُثْمَانَ رضي الله عنه، فَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بُلُوئِي تُصِيْبُهُ، فَأَخَذَ عُثْمَانُ بِيَدِي، فَانْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذِهِ الْبُلُوئِي الَّتِي تُصِيْبُنِي؟، مَا تَغْنِيْتُ وَلَا تَمْنِيْتُ وَلَا مَسَسْتُ فَرَجِي بِيَمِينِي مُنْذُ أَسْلَمْتُ، أَوْ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَا زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُقَمِّصُكَ قَمِيصًا، فَإِنْ أَرَادَكَ الْمُنَافِقُونَ عَلَى خَلْعِهِ فَلَا تَخْلَعْهُ).

### حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ

قُلْتُ: وَهَذَا كَسَابِقُهُ إِسْنَادُهُ وَاهٍ جِدًّا، فِيهِ عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ مَتْرُوكٌ، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ، فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ أَلَبَّةٌ، فَإِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ جِدًّا.<sup>(١)</sup>

الشَّاهِدُ التَّاسِعُ: مِنْ حَدِيثِ سَلَمَى رضي الله عنها:

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ٢٤ رقم ٧٦٤)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٤٢ ص ٣٢٢) مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبَ بْنِ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّافِعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الرَّافِعِيِّ، عَنْ جَدَّتِهِ سَلَمَى رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: (إِنِّي لَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَسْوَاقِ، فَقَالَ: لِيُطْلَعَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِذْ

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٣٧٣٧)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٢ ص ٤٦٦).

سَمِعْتُ الْخَشْفَةَ، فَإِذَا: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (عليه السلام).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّافِعِيُّ ضَعِيفٌ<sup>(١)</sup>، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ الرَّافِعِيُّ مَجْهُولُ الْحَالِ<sup>(٢)</sup>، وَيَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ بْنُ كَاسِبٍ يَهُمُ فِي الْحَدِيثِ<sup>(٣)</sup>، فَهُوَ إِسْنَادٌ مُنْكَرٌ، لِمُخَالَفَتِهِمْ لِلْمَحْفُوظِ مِنْ حَدِيثِ «أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ (عليه السلام)»، وَكَذَلِكَ لَمْ يَأْتِ فِيهَا ذِكْرُ: «عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ (عليه السلام)»، فَهُوَ مُخَالَفٌ لِلْمَحْفُوظِ عَنِ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ، فَلَا يُلْتَمَسُ إِلَيْهِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٩ ص ١١٩): (رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ الرَّافِعِيُّ؛ ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: وَلَمْ يُجَرِّحْهُ، وَبَقِيَّةُ رَجَالِهِ: وَثَقُوا، وَفِي بَعْضِهِمْ خِلَافٌ).




(١) انظر: «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (١٥٤)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (٢١٦).

(٢) انظر: «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» لِلْهَيْثَمِيِّ (ج ٩ ص ١١٩).

(٣) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٧٨١٥).

نُسْخَةُ مُصَوَّرَةٍ مِنْ مَخْطُوطَةٍ:  
«طُرُقُ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ كَانَ فِي  
الْحَائِطِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ»

لِلْحَافِظِ ضِيَاءِ الدِّينِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ  
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -  
(الْمُتَوَفَّى: ٦٤٣ هـ)





















## فَهَارِسُ الْأَحَادِيثِ

- ٢٣ ..... الْحَوْضُ مَسِيرَةُ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ
- ٣٨ ..... أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ فِي حَائِطٍ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ
- ٢٣ ..... أَنَا عَلَى الْحَوْضِ، أَنْظُرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ
- ٣٢ ..... انْطَلَقْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فَدَخَلَ حَائِطًا لِرَجُلٍ
- ٥٠ ..... بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ انْطَلِقْ حَتَّى تَأْتِيَ
- ٦٠ ..... دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ حَائِطًا
- ٤٥ ..... دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ
- ٢٨ ..... دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ حَائِطًا مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ
- ٤١ ..... دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ حِشًّا مِنْ حِشَّانِ الْمَدِينَةِ
- ٤٨ ..... كَانَ رَسُولُ اللَّهِ دَخَلَ حِشًّا بِالْمَدِينَةِ
- ٥٧ ..... كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عِنْدَ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
- ٥٤ ..... كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ، فَقَالَ يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ
- ٣٥ ..... كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ بِحِشَّانٍ مِنْ حِشَّانِ الْمَدِينَةِ
- ٤٣، ٣٧ ..... كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ



